الكتاب: النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادى عشر
المؤلف: العلامة الحلي
الجزء:
الوفاة: ٧٢٦
المجموعة: من مصادر العقائد عند الشيعة الإمامية
تحقيق: شرح : المقداد السيوري (وفاة ٨٢٦هـ)
الطبعة: الثانية
سنة الطبع: ١٤١٧ - ١٩٩٦ م
المطبعة:
الناشر: دار الأضواء للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان
ردمك:
ملاحظات:

النافع يوم الحشر
في
شرح الباب الحادي عشر

حقوق الطبع محفوظة للناشر
الطبعة الثانية
١٤١٧ ه - ١٩٩٦ م
دار الأضواء للطباعة والنشر والتوزيع
ص ب ٤٠ / ٢٥ غبيري -، و ٦٦٤١ / ١١٣ الحمرا.
تلكس ٢٣٧١٧ بيدر أو ٢٣٤٠٧ هادي - بيروت - لبنان

النافع يوم الحشر
في
شرح الباب الحادي عشر
للعلامة أبي منصور جمال الدين الحسن بن يوسف الحلي
" ٦٤٨ - ٧٢٦ ه "
شرح
الفقيه الفاضل المقداد السيوري
" المتوفى سنة ٨٢٦ ه "
دار الأضواء

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

... إنها المؤسسة الثقافية المتفاعلة بصدق وأمانة مع بيئتها والمساهمة في توعية القارئ العربي المؤمن، والأخذ بيده نحو الأفضل والأمثل

لا بد لها أن تبحث عن كل أثر قيم في موضوع ديني، أو تاريخي، أو اجتماعي، أو تربوي، وتضعه في متناول القراء.

وهكذا هي (دار الأضواء).

ويسرها اليوم أن تقدم (الباب الحادي عشر) بحلة جديدة، مع التصحيح، والتعليق، واستخراج المصادر.

وهذا الكتاب الذي تضافرت في تأليفه وشرحه، جهود أعاظم العلماء، ونال اهتمام أهل المعرفة والعلم قد طبع عدة طبعات، لم ترض طموحات وآمال (الدائرة الثقافية والدينية في دار الأضواء)،

فعمدت إلى بذل جهود جبارة لإخراج هذا الكتاب بحلته الجديدة، فلها مزيد الشكر.
والله ولي التوفيق.
بيروت سنة ١٩٨٩ م ١٤٠٦ ه. دار الأضواء

الباب الحادي عشر
للعلامة الحلي قدس سره
بشرح الشيخ المقداد بن عبد الله بن محمد بن الحسين
ابن محمد السيوري الحلي الأسدي
وكان عالما فاضلا متكلما له كتب منها شرح نهج المسترشدين في أصول الدين (طبع) وكنز العرفان في فقه القرآن (طبع) والتنقيح الرائع في شرح مختصر الشرائع، وشرح باب حادي عشر وهو الذي بين يديك، وشرح مبادئ الأصول وهو يروي عن الشهيد محمد بن مكي وشرح ألفية الشهيد ونضد القواعد وشرح فصول الخواجة نصير الدين واللوامع.
وترجم له صاحب روضات الجنات (ص ٦٦٦) ونقل عن صاحب رياض العلماء أن له ولدا يسمى بعبد الله وهو الذي ألف له المقداد الأربعين حديثا، توفي سنة ٨٢٦ ودفن بالمشهد المقدس الغروي *، ومسيور قرية من قرى الحلة (لؤلؤة البحرين رقم ٦٩ ص ١٧٢) (الذريعة ١ / ١١٥) (الكنى والألقاب ج ٣ ص ١٠).

ترجمة المؤلف

العلامة أبو منصور الحلي

الحسن بن يوسف بن علي بن مطهر أبو منصور العلامة الحلي مولدا ومسكنا ولد عام ٦٤٨ ه وتوفي عام ٧٢٦ ه. تتلمذ على المحقق الحلي صاحب الشرائع وعلى نصير الملة والدين الطوسي وعلى والده وعلى علي بن عمر الكاتبي القزويني وعلى غيرهم من الأساطين ومناظراته لأهل الخلاف في مجلس السلطان محمد خدا بنده وتسببه في تشيع البلاد والعباد (٢) وقال السيد مصطفى في كتابه ونعم ما قال ويخطر ببالي أن لا أصفه أو لا يسع كتابي هذا علومه وتصانيفه وفضائله ومحامده، له أكثر من سبعين كتابا، منها مختلف الشيعة، وتبصرة المتعلمين، ومصابيح الأنوار، وكشف المراد، الألفين في شرح تجريد الاعتقاد، وكتاب تذكرة الفقهاء، ومدارك الأحكام وقواعد الأحكام ونهج الحق وكشف الصدق بطلب من السلطان خدابنده ورد عليه الفضل بن روزبهان في إبطال الباطل فانبرى له القاضي التستري في إحقاق الحق ثم من المتأخرين العلامة المظفر في دلائل الصدق، وجملة كتب في تفسير القرآن وشرح نهج البلاغة والعقائد والفقه والأصول والفلسفة الخ... ومن كتبه منهاج الصلاح في اختصار المصباح وهو عشرة أبواب والباب الحادي عشر جزء منه ملحق به لأنه خارج عن المصباح، والمصباح هو

---

(١) قصص ذلك في روضات الجنات ومجالس المؤمنين ورحلة ابن بطوطة

مصباح المتهجد للشيخ الطوسي، وأخبار العلامة في لؤلؤة البحرين وفي رجال ابن داود وروضات الجنات وأعيان الشيعة ورجال الميرزا وأمل الآمل قال البحراني فإنه بحر العلوم الذي لا يوجد له مساجل وكعبة الفضائل التي تطوي إليها المراحل، دفن بالغري في جوار سيده أمير المؤمنين (عليه السلام) (٣).

---

(١) لؤلؤة البحرين للبحراني صاحب الحدائق رقم ٨٢ (دار الأضواء).

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المؤلف

الحمد لله الذي دل على وجوب وجوده افتقار الممكنات (١)، وعلى قدرته وعلمه إحكام المصنوعات (٢)، المتعالي عن مشابهة الجسمانيات (٣)، المنزه بجلال قدسه عن مناسبة الناقصات، نحمده حمدا يملأ أقطار الأرض والسماوات، ونشكره شكرا على نعمة المتظاهرات المتواترات، ونستعينه على دفع البأساء، وكشف الضراء (٤) في جميع الحالات.

---

(١) الممكن وهو الذي لا يتحقق وجوده ولا عدمه لذاته، أي من غير سبب خارج عنه، واستمرارية الوجود في الممكن تفتقر إلى استمرارية علة الوجود وهكذا حتى نحكم بوجوب وجود واجب الوجود، وذلك بدليل بطلان التسلسل وإن لا بد له من نهاية. راجع تجديد الإعتقاد للطوسي ص ٦٧ - ٦٩ وأسفار صدر الدين الشيرازي.

وفي نهج البلاغة... الدال بقدمه على حدوث خلقه وبحدوث خلقه على وجوده مستشهد بحدوث الأشياء على أزليته،... فصار كل ما خلق حجة له ودليلا عليه... بانت الأشياء منه بالخضوع له والرجوع إليه...

(٢) عجبت لمن شك في الله وهو يرى خلقه... الذي أظهر من آثار سلطانه وجلال كبريائه ما حير مقل العقول من عجائب قدرته - نهج خ ١٩٥ وفي كتاب الله (أفي الله شك فاطر السماوات والأرض) إبراهيم: ١٠ يستدل بحاجة النظام المتسق البديع إلى منظم، (محاضرات في العقيدة الإسلامية للبهادلي ص ٢٣٣).

(٣) وكمال الاخلاص له نفي الصفات عنه... لا تقع له الأوهام على صفة... حد الأشياء عند خلقه لها إبانة له من تشبهها - النهج.

(٤) البأساء والضراء: الشدة.. مؤنثتان من غير تذكير.

والصلاة على نبيه محمد (صلى الله عليه وآله) صاحب الآيات والبينات، المكمل بطريقته وشريعته سائر الكمالات، وعلى آله الهادين من الشبه والضلالات، الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم من الزلات (١)، صلاة تتعاقب عليهم، كتعاقب الآنات (٢).

أما بعد، فإن الله تعالى لم يخلق العالم عبثا فيكون من اللاعبين (٣) بل لغاية وحكمة متحققة للناظرين، وقد نص على تلك الغاية بالتعيين فقال: (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) (٤)

فوجب على كل من هو في زمرة العاقلين، إجابة رب العالمين، ولما كان ذلك متعذرا بدون معرفته باليقين، وجب على كل عارف مكلف تنبيه الغافلين، وإرشاد الضالين، بتقرير مقدمات ذوات أفهام وتبيين.

فمن تلك المقدمات المقدمة الموسومة بالباب الحادي عشر من تصانيف شيخنا، وإمامنا، العالم، الأعلم، الأفضل، الأكمل، سلطان أرباب التحقيق، أستاذ أولي التنقيح والتدقيق، مقرر المباحث العقلية، مهذب الدلائل الشرعية آية الله في العالمين، وارث علوم الأنبياء والمرسلين، جمال الملة والدين: أبي منصور الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلي، قدس الله روحه، ونور ضريحه.

---

(١) إشارة لقوله تعالى: إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا = ٣٣ - الأحزاب.

(٢) الآنات: الوقت الذي أنت فيه، والمعنى تعاقب اللحظات يقال (آن فآن).

(٣) وقوله تعالى: (أفحسبتم إنما خلقناكم عبثا) وقوله تعالى (وما خلقنا السماوات والأرض وما بينما لاعبين) العالم [لكل] ما يعلم به في الأصل كما لخاتم لما يختم به غلب استعماله في ما سوى الصانع تعالى شأنه.

(٤) الذاريات ٥٦.

فإنها مع وجازة لفظها، كثيرة العلم، ومع اختصار تقريرها كبيرة الغنم، وكان قد سلف مني في سالف الزمان، أن أكتب شيئا يعين على حلها بتقرير الدلائل والبرهان، إجابة لالتماس بعض الأخوان، ثم عاقتني عن إتمامه عوائق الحدثان ومصادمات الدهر الخوان إذا (*) كان صادا (١) للمرء عن بلوغ إرادته، وحائلا بينه وبين طلبته

ثم اتفق الاجتماع والمذاكرة في بعض الأسفار، مع تراكم (٢) الأشغال وتشويش الأفكار، فالتمس مني بعض السادات الأجلاء، أن أعيد النظر والتذكر لما كنت قد كتبت أولا، والمراجعة إلى ما كنت قد جمعت، فأجبت ملتمسه، إذ قد أوجب الله تعالى علي إجابته.

هذا مع قلة البضاعة، وكثرة الشواغل المنافية للاستطاعة، وها أنا أشرع في ذلك مستمدا من الله تعالى المعونة عليه، ومتقربا به إليه وسميته (النافع يوم الحشر في شرح باب الحادي عشر) وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب (٣).

---

* في الأصل " إذ ".

(١) صد يصد عنه صدودا، اعترض، وصده عن الأمر منعه وصرفه والخوان من المبالغة في الخيانة.

(٢) ركم الشئ يركمه إن جمعه إن وألقى بعضه على بعض وارتكم الشئ وتراكم

(٣) فائدة: إن قلت الثناء على الصفات الذاتية حمد وإسنادها إلى الذات لا يليق بالاختيار وإلا لزم خلوها عنها وحدوثها وزيادتها عليها والكل باطل كما تقف عليه إن شاء الله تعالى في مواضع من هذا الكتاب.

قلت: الصفات مبدأ الأفعال الاختيارية والحمد عليها باعتبار تلك الأفعال فالمحمود عليه فعل اختياري بحسب التحقيق والمآل، أو نقول الحمد هنا مجاز عن المدح كما في قوله تعالى (عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا) (س. ط).

المقدمة

في بيان وجوب معرفة أصول الدين، وفيها أمور:

الأمر الأول

في بيان وجه تسمية هذا الكتاب ومعاني الوجوب والأصول والدين (*).

قال: قدس الله روحه (١)، (الباب الحادي عشر، فيما يجب على عامة المكلفين من معرفة أصول الدين) (٢).

أقول: إنما سمي هذا الباب: الحادي عشر لأن المصنف اختصر (مصباح المتهجد) الذي وضعه الشيخ أبو جعفر الطوسي رحمه الله في العبادات والأدعية، ورتب ذلك المختصر على عشرة أبواب، وسماه كتاب

---

* ليس في الأصل.

(١) أي العلامة الحلي وهو بداية كلامه (قد) ٧

(٢) إنما سميت شريعة الرسول (ص) دينا لاشتماله على ترتب الجزاء على الأعمال، كالحدود في الدنيا والثواب والعقاب في المآل، إعلم أن العلم القطعي بأصول الدين واجب وجوبا عينيا على كل مكلف، إما إجمالا كما في عوام المكلفين، أو تفصيلا كما في خواص المكلفين (س، ط).

وأصول الدين خمسة التوحيد والعدل والنبوة والإمامة والمعاد.

وإلى ذلك ذهب السيد محمد باقر الصدر (قد) في محاضراته في التفسير الموضوعي (م ح).

(منهاج الصلاح في مختصر المصباح).
ولما كان ذلك الكتاب في فن العمل، والعبادات، والدعاء، استدعى ذلك إلى معرفة المعبود والمدعو، فأضاف إليه هذا الباب.
قوله: (فيما يجب على عامة المكلفين):
الوجوب: في اللغة: الثبوت والسقوط، ومنه قوله تعالى: (فإذا وجبت جنوبها) (١)، واصطلاحا الواجب: هو ما يذم تاركه على بعض الوجوه (٢)، وهو على قسمين:
واجب عينا: وهو ما لا يسقط عن البعض بقيام البعض الآخر به،
وواجب كفاية: وهو بخلافه. (٣)
والمعرفة من القسم الأول (٤): فلذلك قال يجب على عامة المكلفين.
والمكلف: هو الإنسان الحي، البالغ العاقل، فالميت، والصبي، والمجنون ليس بمكلفين.
والأصول: جمع الأصل: وهو ما يبتنى عليه غيره.
والدين: لغة: الجزاء، ومنه قول النبي (صلى الله عليه وآله): (كما

---

(١) الحج ٣٦.
(٢) قيل قيد، بقوله بعض الوجوه، يتناول الواجب الموسع والمميز، لأن الموسع لا يذم تاركه إلا على بعض الوجوه وهو ما إذا تركه في جميع الوقت، وكذلك المميز لا يذم تاركه إلا إذا أخل فيه بجميع الخصال، والطاهر أنه لا يحتاج إلى القيد لأن الواجب في الموسع والمميز أو الأمر الكلي الصادق على أنواع الموسع في أول الوقت وأوسطه وآخره على كل خصلة من الخصال المتعددة في المميز والأمر الكلي لا يتحقق إلا بترك جميع جزئياته.
(٣) أي الذي يسقط وجوبه إذا قام به بعض المكلفين على الوجه المطلوب.
(٤) أي الواجب العيني.

تدين تدان (١).
واصطلاحا: وهو الطريقة، والشريعة وهو المراد هنا، وسمي هذا الفن أصول الدين لأن سائر العلوم الدينية من الحديث، والفقه، والتفسير مبتنية عليه فإنها متوقفة على صدق الرسول، وصدق الرسول متوقف على ثبوت المرسل وصفاته وعدله وامتناع القبح عليه.
وعلم الأصول، وهو ما يبحث فيه عن وحدانية الله تعالى، وصفاته وعدله ونبوة الأنبياء، والإقرار بما جاء به النبي (صلى الله عليه وآله) وإمامة الأئمة (عليهم السلام)، والمعاد.
قال: (أجمع العلماء (٢) كافة على وجوب معرفة الله تعالى، وصفاته الثبوتية (٣) والسلبية (٤) وما يصح عليه وما يمتنع عنه والنبوة والإمامة والمعاد).
أقول: اتفق أهل الحل والعقد من أمة محمد (صلى الله عليه وآله) على وجوب هذه المعارف وإجماعهم حجة اتفاقا، أما عندنا فلدخول المعصوم (عليه السلام) فيهم (٥)، وأما عند الغير فلقوله: (صلى الله عليه وآله): (لا

---

(١) مجمع البحرين (٥٠٧) ط. حجري باب النون).
(٢) قوله أجمع العلماء كافة الخ... إثباته بالجمع المعتبر للعموم بقوله كافة، كالتصريح في أنه لا خلاف لأحد [فيه] مع أن الأشاعرة بأسرهم يخالفون في بعض ما ادعى عليه الاجماع فإنهم لا يقولون بامتناع شئ عليه تعالى وإن كان قبيحا، إذ لا حسن ولا قبح عقليين عندهم فيجوزون أن يدخل الأنبياء النار وخصص نعيم الجنان بالكفار ولا يعتقدون الإمامة الحق.
(٣) الثبوتية: القدرة والاختيار والعلم والحياة والإرادة والكراهة والإدراك وأنه متكلم قديم أزلي باق أبدي صادق ونحو ذلك.
(٤) السلبية: والسلب بمعنى النفي - أنه ليس بمركب وأنه ليس بجسم ولا عرض ولا جوهر وأنه لا يقال به أين ولا متى ولا في أي جهة وأنه لا يصح عليه اللذة ولا الألم وأنه لا يتحد بغيره وأنه ليس محلا للحوادث وأنه لا تراه الأبصار ولا تدركه وأنه تعالى لا شريك له ولا ولا الخ...
(٥) الاجماع إذا لم يكشف على نحو القطع عن قول المعصوم لا قيمة علمية له عند الإمامية، والحجة ليست في الحقيقة للإجماع بل لقول المعصوم المنكشف به، فهي في المنكشف لا في الاجماع الكاشف، فيد خل في السنة ولا يكون دليلا مستقلا في مقابلها (أصول المظفر ٣ / ١٠٥ بتصرف).

تجتمع أمتي على خطأ).
والدليل على وجوب المعرفة سندا للإجماع على وجهين:
عقلي، وسمعي
أما الدليل العقلي (*)، فلوجهين:
الأول: أنها دافعة للخوف الحاصل للإنسان من الاختلاف، ودفع الخوف واجب، لأنه ألم، نفساني يمكن دفعه (*)، فيحكم العقل بوجوب دفعه، فيجب دفعه.
الثاني: أن شكر المنعم واجب، ولا يتم إلا بالمعرفة.
إما أنه واجب، فلإستحقاق الذم عند العقلاء بتركه.
وأما أنه لا يتم إلا بالمعرفة فلأن الشكر إنما يكون بما يناسب حال المشكور، فهو مسبوق بمعرفته وإلا لم يكن شكرا، والباري تعالى منعم، فيجب شكره، فيجب معرفته.
ولما كان التكليف واجبا في الحكمة كما سيأتي، وجب معرفة مبلغه وهو النبي (صلى الله عليه وآله) وحافظه وهو الإمام (عليه السلام)، ومعرفة المعاد لاستلزام التكليف وجوب الجزاء.
وأما الدليل السمعي فلوجهين:

---

* في الأصل: أما الأول.
* رفعه.

الأول: قوله تعالى: (فاعلم أنه لا إله إلا لله) (١)، والأمر للوجوب.
والثاني: لما نزل قوله تعالى: (إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب) (٢)، قال النبي (صلى الله عليه وآله): (ويل لمن لاكها بين لحييه ثم لم يتدبرها) (٣).
رتب الذم على تقدير عدم تدبرها أي عدم الاستدلال بما تضمنته الآية عن ذكر الأجرام السماوية والأرضية بما فيها من آثار الصنع والقدرة والعلم بذلك الدالة على وجود صانعها، وقدرته وعلمه، فيكون النظر والاستدلال واجبا وهو المطلوب (١).
قال: (بالدليل لا بالتقليد).
أقول: الدليل لغة هو المرشد والدال، واصطلاحا هو ما يلزم من العلم

---

(١) محمد ١٩.
(٢) آل عمران ١٩٠.
(٣) روى مثله في تفسير البرهان (١ / ٣٣١).
(١) عن أبي جعفر (عليه السلام) تكلموا في خلق الله ولا تكلموا في الله، فإن الكلام في الله لا يزداد صاحبه إلا تحيرا.
- وعنه (ص) اذكروا عن عظمة الله ما شئتم ولا تذكروا ذاته، فإنكم لا تذكرون شيئا إلا وهو أعظم منه.
- عنه (ص) إياكم والتفكر في الله ولكن إذا أردتم أن تنظروا إلى عظمة الله تعالى فانظروا إلى عظم خلقه.
- عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: يا بن آدم لو أكل قلبك طائر ما أشبعه [لم يشبعه] وبصرك لو وقع عليه خرق إبرة لغطاه، تريد أن تعرف بهما ملكوت السماوات والأرض، إن كنت صادقا فهذه الشمس خلق من خلق الله فإن قدرت أن تملأ عينيك منها فهو كما تقول ومثل ذلك كثير - توحيد كالصدوق باب ٦٧ ح ١ و ح ٣ و ح ٥ و ح ٢٠ ص ٤٥٤

به العلم بشئ آخر.
ولما وجبت المعرفة وجبت أن تكون بالنظر والاستدلال، لأنها ليست ضرورية، لأن المعلوم ضرورة هو الذي لا يختلف فيه العقلا، بل يحصل العلم بأدنى سبب من توجه العقل إليه، والاحساس به، كالحكم بأن الواحد نصف الاثنين، وأن النار حارة، والشمس مضيئة، وأن لنا خوفا وغضبا وقوة وضعفا غير ذلك.
والمعرفة ليس كذلك لوقوع الاختلاف فيها، ولعدم حصولها بمجرد توجه العقل إليها، ولعدم كونها حسية، فتعين الأول لانحصار العلم في الضروري والنظري فيكون النظر والاستدلال واجبا، لأن ما لا يتم الواجب المطلق (١) إلا به، وكان مقدورا عليه فهو واجب، لأنه إذا لم يجب ما يتوقف عليه الواجب المطلق، فإما أن يبقى الواجب على وجوبه أولا.
فمن الأول: يلزم تكليف ما لا يطاق، وهو محال كما سيأتي.
ومن الثاني: يلزم خروج الواجب المطلق عن كونه واجبا مطلقا وهو محال أيضا.
والنظر: هو ترتيب أمور معلومة للتأدي إلى أمر آخر.
وبيان ذلك: هو أن النفس يتصور المطلوب أولا، ثم يحصل المقدمات الصالحة للاستدلال عليه، ثم يرتبها ترتيبا يؤدي إلى العلم به.
ولا يجوز معرفة الله تعالى بالتقليد.

---

(١) الواجب المطلق هو الذي يجب في كل وقت عينه الشارع لأدائه وهو واجب على كل مكلف إلا لمانع وقيل ورد به النمر من غير تقييد (ح).

والتقليد: هو قبول قول الغير من غير دليل (١)، وإنما قلنا ذلك لوجهين:
الأول: إنه إذا تساوى الناس في العلم، واختلفوا في المعتقدات فأما أن يعتقد المكلف جميع ما يعتقدونه فيلزم إجماع المتنافيات، أو البعض دون بعض، فأما أن يكون لمرجح أولا، فأن كان الأول فالمرجح هو الدليل، وإن كان الثاني فيلزم الترجيح بلا مرجح وهو محال.
الثاني: إنه تعالى ذم التقليد بقوله: (قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون) (٢).
وحث على النظر والاستدلال بقوله تعالى: (ائتوني بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم إن كنتم صادقين) (٣).
قال: (فلا بد من ذكر ما لا يمكن جهله على أحد من المسلمين، ومن جهل شيئا من ذلك خرج عن ربقة المؤمنين، واستحق العقاب الدائم).

---

(١) قوله والتقليد أو قول الغير من غير دليل، كما تسأل عالما عن استحباب القنوت ووجوبه فيقول مستحب فتعتقد ذلك وفقا لاعتقاده خلافا لبعضهم فإنه قد اكتفى، وادعى الفقهاء الاجماع على عدم جواز التقليد في أصول الدين وأقاموا البراهين العقلية والنقلية على ذلك.
فائدة: عن أبي جعفر (عليه السلام) ليس لله على الخلق أن يعرفوا وللخلق على الله أن يعرفهم ولله على الخلق إذا عرفهم أن يقبلوا.
وقوله (عليه السلام) وقد قيل له أصلحك الله [هل] جعل الله في الناس أداة ينالون بها المعروفة فقال لا فقيل له فهل كلفوا المعرفة قال لا على الله البيان لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها - أصول الكافي (١ / ١٦٣) وتوحيد الصدوق باب ٦٤ ح ٧ و ح ١١ ص ٤١٢ و ح ص ص ٤١٤.
(٢) الزخرف ٢٣ (قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون) وفي آية رقم ٢٢ (بل قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون) فما في المتن خطأ.
(٣) الأحقاف ٤.

أقول: لما وجبت المعارف المذكورة بالدليل السابق اقتضى ذلك وجوبها على كل مسلم، أي مقر بالشهادتين، ليصير بالمعرفة مؤمنا لقوله تعالى: (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) (١)، نفى عنهم الإيمان مع كونهم مقرين بالإلهية والرسالة لعدم كون ذلك بالنظر والاستدلال، وحيث أن الثواب مشروط بالإيمان (٢) كان الجاهل بهذه المعارف مستحقا للعقاب الدائم، لأن كل من لا يستحق الثواب أصلا مع اتصافه بشرائط التكليف، فهو مستحق للعقاب بالاجماع.

والربقة: بكسر الراء وسكون الباء حبل مستطيل فيه عرى تربط فيها البهم واستعاره المصنف هنا للحكم الجامع للمؤمنين، وهو واستحقاق الثواب الدائم والتعظيم.

قال: (وقد رتبت هذا الباب على فصول:

---

(١) الحجرات ١٤.

(٢) قال الفاضل المحقق الشيخ حسن في بعض مفرداته، حقيقة الإيمان الذي يخرج المكلف بتحصيله [من] عهدة التكليف به في نفس الأمر [أي] بالتصديق الجازم بأصول الخمسة.

الفصل الأول
في إثبات واجب الوجود لذاته تعالى.
فنقول: كل معقول إما أن يكون واجب الوجود في الخارج لذاته، وإما ممكن الوجود لذاته، وإما ممتنع الوجود لذاته).
أقول: المطلب الأقصى، والعمدة العليا في هذا الفن هو إثبات الصانع تعالى، فلذلك ابتدأ به، وقدم لبيانه مقدمة في تقسيم المعقول، لتوقف الدليل الآتي على بيانها.
وتقريرها: أن كل معقول وهو الصورة الحاصلة في العقل، إذا نسبنا إليه الوجود الخارجي، فأما أن يصح اتصافه به لذاته أو لا، فإن لم يصح اتصافه به لذاته فهو ممتنع الوجود لذاته كشريك الباري، فإن صح اتصافه به فأما أن يجب اتصافه به لذاته أو لا.
والأول: هو الواجب الوجود لذاته، وهو الله تعالى، لا غير.
والثاني: هو ممكن الوجود لذاته، وهو ما عدا الواجب من الموجودات.
وإنما قيدنا الواجب بكونه لذاته، احترازا من الواجب لغيره، كوجوب وجود المعلول عند حصول علته التامة، فإنه يجب وجوده، لكن لا لذاته،

بل لوجود علته التامة (١).
وإنما قيدنا الممتنع أيضا بكونه لذاته، احترازا من الممتنع لغيره، كامتناع وجود المعلول عند عدم علته.
وهذان القسمان داخلان في قسم الممكن.
وأما الممكن، فلا يكون وجوده لغيره، فلا فائدة في قيده لذاته، إلا لبيان أنه لا يكون إلا كذلك، لا للاحتراز عن غيره (٢).
ولنتم هذا البحث بذكر فائدتين، يتوقف عليهما المباحث الآتية.
(الأولى): في خواص الواجب لذاته، وهي خمسة.
الأولى: أنه لا يكون وجوده واجبا لذاته ولغيره معا، وإلا لكان وجوده مرتفعا عند ارتفاع وجود ذلك الغير، فلا يكون واجبا لذاته، هذا خلف.
الثانية: أنه لا يكون وجوده ووجوبه زائدين عليه وإلا لافتقر إليهما، فيكون ممكنا.
الثالثة: أنه لا يكون صادقا عليه التركيب لأن المركب مفتقر إلى أجزائه

---

(١) المراد بالوجود في الخارج هو كون الشئ له تحقق في نفسه مع قطع النظر عن [معقد] [معني] في الذهن، واحترز بقوله لذاته عن الواجب لغيره كوجوب وجود المعلول عند حصول علته التامة.
- قال السيد الطباطبائي: المشهور بين الحكماء أن للماهيات وراء الوجود الخارجي وهو الوجود الذي يترتب عليها فيه الآثار المطلوبة منها وجودا آخر لا يترتب عليها فيها الآثار يسمى وجودا ذهنيا، فالإنسان الموجود في الخارج قائم لا في موضوع بما أنه جوهر ويصح أن يفرض فيه أبعاد ثلاثة بما أنه جسم وبما أنه بنات وحيوان وإنسان ذو نفس نباتية وحيوانية وناطقة ويظهر معه آثار هذه الأجناس والفصول وخواصها والإنسان الموجود في الذهن المعلوم لنا إنسان ذاتا واجد لحده غير أنه لا يترتب عليه شئ من تلك الآثار الخارجية (بداية الحكمة ص ٣١).

المغايرة له، فيكون ممكنا، والممكن لا يكون واجبا لذاته (١).
الرابعة: أنه لا يكون جزءا من غيره، وإلا لكان منفصلا عن ذلك الغير، فيكون ممكنا.
الخامسة: أنه لا يكون صادقا على اثنين، كما يأتي في دلائل التوحيد.
(الثانية): في خواص الممكن، وهي ثلاثة:
الأولى: أنه لا يكون أحد الطرفين أعني الوجود والعدم أولى به من الآخر، بل هما معا متساويان بالنسبة إليه: ككفتي الميزان فإن ترجح إحداهما فإنه إنما يكون السبب الخارجي عن ذاته، لأنه لو كان أحدهما أولى به من الآخر، فإما أن يمكن وقوع الآخر، أولا.

---

(١) سأل عبد الله الأنصاري أبا عبد الله (عليه السلام) ما الدليل على أن لك صانعا، قال وجدت نفسي لا تخلو من إحدى جهتين، إما أن أكون صنعتها وكانت موجودة أو صنعتها وكانت معدومة، فإنك تعلم أن المعدوم لا يحدث شيئا فقد ثبت المعنى (توحيد الصدوق ص ٢٩٠).
- وقال له رجل ما أقول لمن يسألني فيقول لي بم عرفت ربك؟ قال (عليه السلام) إن سأل سائل بما عرفت ربك قلت عرفت الله جل جلاله بنفسي لأنها أقرب الأشياء إلى و [ذلك] أني أجدها أبعاضا مجتمعة الأجزاء مؤتلفة، ظاهرة التركيب (متبينة الصنعة) مبنية على ضروب من التخطيط والتصوير مزيدة [زائدة] من بعد نقصان ناقصة من بعد زيادة، قد أنشأ له حواس مختلفة وجوارح [متباينة] من بصر وشم وسمع وذائق ولا مس مجبولة على الضعف والنقص والمهانة لا [تدرك] واحدة منها مدرك [مدركة] صاحبتها ولا تقوى على ذلك عاجزة عن اجتلاب المنافع إليها ودفع المضار عنها، واستحال في العقول وجود تأليف لا مؤلف له وثبات صورة لا مصور لها فعلمت أن لها خالقا ومصورا صورها مخالفا لها [في] على جميع جهاتها [من جميع جهاتها] قال الله عز وجل وفي أنفسكم أفلا تبصرون - الذاريات ٢١ - التوحيد للصدوق باب ٤١ ح ٩ ص ٢٨٩.

فإن كان الأول لم يكن الأولوية كافية، وإن كان الثاني كان المفروض أولى به واجبا له، فيصبر الممكن أما واجبا، أو ممتنعا، وهو محال.
الثانية: أن الممكن محتاج إلى المؤثر، لأنه لما استوى الطرفان:
أعني الوجود، والعدم بالنسبة إلى ذاته استحال ترجيح أحدهما على الآخر إلا لمرجح، والعلم به بديهي (١).
الثالثة: أن الممكن الباقي محتاج إلى المؤثر، وإنما قلنا ذلك لأن الامكان لازم لماهية الممكن ويستحيل رفعه عنه، وإلا لزم انقلابه من الامكان إلى الوجوب أو الامتناع.
وقد ثبت أن الاحتياج لازم للامكان، والامكان لازم لماهية الممكن ولازم اللازم لازم، فيكون الاحتياج لازما لماهية الممكن، وهو المطلوب.
قال: (ولا شك في أن هنا موجودا بالضرورة، فإن كان الموجود (٢) واجبا لذاته فهو المطلوب، وإن كان ممكنا افتقر إلى موجد يوجده بالضرورة، فإن كان الموجد واجبا لذاته فالمطلوب (٣)، وإن كان ممكنا افتقر إلى موجد آخر فإن كان الأول دار، وهو باطل بالضرورة وإن كان ممكنا آخر تسلسل، وهو باطل أيضا.

---

(١) اختلف في علة احتياج الأثر إلى المؤثر فقيل هو الامكان وقيل هو الحدوث، وقيل هو بشرط الحدوث، والحق أنه الامكان فقط لأن ماهية الأثر الذي هو المحدث [كما] اتصفت بالعدم تارة والوجود أخرى لم تكن مقتضية لشئ منها [منهما] لأن ما بالذات يدوم به لا بها بل كانت هي من حيث هي قابلة [بما تكون] ممكنة فلا بد من اتصافها بأحد الأمرين من مرجع وهو محال، فعلم أنما هو من حيث الامكان نتدبر، والحكماء كلهم قائلون بأن علة الحاجة إلى المؤثر هو الامكان (س ط) وإلا لزم الترجيح من غير مرجح (ص).
(٢) ليس في الأصل.
(٣) أي فهو المطلوب.

لأن جميع آحاد تلك السلسة الجامعة لجميع الممكنات تكون ممكنة بالضرورة فتشترك في امتناع الوجود لذاتها فلا بد لها من موجد خارج عنها بالضرورة فيكون واجبا بالضرورة، وهو المطلوب).

أقول: للعلماء كافة في إثبات الصانع طريقان:

الأول: هو الاستدلال بآثاره المحوجة إلى السبب على وجوده، كما أشار إليه في الكتاب العزيز بقوله تعالى: (سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حث يتبين لهم أنه الحق) (١)، وهو طريق إبراهيم الخليل (عليه السلام) فإنه استدل بالأفول الذي هو الغيبة المستلزمة للحركة المستلزمة للحدوث المستلزمة للصانع تعالى.

الثاني: هو أن ينظر في الوجود نفسه، ويقسم إلى الواجب والممكن حتى يشهد القسمة بوجود واجب صدر عنه جميع ما عداه من الممكنات وإليه الإشارة في التنزيل بقوله تعالى: (أولم يكف بربك أنه على كل شئ شهيد) (٢).

والمصنف ذكر في هذا الباب الطريقين معا، فأشار إلى الأولى عند إثبات كونه قادرا وسيأتي (٣).

---

(١) فصلت ٥٣.

(٢) فصلت ٥٣.

(٣) واعلم أن ما ذكره المصنف من الاستدلال على وجود الواجب بتقسيم الوجود إلى الواجب والممكن كما هو طريق الحكماء، وإليه الإشارة بقوله تعالى (أولم يكف بربك أنه على كل شئ شهيد) وطريق المتكلمين هو حدوث العالم، وكل حادث لا بد له من محدث بالضرورة، فأما أن يكون الأول فيدور أو غيره فيتسلسل أو ينتهي إلى قديم لا يحتاج إلى سبب أصلا وهو المطلوب وهو الطريق الذي استدل به إبراهيم (عليه السلام).

واختار المصنف الأول وإن كان سيشير إلى الثاني في مسألة كونه تعالى قادرا مختارا لكونه أقصر لتوقف الثاني على مقدمته أي حدوث العالم، ولكون الاستدلال فيه بالنظر إلى الوجود وهو أشرف وكلاهما راجعان إلى إبطال الدور والتسلسل (طوعي).

وأما الثاني فهو المذكور هنا، وتقريره أن نقول: لو لم يكن الواجب تعالى موجودا، لزم إما الدور، أو التسلسل، واللازم بقسميه باطل ، فالملزوم وهو عدم الواجب مثله في البطلان، فيحتاج هنا إلى بيان أمرين.
أحدهما: بيان لزوم الدور والتسلسل.
وثانيهما: بيان بطلانهما.
أما بيان الأمر الأول: فهو إن هاهنا ماهيات متصفة بالوجود الخارجي بالضرورة، فإن كان الواجب موجودا معها فهو المطلوب وإن لم يكن موجودا يلزم اشتراكها بجملتها في الامكان، إذ لا واسطة بينهما، فلا بد لها من مؤثر حينئذ بالضرورة فمؤثرها إن كان واجبا فهو المطلوب، وإن كان ممكنا افتقر إلى مؤثر، (آخر يؤثره) فمؤثره إن كان ما فرضناه أولا لزم الدور، وإن كان ممكنا آخر غيره ننقل الكلام إليه، ونقول كما قلناه أولا، ويلزم التسلسل، فقد بان لزومهما (١).
وأما بيان الأمر الثاني: وهو بيان بطلانهما فنقول:
أما الدور: فهو عبارة عن توقف الشئ على ما يتوقف عليه كما يتوقف (أ) على (ب) و (ب) على (أ) وهو باطل بالضرورة إذ يلزم منه أن يكون الشئ الواحد موجودا ومعدوما معا، وهو محال.

---

(١) [يتحرر] الدليل بوجه لا يحتاج معه إلى ذلك بأن نقول، الممكن ليس له وجود من نفسه بل وجوده من غيره فإذا لم يعتبر ذلك الغير لم يكن له وجود ولم يكن لغيره [عنه] وجود لاستحالة أن يكون المعدوم موجودا، إذا تمهد هذا فنقول لو لم يكن في الوجود واجب الوجود لم يكن لشئ من الممكنات وجود اللازم باطل بالضرورة فكذلك الملزوم، بيان الملازمة أن الموجودات إذا لم يكن بعضها واجبا فهي بأسرها ممكنة لاستحالة كون الموجود لا واجبا ولا ممكنا وإذا كانت كلها ممكنة والممكن قد قررنا أن ليس له وجود ولا لغيره عنه وجود فلا بد من وجود واجب لتحصيل وجود الممكنات وهو المطلوب (س ط).

وذلك لأنه إذا توقف (أ) على (ب) كان (الألف) متوقفا على (ب) وعلى جميع ما يتوقف عليه، (ب)، ومن جملة ما يتوقف عليه (ب) هو (أ) نفسه فيلزم توقفه على نفسه، والموقوف عليه متقدم على الموقوف، فيلزم تقدمه على نفسه، والمتقدم من حيث إنه متقدم يكون موجودا قبل المتأخر فيكون: (الألف) حينئذ موجودا قبل نفسه فيكون موجودا ومعدوما معا، وهو محال.

وأما التسلسل: فهو ترتب علل ومعلومات بحيث يكون السابق علة في وجود لاحقه وهو هكذا أيضا باطل لأن جميع آحاد تلك السلسلة الجامعة لجميع الممكنات تكون ممكنة لاتصافها بالاحتياج فتشترك بجملتها في الامكان فتفتقر إلى مؤثر، فمؤثرها إما نفسها، أو جزؤها، أو الخارج عنها، والأقسام كلها باطلة قطعا.

أما الأول: فلاستحالة تأثير الشئ في نفسه، وإلا لزم تقدمه على نفسه، وهو باطل كما تقدم.

وأما الثاني: فلأنه لو كان المؤثر فيها جزؤها لزم أن يكون الشئ مؤثرا في نفسه، لأنه من جملتها، وفي علله أيضا، فيلزم تقدمه على نفسه وعلله، وهو أيضا باطل.

وأما الثالث: فلوجهين.

الوجه الأول: أنه يلزم أن يكون الخارج عنها واجبا، إذ الفرض اجتماع جملة الممكنات في تلك السلسلة، فلا يكون موجودا خارجا عنها إلا الواجب، إذ لا واسطة بين الواجب والممكن، فيلزم مطلوبنا.

الوجه الثاني: أنه لو كان المؤثر في كل واحد واحد من آحاد تلك السلسلة أمرا خارجا عنها، لزم اجتماع علتين مستقلتين على معلول واحد

شخصي، وذلك باطل لأن الفرض أن كل واحد من آحاد تلك السلسلة مؤثر في لاحقه، وقد فرض تأثير الخارج في كل واحد منها، فيلزم اجتماع علتين على معلول واحد شخصي، وهو محال، وإلا لزم استغناؤه عنهما حال احتياجه إليهما، فيجتمع النقيضان، وهو محال.

فبطل التسلسل المطلوب، وقد بان بطلان الدور، والتسلسل، فيلزم مطلوبنا، وهو وجود الواجب تعالى.

قال:

الفصل الثاني
في صفاته الثبوتية
وهي ثمانية:
الأولى: إنه تعالى قادر مختار، لأن العالم محدث، لأنه جسم وكل جسم لا ينفك عن الحوادث، أعني الحركة والسكون، وهما حادثان، لاستدعائهما المسبوقية بالغير، وما لا ينفك عن الحوادث فهو محدث بالضرورة، فيكون المؤثر فيه، وهو الله تعالى قادرا مختارا لأنه لو كان موجبا لم يتخلف أثره عنه بالضرورة، فيلزم من ذلك إما قدم العالم، أو حدوث الله تعالى، وهما باطلان.
أقول: لما فرغ من إثبات الذات، شرع في إثبات الصفات، وقدم الصفات الثبوتية، لأنها وجودية، والسلبية عدمية، والوجود أشرف من العدم، والأشرف مقدم على غيره، وابتدأ بكونه قادرا لاستدعاء الصنع القدرة (١).
ولنذكر هنا مقدمة تشتمل على تصور مفردات هذا البحث.

---

(١) يمكن ارجاع الصفات الثبوتية إلى السلبية، فإن إثبات القدرة بمعنى سلب العجز عنه، والعلم بمعنى سلب الجهل وهلم جرا، وفي الحقيقة ليس المعروف منه إلا السلوب والإضافات كما قال ابن أبي الحديد عرفوا إضافات وسلبا والحقيقة ليس توجد فيمكن تسميه الجميع صفات التنزيه والجلال (س ط).

فنقول القادر المختار هو الذي إن شاء أن يفعل فعل، وإن شاء أن يترك ترك، مع وجود قصد وإرادة (١)، والموجب بخلافه، والفرق بينهما من وجوه:

الأول: أن المختار يمكنه الفعل والترك معا بالنسبة إلى شئ واحد، والموجب بخلافه.

الثاني: إن فعل المختار مسبوق بالعلم والقصد، والإرادة، بخلاف الموجب.

الثالث: إن فعل المختار يجوز تأخره عنه، وفعل الموجب لا ينفك عنه، كالشمس في إشراقها، والنار في إحراقها.

والعالم كل موجود سوى الله تعالى.

والمحدث هو الذي وجوده مسبوق بالغير، أو بالعدم (٢).

والقديم بخلافه.

والجسم هو المتحيز الذي يقبل القسمة في الجهات الثلاث.

والحيز والمكان شئ واحد، وهو الفراغ المتوهم الذي يشغله الأجسام بالحصول فيه (٣).

---

(١) الفرق بين القصد والإرادة، أن القصد أخص والإرادة عام فيقال أراد الله تعالى ولا يقال قصد الله.

(٢) المسبوق بالغير والعدم مثلا زمان على مذاهب المتكلمين، وكل مسبوق بالغير مسبوق بالعدم وبالعكس، وأما على مذهب الحكماء فالمسبوق بالغير أعم من أن يكون مسبوقا بالعدم أم لا فإن بعض الممكنات مسبوق بالغير عندهم وليس مسبوقا بالعدم (سرح).

(٣) الخير والمكان عند الحكماء مترادفان وأما عند المتكلمين فالحيز هو الفراغ المتوهم الذي من شأنه أن يشغله الجسم والمكان أو الذي يستقر عليه الجسم كالأرض.

والحركة هي حصول الجسم في مكان بعد مكان آخر.
والسكون هو حصول ثان في مكان واحد.
إذا تقرر هذا فنقول: كلما كان العالم محدثا، كان المؤثر فيه، وهو الله تعالى قادرا مختارا، فهنا دعويان:
الأولى: إن العالم محدث.
الثانية: أنه يلزمه إختيار الصانع.
أما بيان الدعوى الأولى: فلأن المراد بالعالم عند المتكلمين هو السماوات والأرض وما فيهما وما بينهما، وذلك إما أجسام أو أعراض، وكلاهما حادثان:
أما الأجسام: فلأنها لا تخلو من الحركة والسكون الحادثين: وكل ما لا يخلو من الحوادث، فهو الحادث (١)، أما أنه لا يخلو من الحركة والسكون، فلأن كل جسم لا بد له من مكان ضرورة، وحينئذ إما أن يكون لابثا فيه، وهو الساكن، أو منتقلا عنه، وهو المتحرك إذ لا واسطة بينهما بالضرورة.
وإما أنهما حادثان: فلأنهما مسبوقان بالغير، ولا شئ من القديم بمسبوق بالغير، فلا شئ من الحركة والسكون بقديم فيكونان حادثين إذ لا واسطة بين القديم والحادث.
أما إنهما مسبوقان بالغير، فلأن الحركة عبارة عن الحصول الأول في المكان الثاني، فيكون مسبوقا بالمكان الأول ضرورة، والسكون عبارة عن

---

(١) في الأصل: حادث.

الحصول الثاني في المكان الأول، فيكون مسبوقا بالحصول الأول بالضرورة.

وأما أن كل ما لا يخلو من الحوادث، فهو حادث: فلأنه لو لم يكن حادثا لكان قديما وحينئذ إما أن يكون معه في تقدم شئ من تلك الحوادث اللازمة له، أو لا يكون، فإن كان الأول لزم اجتماع القدم والحدوث معا في شئ واحد، وهو محال، وإن كان الثاني يلزم بطلان ما علم بالضرورة، وهو امتناع انفكاك الحوادث عنه، وهو محال.

وأما الأعراض، فلأنها محتاجة في وجودها إلى الأجسام، والمحتاج إلى المحدث أولى بالحدوث.

وأما بيان الدعوى الثانية: فهو أن المحدث لما اتصف ماهيته بالعدم تارة، وبالوجود أخرى كان ممكنا، فيفتقر إلى المؤثر: فإن كان مختارا، فهو المطلوب وإن كان موجبا، لم يتخلف أثره عنه، فيلزم قدم أثره، لكن ثبت حدوثه، فيلزم حدوث مؤثره للتلازم، وكلا الأمرين محال.

فقد بان أنه لو كان الله تعالى موجبا (١)، لزم إما قدم العالم، أو حدوث الله تعالى، وهما باطلان، فثبت أنه تعالى قادر ومختار، وهو المطلوب (٢).

---

(١) قال الشيخ الطوسي (صانع العالم لا يخلو من أن يكون قادرا أو موجبا وهو علة أو سبب ولا يجوز أن يكون علة أو [ولا] سببا لأنهما لا يخلوان من أن يكونا قديمين أو محدثين، فلو كان محدثين لاحتاجا إلى علة أخرى أو سبب أخر وذلك يؤدي إلى ما لا نهاية له من العلل والأسباب، وإن كانا قديمين وجب أن يكون العالم قديما لأن العلة بموجب معلولها في الحال والسبب يوجب المسبب إما في المال أو الثاني وكلاهما يوجبان قدم الأجسام وقد دللنا على حدوثها فبطل بذلك أن يكون صانع العالم موجبا ولم يبق بعد ذلك إلا أن يكون مختارا له صفة القادرين (م) (الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ٥٤).

(٢) حكي [...] عن السيد المرتضى والشيخ الطوسي رضي الله عنهما أنهما ممن نفى قدرة الباري تعالى قالا أنه خلاف الحق وقولهما رحمهما الله بذلك عجيب (شرح ط).

قال: (وقدرته يتعلق بجميع المقدورات، لأن العلة المحوجة إليه هي الامكان ونسبة ذاته إلى الجميع بالسوية، فيكون قدرته عامة).
أقول: لما ثبت كونه قادرا في الجملة شرع في بيان عموم قدرته وقد نازع فيه الحكماء حيث قالوا: إنه واحد لا يصدر عنه إلا واحد والثنوية (١)

---

(١) قال الشيخ الطوسي في كتابه الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد (ص ٥٣ طبع دار الأضواء بيروت) فأول ذلك أنه يجب أن يكون قادرا لأن الفعل لا يصح أن يصدر إلا من قادر (م).
وقال في (ص ٨٧) من شأن القادر على الشئ أن يكون قادرا على جنس ضده... والقديم تعالى قادر على الأجناس كلها (الحسن والقبيح...) ومن كل جنس على ما لا نهاية له لأنه قادر لنفسه على ما مضى ولا اختصاص له بقدر دون قدر ولا بجنس دون جنس وأيضا هو تعالى قادر على تعذيب الكفار بلا خلاف وهو حسن، فإذا أسلم الكافر قبح عقابه ولم يخرج إسلامه إياه تعالى عن كونه قادرا فبان (والمراد بذلك) أنه قادر على القبح (م).
وقال الشيخ المفيد (إن الله جل جلاله قادر على خلاف العدل كما أنه قادر على العدل، إلا أنه لا يفعل جورا ولا ظلما ولا قبيحا وعلى هذا جماعة الإمامية والمعتزلة كافة سوى النظام وجماعة من المرجئة والزيدية وأصحاب الحديث والمحكمة ويخالفنا فيه المجبرة بأسرها والنظام ومن وافقهم في خلاف العدل والتوحيد، وأقول أنه سبحانه قادر على ما علم أنه لا يكون مما لا يستحيل كاجتماع الأضداد ونحو ذلك من المحال وعلى هذا إجماع أهل التوحيد إلا النظام وشذاذ من أصحاب المخلوق (م) (أوايل المقالات).
وبعد قول الشيخ المفيد (وعلى هذا جماعة الإمامية) وما رأيت من قول الشيخ الطوسي فالظاهر أنه قد اشتبه الأمر على من نقل القول أعلاه عن السيد المرتضى والشيخ الطوسي رحمهما الله (م).
وروى الصدوق في كتابه التوحيد بصفة أحاديث فمن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: فلا يوصف بقدرة إلا كان أعظم من ذلك وعن أبي عبد الله (عليه السلام) إن الله لا يوصف بعجز وعنه (عليه السلام) لا تقدر
قدرته، وعن عمر بن أذينة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال قيل لأمير المؤمنين (عليه السلام) هل يقدر ربك أن يدخل الدنيا في بيضة من غير أن يصغر الدنيا أو يكبر البيضة؟ قال إن الله تبارك وتعالى لا ينسب إلى العجز والذي سألتني لا يكون، أقول العجز في المقدور والله جعله ممتنعا، فلا ينسب تعالى إلى العجز إذ أنه من المحال الذي لا تتعلق به القدرة ولا يلزم من ذلك قصور فيها بل هو (أي المحال) قاصر غير قابل لها كسائر الممتنعات.
(١) وهم الذين قالوا إن في الوجود خيرا وشرا وأثبتوا أصلين اثنين مدبرين قديمين أحدهما النور والثاني الظلمة.

حيث زعموا: أنه لا يقدر على الشر، والنظام (١) حيث إعتقد: أنه لا يقدر على القبيح، والبلخي (٢) حيث منع قدرته على مثل مقدورنا، والجبائيان (٣) حيث أحالا قدرته على عين مقدورنا.

والحق خلاف ذلك كله، والدليل على ما ادعيناه أنه قد انتفى المانع بالنسبة إلى ذاته وبالنسبة إلى المقدور، فيجب التعلق العام (٣).

أما بيان الأول: فهو أن المقتضى لكونه تعالى قادرا هو ذاته، ونسبتها إلى الجميع متساوية لتجردها (٤)، فيكون مقتضاها أيضا متساوي النسبة وهو المطلوب.

وأما الثاني: فلأن المقتضى لكون الشئ مقدورا هو إمكانه والامكان

---

(١) النظام أبو إسحاق إبراهيم بن سيار بن هاني البصري ابن أخت أبي الهذيل العلاف شيخ المعتزلة، والنظام أحد رؤساء المعتزلة أستاذ الجاحظ وأحمد بن الخالط، كان في أيام هارون الرشيد... وإياه عنى أبو النواس بقوله:

فقل لمن يدعي في العلم معرفة * حفظت شيئا وغابت عنك أشياء

ولقب بالنظام لنظمه الخرز وبيعها في سوق البصرة، وقالت المعتزلة بل لحسن كلامه، وقد يطلق النظام على غيره كالعالم الفاضل الأعرج النيسابوري، إلا أنه هنا منصرف إلى المعتزلي (الكنى والألقاب ج ٣ بتصرف).

(٢) البلخي أبو القاسم من زعماء المعتزلة رئيس الفرقة الكعبية من مؤلفاته عيون المسائل والجوابات ذكره المسعودي في مروج الذهب.

(٣) أبو علي علي بن محمد بن عبد الوهاب... بن أبان مولى عثمان بن عفان وابنه أبي هاشم عبد السلام ابن محمد ويقال لهما الجبائيان وكلاهما من رؤساء المعتزلة (الكنى والألقاب ٢ / ١٤١).

(٤) إيجاد المقدور لا يستلزم مباشرته للفاعل نفسه فالباري تعالى يقدر على إيجاد الحركة بواسطة إيجاد الجسم المتحرك (ط).

(٥) عن الزمان والمكان والجهة وغير ذلك مما يوجب عليه الحاجة فليس شئ أقرب إليه من شئ حتى تكون القدرة عليه لذلك دون الأخرى (س ط).

مشترك بين الكل، فيكون صفة المقدورية أيضا مشتركا بين الممكنات وهو المطلوب، وإذا انتفى بالنسبة إلى القادر وبالنسبة إلى المقدور وجب التعلق العام وهو المطلوب.

واعلم أنه لا يلزم من التعلق الوقوع، بل الواقع بقدرته تعالى هو البعض وإن كان قادرا على الكل، والأشاعرة وافقوا في عموم التعلق (١) وادعوا معه الوقوع، كما سيأتي بيان ذلك إن شاء الله تعالى.

قال: (الصفة الثانية: أنه تعالى عالم، لأنه فعل الأفعال المحكمة المتقنة، وكل من فعل ذلك فهو عالم بالضرورة).

أقول: من جملة الصفات الثبوتية كونه تعالى عالما، والعالم هو المتبين له الأشياء بحيث تكون حاضرة عنده غير غائبة عنه (٢)، والفعل المحكم المتقن هو المشتمل على أمور غريبة عجيبة والمستجمع لخواص كثيرة، والدليل على كونه عالما وجهان:

---

(١) واعلم أن دلائل السمع كثيرة بعموم قدرته فمن الكتاب قوله تعالى: (وهو على كل شئ قدير)

ومن السنة قوله (عليه السلام) إن الله لا يوصف بعجز كيف وهو وما قدروا الله حق قدره فلا يوصف بقدر إلا كان أعظم من ذلك.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لما صعد موسى (عليه السلام) إلى الطور فناجى ربه عز وجل قال يا رب أرني خزائنك فقال يا موسى إنما إذا أردت أن أقول له كن فيكون (س ط).

(٢) العلم هو الكشف وهو على قسمين انطباعي وحضوري.

والأول ممتنع عليه تعالى فتعين الثاني.

ودلائل العلم أربعة الأول الأحكام الثاني التجرد، الثالث استناد الأشياء إليه، الرابع الاختيار أي اختيار الصانع في مخلوقاته دليل على علمه تعالى بها.

* علمه تعالى عبارة عن ظهور الأشياء عنده وانكشافها لديه لا بمعنى أنها لم تكن ظاهرة ثم ظهرت بل بمعنى أنها حاضرة لديه غير غائبة عنه (س ط).

الأول: أنه مختار، وكل مختار عالم، أما الصغرى: فقد مر بيانها، وأما الكبرى: فلأن فعل المختار تابع لقصده ويستحيل قصد شئ من دون العلم به.

الثاني: أنه فعل الأفعال المحكمة المتقنة وكل من كان فعله كذلك فهو عالم بالضرورة. أما أنه فعل ذلك فظاهر لمن تدبر مخلوقاته.

أما السماوية: فما يترتب على حركاتها من خواص الفصول الأربعة وكيفية نضد تلك الحركات، وأوضاعها وهو مبين في فنه (١).

وأما الأرضية: فما يظهر من حكمة المركبات الثلاث، والأمور الغريبة الحاصلة فيها، والخواص العجيبة المشتملة عليها ولو يكن إلا في خلق الإنسان لكفى الحكمة المودعة في إنشائه وترتيب خلقه وحواسه، وما يترتب عليها من المنافع كما أشار إليه بقوله: (أولم يتفكروا في أنفسهم ما خلق الله

---

(١) وقد ذكر بعض أهل العلم أنهم قد رأوا في الإنسان اثني عشر ألف (خاصية) وقالوا ما جهلنا أكثر مما علمنا.

- ومن أحب الوقوف على تقرير شديد التدبير وبدائع صنع اللطيف الخبير فعليه برسالة (المفضل بن عمر) المنقولة عن الصادق (عليه السلام) (توحيد المفضل).

- فإن قلت قد يصدر عن بعض الحيوانات العجم الأفعال العجيبة كما في النحل، فإنه على ما ذكر يبني البيت المسدس المشتمل على الحكم التي لا يهتدي (إليها) المهندسون ويعجز عن إدراك أغراضها الحاذقون، وكذلك العنكبوت وأشباههما مع أنها ليس من أولي العلم.

قلت: لم لا يكون لها من العلم بقدر ما تهتدي مصالحها بأن يخلقها الله تعالى عالمة بتلك الآثار وألهمها حين الحاجة إليها لطفا بها وحفظا لبقاء نوعها كما في قوله تعالى (وأوحى ربك إلى النحل أن اتخذي من الجبال بيوتا ومن الشجر ومما يعرشون) (٦٨ سورة النحل) (ط).

وفي آخر كلام أمير المؤمنين (عليه السلام) في وصف النملة قوله: ولو ضربت في مذاهب فكرك لتبلغ غاياته ما دلتك الدلالة إلا على أن فاطر النملة هو فاطر النخلة لدقيق تفصيل كل شئ وغامض اختلاف كل حي وما الجليل واللطيف والثقيل والخفيف والقوي والضعيف في خلقه إلا سواء (نهج البلاغة خ ١٨٥ / ٢٢٧).

السماوات والأرض وما بينهما إلا بالحق) (١) فإن من العجائب المودعة في بنية الإنسان أن كل عضو من أعضائه له قوى أربعة جاذبة وماسكة وهاضمة ودافعة.

أما الجاذبة: فحكمتها أن البدن لما كان دائما في التحليل افتقر إلى جاذبة تجذب بدل ما يتحلل منه.

وأما الماسكة: فلأن الغذاء المجذوب لزج، والعضو أيضا لزج فلا بد له من ماسكة حتى تفعل فيه الهاضمة.

وأما الهاضمة: فلأنها تغير الغذاء إلى ما يصلح أن يكون جزءا للمغتذي.

وأما الدافعة: فهي التي تدفع الغذاء الفاضل مما فعلته الهاضمة المهيأ لعضو أخر إليه، وأما أن كل من فعل الأفعال المحكمة المتقنة فعالم، فهو بديهي لمن زاول الأمور وتدبرها.

قال: (وعلمه يتعلق بكل معلوم لتساوي نسبة جميع المعلومات إليه لأنه حي، وكل حي يصح أن يعلم كل معلوم، فيجب له ذلك، لاستحالة افتقاره إلى غيره).

أقول: الباري تعالى عالم بكل ما يصح أن يكون معلوما، واجبا كان أو ممكنا، قديما كان أو حادثا، خلافا للحكماء حيث منعوا من علمه بالجزئيات على وجه جزئي، لتغيرها المستلزم لتغير العلم الذاتي.

قلنا المتغير هو التعلق الاعتباري لا العلم الذاتي.

والدليل على ما قلناه أنه يصح أن يعلم كل معلوم فيجب له ذلك.

---

(١) الروم ٨.

أما أنه يصح أن يعلم كل معلوم فلأنه حي، وكل حي يصح منه أن يعلم، ونسبة هذه الصحة إلى جميع ما عداه نسبة متساوية فيتساوى نسبة جميع المعلومات إليه أيضا.

وأما أنه صح له تعالى شئ وجب له، فلأن صفاته تعالى ذاتية، والصفة الذاتية متى صحت وجبت، وإلا لافتقر في اتصاف الذات بها إلى الغير، فيكون الباري تعالى مفتقرا في علمه إلى غيره، وهو محال.

قال: (الثالثة، أنه تعالى حي لأنه قادر فيكون حيا بالضرورة).

أقول: من صفاته الثبوتية كونه تعالى حيا فقال الحكماء وأبو الحسين البصري (١) حياته عبارة عن صحة اتصافه بالقدرة والعلم، وقال الأشاعرة هي صفة زائدة على ذاته مغايرة لهذا الصحة (٢)، والحق هو الأول إذ الأصل عدم الزائد، والباري تعالى قد ثبت أنه قادر عالم، فيكون حيا بالضرورة وهو المطلوب.

قال: (الرابعة: أنه تعالى مريد وكاره لأن تخصيص الأفعال بإيجادها في وقت دون آخر لا بد له من مخصص، وهو الإرادة ولأنه تعالى أمر ونهى، وهما يستلزمان الإرادة والكراهة بالضرورة.

أقول: اتفق المسلمون على وصفه بالإرادة (٣) واختلفوا في معناها فقال

---

(١) في الأصل أبو الحسن البصري والصحيح أبو الحسين وهو محمد بن علي بن الطيب البصري المتكلم على مذهب المعتزلة له تصانيف منها المعتمد في الفقه وكتاب المحصول توفي ببغداد عام ٤٤٦.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) فائدة: الذي يعلم من صريح كلام الأئمة (عليهم السلام) الوارد في الإرادة، وهو أن الإرادة عن الله تعالى نفس العقل والاحداث وإنها من صفات الأفعال لا الذات، من ذلك صحيحة صفوان بن يحيى عن أبي الحسن (عليه السلام) قال قلت لأبي الحسن (عليه السلام) أخبرني عن الإرادة من الله ومن الخلق [المخلوق].

قال: فقال: الإرادة عن الخلق [المخلوق] الضمير وما يبدو له بعد ذلك من الفعل، وأما من الله عز وجل فإرادته إحداثه لا غير ذلك، لأنه لا يروي ولا يهم ولا يتفكر وهذه الصفات منفية عنه وهي من صفات الخلق، فإرادة الله هي الفصل لا غير ذلك يقول له كن فيكون بلا لفظ ولا نطق بلسان ولا همة ولا تفكر ولا كيف لذلك كما أنه بلا كيف [لا كيف له] انتهى (توحيد الصدوق ح ١٧ ص ١٤٧) وقوله لا كيف أي لا كيف لإيجاده كما لا كيف لنفسه لأن كيفية الفعل من قبل كيفية الفاعل (ح ط).

- والهم بالأمر حديث النفس بعقله والفرق بين الهم بالشئ والقصد إليه أنه قد يهم بالشئ قبل أن يريده ويقصده بأن يحدث نفسه وهو مع ذلك مقبل على فعله، قوله تعالى (وهموا بما لم ينالوا) من قولهم هممت بالشئ أردته وقصدته (م ن).

أبو الحسين البصري: هي عبارة عن علمه تعالى بما في الفعل من المصلحة الداعي إلى إيجاده،.
وقال البخاري: معناها أنه غير مغلوب ولا مكروه فمعناها إذن سلبي ولكن هذا القائل أخذ لازم الشئ في مكانه.
وقال البلخي: هي في أفعاله (عبارة عن) علمه بها، وفي أفعال غيره (عبارة عن) (١) أمره بها فإن أراد العلم المطلق فليس بإرادة كما سيأتي، وأن أراد العلم المقيد بالمصلحة فهو كما قال أبو الحسين البصري وأما الأمر فهو مستلزم للإرادة لا نفسها.
وقالت الأشاعرة والكرامية (٢) وجماعة من المعتزلة: أنها صفة زائدة مغايرة للقدرة والعلم مخصصة للفعل، ثم اختلفوا، فقالت الأشاعرة ذلك الزائد معنى قديم وقالت المعتزلة والكرامية: هو معنى حادث، فالكرامية قالوا: هو قائم بذاته تعالى، والمعتزلة قالوا: لا في محل، وسيأتي بطلان

---

(١) ليس في الأصل.
(٢) الكرامية: أصحاب أبي عبد الله محمد بن كرام، وهو يثبت الصفات إلا أنه ينتهي فيها إلى التجسيم والتشبيه (الشهرستاني).

الزيادة، فإذن الحق ما قاله أبو الحسين البصري، والدليل على ثبوت الإرادة من وجهين:

الأول: إن تخصيص الأفعال بالايجاد في وقت دون وقت آخر وعلى وجه دون آخر مع تساوي الأوقات والأحوال بالنسبة إلى الفاعل والقابل لا بد له من مخصص، فذلك المخصص، أما القدرة الذاتية فهي متساوية النسبة فليست صالحة للتخصيص، ولأن من شأنها التأثير والايجاد من غير ترجيح، وأما العلم المطلق فذلك تابع لتعيين الممكن وتقدير صدوره فليس مخصصا وإلا لكان متبوعا.

وأما باقي الصفات فظاهر أنها ليست صالحة للتخصيص، فإذن المخصص هو علم خاص مقتضى لتعيين الممكن ووجوب صدوره عنه، وهو العلم باشتماله على مصلحة لا تحصل إلا في ذلك الوقت، أو على ذلك الوجه وذلك المخصص هو الإرادة (١).

الثاني: أنه تعالى أمر بقوله: (أقيموا الصلاة) (٢)، ونهى بقوله: (ولا تقربوا الزنى) (٣)، والأمر بالشئ يستلزم إرادته ضرورة، والنهي عن الشئ يستلزم كراهته ضرورة، فالباري تعالى مريد وكاره وهو المطلوب، وهيهنا فائدتان.

الأولى: كراهيته تعالى هي علمه باشتمال الفعل على المفسدة الصارفة عن إيجاده، كما أن أرادته هي علمه باشتماله على المصلحة الداعية إلى إيجاده.

---

(١) ولا يخفى ما فيه من المنافاة لما سبق فعليك بإمعان النظر لتحصيل التوفيق فإن لم تجده فاعتصم بكلام أهل العصمة فإنه عصمة من الهلكة (س ط).

(٢) البقرة ٤٣.

(٣) الإسراء ٣٢.

الثانية: إن إرادته ليست زائدة على ما ذكرناه، وإلا لكانت إما معنى قديما كما قالت الأشاعرة فيلزم تعدد القدماء، أو حادثا، فأما في ذاته كما قالت الكرامية فيكون محلا للحوادث وهو باطل كما سيأتي إن شاء الله تعالى، وأما في غيره فيلزم رجوع حكمه إلى الغير لا إليه، وإما لا في محل كما تقول المعتزلة ففيه فسادان:

الأول: يلزم منه التسلسل، لأن الحادث مسبوق بإرادة المحدث فهي إذن حادثة وننقل الكلام إليه ويتسلسل.

الثاني: استحالة وجود صفة لا في محل.

قال: (الخامسة: أنه تعالى مدرك لأنه حي فيصح أن يدرك وقد ورد القرآن بثبوته له فيجب إثباته له).

أقول: قد دلت الدلائل النقلية على اتصافه تعالى بالإدراك وهو زائد على العلم فإنا نجد تفرقة ضرورة بين علمنا بالسواد والبياض والصوت الهائل والحسن وبين إدراكنا لها، وتلك الزيادة راجعة إلى تأثر الحاسة، لكن قد دلت الدلائل العقلية على استحالة الحواس والآلات عليه تعالى فيستحيل ذلك الزائد عليه فإدراكه هو علمه تعالى حينئذ بالمدركات.

والدليل على صحة اتصافه به هو ما دل على كونه عالما بكل المعلومات من كونه حيا فيصح أن يدرك، وقد ورد القرآن بثبوته له فيجب إثباته له فإدراكه هو علمه بالمدركات، وذلك هو المطلوب.

قال: (السادسة: أنه تعالى قديم، أزلي: باق، أبدي، لأنه واجب الوجود، فيستحيل العدم السابق واللاحق عليه).

أقول: هذه الصفات الأربع لازمة لوجوب وجوده.

فالقديم والأزلي: هو المصاحب لمجموع الأزمنة المحققة والمقدرة

بالنسبة إلى جانب الماضي.
والباقي: هو المستمر الوجود المصاحب لجميع الأزمنة.
والأبدي: هو المصاحب لجميع الأزمنة محققة كانت أو مقدرة بالنسبة إلى الجانب المستقبل، والسرمدي يعم الجميع.
والدليل على ذلك هو أنه قد ثبت أنه واجب الوجود فيستحيل عليه العدم مطلقا، سواء كان سابقا على تقدير أن لا يكون قديما أزليا أو لاحقا على تقدير أن لا يكون باقيا أبديا وإذا استحال العدم المطلق عليه ثبت قدمه وأزليته وبقاؤه وأبديته وهو المطلوب.
قال: (السابعة: إنه تعالى متكلم بالاجماع، والمراد بالكلام الحروف والأصوات المسموعة المنظمة، ومعنى أنه تعالى متكلم أنه يوجد الكلام في جسم من الأجسام، وتفسير الأشاعرة غير معقول).
أقول: من جملة صفاته تعالى كونه متكلما، وقد أجمع المسلمون على ذلك واختلفوا بعد ذلك في مقامات أربع:
الأول: في الطريق إلى ثبوت هذه الصفة، فقالت الأشاعرة هو العقل، وقالت المعتزلة هو السمع، وهو قوله تعالى: (وكلم الله موسى تكليما) (١)، وهو الحق لعدم الدليل العقلي، وما ذكروه دليلا فليس بتام، وقد أجمع الأنبياء على ذلك، وثبوت نبوتهم غير موقوف عليه لإمكان الاستدلال على النبوة بغير القرآن من المعجزات أو بالقرآن لا من حيث أنه كلام بل من حيث أنه معجز، ولا شك في تغاير المعجزين فيجب إثباته.
الثاني: في ماهية كلامه فزعم الأشاعرة أنه معنى قديم قائم بذاته يعبر عنه بالعبارات المختلفة [المتغيرة] مغاير للعلم والقدرة وليس بحرف ولا صوت

---

(١) ١٦٤ النساء.

ولا أمر ولا نهي ولا خبر ولا استخبار وغير ذلك من أساليب الكلام، وقالت المعتزلة والكرامية والحنابلة هو الحروف والأصوات المركبة تركيبا مفهما والحق الأخير لوجهين:

الوجه الأول: أن المتبادر لأفهام العقلاء هو ما ذكرناه، ولذلك لا يصفون بالكلام من لم يتصف بذلك كالساكت والأخرس.

الوجه الثاني: أن ما ذكروه غير متصور فإن المتصور إما القدرة الذاتية التي تصدر عنها الحروف والأصوات، وقد قالوا هو غيرها، أو العلم وقد قالوا هو غيره، وباقي الصفات ليست صالحة لمصدرية ما قالوه، وإذا لم يكن متصورا لم يصح إثباته إذ التصديق مسبوق بالتصور.

الثالث: فيما تقوم به تلك الصفة، أما الأشاعرة فلقولهم بالمعنى قالوا: أنها قائم بذاته تعالى، وأما القائلون بالحروف والصوت فقد اختلفوا، فقالت الحنابلة والكرامية: إنه قائم بذاته تعالى فعندهم هو المتكلم بالحرف والصوت، وقالت المعتزلة والإمامية وهو الحق: إنه قائم بغيره لا بذاته كما أوجد الكلام في الشجرة فسمعه موسى (عليه السلام).

ومعنى أنه متكلم أنه فعل الكلام لأقام به الكلام، والدليل على ذلك أنه أمر ممكن والله تعالى قادر على كل الممكنات، وأما ما ذكروه فممنوع وسند المنع من وجهين.

الوجه الأول: أنه لو كان المتكلم من قام به الكلام لكان الهواء الذي تقوم به الحرف والصوت متكلما وهو باطل، لأن أهل اللغة لا يسمعون المتكلم إلا من فعل الكلام، لا من قام به الكلام، ولهذا كان الصدى غير متكلم، وقالوا: تكلم الجني على لسان المصروع، لاعتقادهم أن الكلام المسموع من المصروع فاعله الجني.

الوجه الثاني: أن الكلام إما المعنى وقد بان بطلانه، أو الحروف

والصوت ولا يجوز قيامهما بذاته، وإلا لكان ذا حاسة لتوقف وجودهما على وجود آلتيهما ضرورة، فيكون الباري تعالى ذا حاسة وهو باطل.

الرابع: في قدمه وحدوثه، فقالت الأشاعرة بقدم المعنى، والحنابلة بقدم الحروف، وقالت المعتزلة بالحدوث (١)، وهو الحق لوجوه:

الأول: أنه لو كان قديما لزم تعدد القدماء، وهو باطل، لأن القول بقدم غير الله كفر بالاجماع، ولهذا كفرت النصارى لإثباتهم قدم الأقنوم.

الثاني: أنه مركب من الأصوات والحروف التي يعدم السابق منها بوجود لاحقه، والقديم لا يجوز عليه العدم.

الثالث: أنه لو كان قديما لزم الكذب عليه، واللازم باطل فالملزوم مثله، بيان الملازمة أنه أخبر بإرسال نوح (عليه السلام) في الأزل بقوله: (إنا

---

(١) قال الشارح في شرح [] هذه المسألة لم يدركها الحكماء، وتفرد المسلمون بالبحث عنها وهي أول مسألة بحث المتكلمون في صدر الإسلام عن تفاصيلها وبذلك سمي هذا الفن بعلم الكلام، والأشاعرة خالفوا في التفسير تارة وفي الحديث أخرى فقالوا المراد من الكلام نفس المعاني وهي قديمة قائمة بذاته وإن كانت مدلولا عليها بالعبارات الجارية ومنهم من جعله حقيقة فيها مجازا في العبارات ومنهم من عكس، ومنهم من جعله مشتركا ثم إنهم قالوا إن تلك المعاني وإن كانت مختلفة التسمية من كونها أمرا ونهيا وخبرا واستخبارا لكن المرجع في الحقيقة إلى حقيقة واحدة ومعنى واحد (ش ط ن).

- والحنابلة والكرامية وافقونا في تفسير الكلام وخالفونا في الحدوث فزعموا أن تلك الحروف والأصوات قديمة قائمة بذاته تعالى حتى نقل عن بعضهم أنه قال جهلا أو تجاهلا حتى الجلد والغلاف قديمان فضلا عن المصحف وتشبثوا لذلك أنه لو كان حادثا لكان إما قائما بذاته أو بغيره... [كان في محل] والكل باطل.

والجواب أنا قد بينا أنه حادث وقائم بالغير ولا مانع من ذلك والنقل الصحيح دل عليه فثبت (س ط).

- واعلم أنه يلزم الأشاعرة وهؤلاء القول بتعدد القدماء وكونه تعالى آمرا وناهيا للمعدومين ومخالفة نص الكتاب [على] كونه محدثا كقوله تعالى (وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث) والمراد به القرآن (ش ط).

أرسلنا نوحا إلى قومه) (١)، ولم يرسله إذ لا سابق على الأزل فيكون كذبا.
الرابع: أنه يلزم منه العبث في قوله: (وأقيموا الصلاة وآتوا
الزكاة) (٢)، إذ لا مكلف في الأزل، والعبث قبيح، فيمتنع عليه تعالى.
الخامس: قوله تعالى: (ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث إلا
استمعوه) (٣)، والذكر هو القرآن لقوله تعالى: (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له
لحافظون) (٤)، (وإنه لذكر لك ولقومك) (٥)، وصفه بالحدوث فلا يكون
قديما، فقول المصنف وتفسير الأشاعرة غير معقول إشارة إلى ما ذكرناه في
هذه المقامات.
قال: (الثامنة: إنه تعالى صادق، لأن الكذب قبيح بالضرورة والله
تعالى منزه عن القبيح، لاستحالة النقص عليه).
أقول: من صفاته الثبوتية كونه صادقا، والصدق هو الأخبار المطابق
والكذب هو الأخبار غير المطابق، لأنه لو لم يكن صادقا لكان كاذبا، وهو
باطل، لأن الكذب قبيح ضرورة، فيلزم اتصاف الباري تعالى بالقبيح، وهو
باطل لما يأتي، وأيضا الكذب نقص والباري تعالى منزه عن النقص.

---

(١) نوح ١.
(٢) البقرة ٤٣.
(٣) الأنبياء ٢.
(٤) الحجر ٩.
(٥) الزخرف ٤٤.

الفصل الثالث
في صفاته السلبية
وهي سبع:
قال: الأولى: أنه تعالى ليس بمركب، وإلا لكان مفتقرا إلى أجزائه، والمفتقر ممكن) (١).
أقول: لما فرغ من الثبوتية، شرح في السلبية، وتسمى الأولى صفات الاكرام، والثانية صفات الجلال، وإن شئت كان مجموع صفاته، صفات جلال، فإن إثبات قدرته، باعتبار سلب العجز عنه، وإثبات العلم باعتبار سلب الجهل عنه، وكذا باقي الصفات، وفي الحقيقة المعقول لنا من صفاته ليس إلا السلوب والإضافات.
وأما كنه ذاته وصفاته فمحجوب عن نظر العقول ولا يعلم ما هو إلا هو.
وقد ذكر المصنف هنا سبعا.
الأولى: أنه ليس بمركب، والمركب هو ما له جز، ونقيضه البسيط، وهو ما لا جز له ثم التركيب قد يكون خارجيا كتركيب الأجسام من

---

(١) إعلم أن هذه الصفات كلها يمكن سلبها عنه بدليل واحد بأن يقال الله تعالى واجب الوجود لذاته كما تقدم، والتركيب يقتضي الامكان [وهو خ] و [الجسمية] تقتضي الامكان وهو خ وهلم جرا (س ط).

الجواهر (١) الأفراد، وقد يكون ذهنيا: كتركيب الماهيات والحدود من الأجناس والفصول.
والمركب بكلا المعنيين: مفتقر إلى جزئه، لامتناع تحققه وتشخصه خارجا وذهنا بدون جزئه، وجزؤه غيره لأنه يسلب عنه فيقال: الجزء ليس بكل، وما يسلب عنه الشئ فهو مغاير له، فيكون [المركب] (*) مفتقرا إلى الغير فيكون ممكنا، فلو كان الباري جلت عظمته مركبا، لكان ممكنا وهو محال.
قال: (الثانية: أنه تعالى ليس بجسم ولا عرض ولا جوهر (٢) وإلا لافتقر إلى المكان، ولامتنع انفكاكه من الحوادث فيكون حادثا وهو محال).
أقول: الباري تعالى ليس بجسم خلافا للمجسمة (٣)، والجسم هو ما له طول وعرض وعمق، والعرض هو الحال في الجسم ولا وجود له بدونه، والدليل على كونه ليس بجسم ولا عرض وجهان:

---

(١) قد يطلق الجوهر في العرف العام على الشئ النفيس كالجواهر المثمنة، وقد يطلق في العرف الخاص على حقيقة الشئ وذاته، يقال الفصل هو المقول على كثيرين متفقين بالحقائق في جوهره أي في ذاته (شرح طريحي).
ليس في الأصل.
(٢) [والجوهر] عند المتكلمين كل متحيز، لكن عند بعضهم أن قبل القسمة فهو الجسم وإلا فهو الجوهر الفرد، وعند بعضهم أن قبل القسمة في جهة فقط فهو الخط، وفي جهتين فهو السطح وإلا فهو الجسم و [ظاهر] أنه لا خلاف معنوي بينهم وعند الحكماء أنه أن يكون الجوهر محلا لجوهر آخر وهو الهيولي ويسمونها المادة أيضا أو حالا في جوهر آخر وهو الصورة أو مركبا منهما وهو الجسم، أو لا يكون حالا ولا محلا ولا مركبا منهما وهو المفارق فإن تعلق بالجسم تعلق تدبير فهو النفس وإلا فهو العقل (س. ط).
(٣) المجسمة: مثل الظاهرية أتباع داود الظاهري والحنابلة والكرامية ويجمعهم اسم المشتبهة حيث شبهوا الخالق بالمخلوق، قالوا إن الله جسم ثم اختلفوا فيما بينهم في كيفياته وتركيبه.

الأول: أنه لو كان أحدهما لكان ممكنا، واللازم باطل فالملزوم مثله.
بيان الملازمة إنا نعلم بالضرورة أن كل جسم فهو مفتقر إلى المكان، وكل عرض فهو مفتقر إلى المحل والمكان، والمحل غيرهما فيفتقران إلى غيرهما، والمفتقر إلى غيره ممكن، فلو كان الباري تعالى جسما أو عرضا لكان ممكنا.
الثاني: أنه لو كان جسما لكان حادثا وهو محال.
بيان الملازمة أن كل جسم فهو لا يخلو من الحوادث، وكل ما يخلو من الحوادث فهو حادث وقد تقدم بيانه، فلو كان جسما لكان حادثا لكنه قديم فيجتمع النقيضان.
قال: (ولا يجوز أن يكون في محل وإلا لافتقر إليه، ولا في جهة وإلا لافتقر إليها).
أقول: هذان وصفان سلبيان:
الأول: أنه ليس في محل خلافا للنصارى وجمع من المتصوفة، والمعقول من الحلول وهو قيام موجود بموجود على سبيل التبعية، فإن أرادوا هذا المعنى فهو باطل، والالزم افتقار الواجب وهو محال، وإن أرادوا غيره فلا بد من تصوره أولا ثم الحكم عليه بالنفي والاثبات.
الثاني: أنه تعالى ليس في جهة، والجهة مقصد المتحرك ومتعلق الإشارة الحسية، وزعمت الكرامية (١) أنه تعالى في الجهة الفوقية لما تصوروه

---

(١) فإن الكرامية اتفقوا على أنه من جهة لكن اختلفوا في كيفيته، فالهيصمية على أنه فوق العرش في جهة لا نهاية لها وبينه وبين العرش بعد غير متناه والعابدية على أن بينهما بعدا متناهيا، وبعض الهيصمية على أنه على العرش بلا فصل، كما زعمه المجسمة والحق نفي الجهة عنه بكل جهة (س ط) كل هذه الفرق من المجسمة والمشبهة.

من الظواهر النقلية، وهو باطل، لأنه لو كان في الجهة لكان، أما مع استغنائه عنهما فلا يحصل فيها، أو مع افتقاره إليها فيكون ممكنا، والظواهر النقلية لها تأويلات ومحامل مذكورة في مواضعها (٢).

لأنه لما دلت الدلائل العقلية على إقناع الجسمية ولواحقها عليه، وجب تأويل غيرها لاستحالة العمل بهما، وإلا لاجتمع النقيضان أو الترك لهما، وإلا لارتفع النقيضان، أو العمل بالنقل واطراح العقل، وإلا لزم اطراح النقل أيضا لإطراح أصله، فيبقى الأمر الرابع وهو العمل بالعقل وتأويل النقل.

قال: (ولا يصح عليه اللذة والألم (١) لامتناع المزاج عليه تعالى).

أقول: الألم واللذة أمران وجدانيان فلا يفتقران إلى تعريف، وقد يقال فيهما: اللذة إدراك الملائم من حيث هو ملائم، والألم إدراك المنافي من حيث هو مناف، وهما قد يكونان حسيين، وقد يكونان عقليين، فإن الادراك إن كان حسيا فهما حسيان وإلا فعقليان.

إذا تقرر هذا فنقول: أما الألم فهو مستحيل عليه إجماعا من العقلاء إذ لا منافي له تعالى، وأما اللذة فإن كانت حسية فكذلك لأنها من توابع المزاج، والمزاج يستحيل عليه تعالى وإلا لكان جسما.

وإن كانت عقلية فقد أثبتها الحكماء له تعالى وصاحب الياقوت منا،

---

(١) مثل قوله تعالى (الرحمن على العرش استوى) وقوله تعالى (وهو القائم فوق عباده) وقوله تعالى (ويخافون ربهم من فوقهم) (س ط).

(٢) اللذة والألم من توابع المزاج وهو له ضد وامتناع المتبوع والمعروض يستلزم امتناع التابع والعارض، أما كونهما من قوابعه فلأن اللذة عبارة عن ميل المزاج إلى الاعتدال كما يجده الإنسان حال أكل المستلذ، والألم عبارة عن ميل المزاج عن الاعتدال كما يجده حال شرب الدواء المر هكذا فسرهما بعض المتكلمين (شرح ط).

لأن الباري تعالى متصف بكماله اللائق به لاستحالة النقص عليه، ومع ذلك فهو مدرك لذاته وكماله، فيكون أجل مدرك لأعظم مدرك بأتم إدراك ولا نعني باللذة إلا ذلك.

وأما المتكلمون فقد أطلقوا القول بنفي اللذة، إما لاعتقادهم نفي اللذات العقلية، أو لعدم ورود ذلك في الشرع الشريف، فإن صفاته تعالى وأسماءه توقيفية، لا يجوز لغيره التهجم بها إلا بإذن منه لأنه وإن كان جائزا في نظر العقل لكنه ليس من الأدب لجواز أن يكون غير جائز من جهة لا نعلمها.

قال: (ولا يتحد بغيره لامتناع الاتحاد مطلقا).

أقول: الاتحاد يقال على معنيين: مجازي وحقيقي.

أما المجازي: فهو صيرورة الشئ شيئا آخر بالكون، والفساد، أما من غير إضافة شئ آخر كقولهم: [كما يقال]، صار الماء هواء وصار الهواء ماء، أو مع إضافة شئ آخر كما يقال: صار التراب طينا بانضياف الماء إليه.

وأما الحقيقي: فهو صيرورة الشيئين الموجودين شيئا واحدا موجودا.

إذا تقرر هذا فاعلم أن الأول مستحيل عليه تعالى قطعا، لاستحالة الكون والفساد عليه.

وأما الثاني فقد قال بعض النصارى: إنه اتحد بالمسيح فإنهم، قالوا: اتحدت لاهوتية الباري مع ناسوتية عيسى (عليه السلام)، وقالت النصيرية: أنه اتحد بعلي (عليه السلام) وقال المتصوفة (١): إنه اتحد بالعارفين.

---

(١) روى الشيخ السعيد محمد بن محمد بن النعمان [أي الشيخ المفيد] بإسناده إلى محمد بن الحسين بن أبي الخطاب أنه قال قد كنت مع الهادي علي بن محمد عليهما الصلاة والسلام في مسجد النبي (ص) فأتاه جماعة من أصحابه منهم أبو هاشم الجعفري وكان رجلا بليغا وكان له منزلة عظيمة عنده (عليه السلام) ثم دخل المسجد جماعة من الصوفية وجلسوا في جانب مستدير وأخذوا بالتهليل فقال (عليه السلام) لا تلتفتوا لهؤلاء الخداعين فإنهم خلفاء [خلفاء خ. ل] الشياطين ومخربوا قواعد الدين يتزهدون لراحة الأجسام ويتهجدون لصيد [لتصييد خ ل] الأنعام، لا يهللون إلا لغرور الناس ولا يقللون الغذاء إلا لملأ النسناس [العساس خ ل] واختلاس قلب الدفناس [الأنفاس خ ل] أورادهم الرقص والتصدية وأذكارهم الترنم والتغنية فلا يتبعهم إلا السفهاء ولا يعتقد بهم إلا الحمقاء فمن ذهب إلى زيارة أحدهم [فكأنما ذهب إلى زيارة الشيطان] ومن أعان أحدا منهم فكأنما أعان يزيد ومعاوية وأبا سفيان، فقال رجل من أصحابه وإن كان معترفا بحقوقكم قال فنظر إليه شبه المغضب وقال دع ذا عنك من اعترف بحقوقنا لم يذهب في عقوقنا أما ترى أنهم أحسن طوائف الصوفية، والصوفية كلهم مخالفونا وطريقتهم مغايرة لطريقتنا وإن هم إلا نصارى ومجوس هذه الأمة أولئك الذين يجهدون في إطفاء نور الله والله متم نوره ولو كره الكافرون (س ط) رواه باختلاف الشيخ القمي في سفينة

البحار (٢ / ٥٨) مادة صوف.

فإن عنوا غير ما ذكرناه فلا بد من تصوره أولا ثم يحكم عليه، وإن عنوا ما ذكرناه فهو باطل قطعا، لأن الاتحاد مستحيل في نفسه فيستحيل إثباته لغيره.

أما استحالته فهو أن المتحدين بعد اتحادهما إن بقيا موجودين فلا اتحاد لأنهما اثنان لا واحد، وإن عدما معا فلا اتحاد أيضا، بل وجد ثالث، وإن عدم أحدهما وبقي الآخر فلا اتحاد أيضا لأن المعدوم لا يتحد بالموجود.

قال: (الثالثة: إنه تعالى ليس محلا للحوادث لامتناع انفعاله عن غيره وامتناع النقص عليه).

أقول: إعلم أن صفاته تعالى لها اعتباران.

أحدهما: بالنظر إلى نفس القدرة الذاتية، والعلم الذاتي إلى غير ذلك من الصفات.

وثانيهما: بالنظر إلى تعلق تلك الصفات بمقتضياتها كتعلق القدرة

بالمقدور والعلم بالمعلوم، فهي بهذا المعنى لا نزاع في كونها أمورا اعتبارية إضافية متغيرة بحسب تغير المتعلقات وتغايرها.

وأما بالاعتبار الأول فزعمت الكرامية (١) أنها حادثة متجددة بحسب تجدد المتعلقات، قالوا: إنه لم يكن قادرا في الأزل ثم صار قادرا، ولم يكن عالما ثم صار قادرا، ولم يكن عالما ثم صار عالما، والحق خلافه فإن المتجدد فيما ذكروه هو التعلق الاعتباري، فإن عنوا ذلك فمسلم وإلا فباطل لجهتين:

(الأولى): أنه لو كانت صفاته حادثة متجددة لزم انفعاله وتغيره، واللازم باطل فالملزوم مثله.

بيان اللزوم من وجهين:

الأول: أن صفاته ذاتية فتجددها مستلزم لتغير الذات وانفعالها.

الثاني: أن حدوث الصفة يستلزم حدوث قابليته في المحل لها، وهو مستلزم لانفعال المحل وتغيره، لكن تغير ماهيته تعالى وانفعالها محال، فلا يكون صفاته حادثة وهو المطلوب.

(الثانية): أن صفاته تعالى صفات كمال لاستحالة النقص عليه، فلو كانت حادثة متجددة لزم خلوه من الكمال، والخلو من الكمال نقص، تعالى الله عنه.

قال: (الرابعة: أنه يستحيل عليه الرؤية البصرية لأن كل مرئي فهو ذو

---

(١) فإنهم زعموا أنه مريد وكاره بإرادة وكراهة حادثتين في ذاته وكذلك زعموا أنه لم يكن قادرا في الأول ثم صادر قادرا، ولم يكن عالما ثم صار عالما، والحق خلاف ذلك لامتناع انفعاله عن غيره فإن يستلزم تغير ذاته والمتغير ممكن فبعد الواجب ممكنا.

جهة لأنه أما مقابل أو في حكم المقابل بالضرورة فيكون جسما وهو محال، ولقوله تعالى (لن تراني) (١)، ولن النافية للتأبيد).

أقول: ذهب الحكماء والمعتزلة إلى استحالة رؤيته بالبصر لتجرده، وذهب المجسمة والكرامية إلى جواز رؤيته بالبصر مع المواجهة، وأما الأشاعرة فاعتقدوا تجرده، وقالوا بصحة رؤيته، وخالفوا جميع العقلاء، وتحذلق بعضهم وقال ليس مرادنا بالرؤية الانطباع أو خروج الشعاع، بل الحالة التي تحصل من رؤية الشئ بعد حصول العلم به.

وقال بعضهم: معنى الرؤية هو أن ينكشف لعباده المؤمنين في الآخرة انكشاف البدر المرئي.

والحق أنهم إن عنوا بذلك الكشف التام فهو مسلم فإن المعارف تصير يوم القيامة ضرورية، وإلا فلا يتصور منه إلا الرؤية، وهو باطل عقلا وسمعا (٢).

---

(١) سورة الأعراف آية ١٤٣. قال تعالى (لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير)، وقال (عليه السلام) لا تدركه الأبصار بمشاهدة العيان ولكن أدركته القلوب بحقائق الإيمان. وخالف الأشاعرة، بأن حقيقة الرؤية بالبصر، [أي وجود صورة المرئي وانطباعه فيه أو خروج خارج منه يتصل بسطح المرئي وكلاها ممتنع في حقه تعالى لأن الصورة والسطح من عوارض الجسم وهو ممتنع عليه كما مر (س ط).

قالت الأشاعرة إن الله موجود وكل موجود يرى جوابه إن الكيفيات النفسية موجودة كالعلم والشجاعة واللذة والألم ومع ذلك لا ترى عيانا وأما قوله تعالى (إلى ربها ناظرة) فالمراد به النظر بالعقل والبصيرة لا بالعين والبصر، وقد نفت الأشاعرة التجسيم وأثبتت الرؤية فوقعت في التناقض لأن إثبات الرؤية هو إثبات للجسم والمجسمة كفرة روي عن الرضا (عليه السلام) من قال بالتجسيم والجبر فهو كافر.

(٢) من الأخبار ما رواه الصدوق في كتاب التوحيد (باب ٨ ح ٣ ص ١٠٨) عن عاصم بن حميد قال: ذاكرت أبا عبد الله (عليه السلام) فيما يروون من الرؤية فقال: الشمس جزء من سبعين جزءا من نور الكرسي والكرسي جز من سبعين جزءا من نور العرش والعرش جز من سبعين جزءا من نور الحجاب والحجاب جزء من سبعين جزءا من نور الستر فإن كانوا صادقين فليملأوا أعينهم من الشمس ليس دونها سحاب (حجاب).

أما عقلا: فلأنه لو كان مرئيا لكان في جهة فيكون جسما، وهو باطل، لما تقدم،
بيان الأول أن كل مرئي فهو إما مقابل أو في حكم المقابل كالصورة في المرآة وذلك ضروري، وكل مقابل أو في حكمه فهو في جهة، فلو كان الباري تعالى مرئيا لكان في جهة.
وأما سمعا فلوجوه.
الأول: أن موسى (عليه السلام) لما سأل الرؤية أجيب: ب (لن تراني) (١)، ولن لنفي التأبيد نقلا عن أهل اللغة، وإذا لم يره موسى (عليه السلام) لم يره غيره بطريق أولى.
الثاني: قوله تعالى: (لا تدركه الأبصار) (٢)، تمدح بنفي إدراك الأبصار له فيكون إثباته له نقصا.
الثالث: أنه تعالى استعظم طلب رؤيته ورتب الذم عليه والوعيد فقال: (فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم) (٣)، (وقال الذين لا يرجون لقائنا لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا لقد استكبروا في أنفسهم وعتوا عتوا كبيرا) (٤).

---

(١) الأعراف ١٤٣.
(٢) الأنعام ١٠٣.
(٣) النساء ١٥٣.
(٤) الفرقان ٢١.

قال: (الخامسة: في نفي الشريك عنه للسمع (١) وللتمانع فيفسد نظام الوجود، ولاستلزامه التركيب لاشتراك الواجبين في كونهما واجبي الوجود فلا بد من مائز).

أقول: اتفق المتكلمون والحكماء على سلب الشريك عنه تعالى لوجوه:

الأول: الدلائل السمعية الدالة عليه، وإجماع الأنبياء (عليهم السلام) وهو حجة هنا لعدم توقف صدقهم على ثبوت الوحدانية.

الثاني: دليل المتكلمين، ويسمى دليل التمانع هو مأخوذ من قوله تعالى: (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا) (٢).

وتقريره أنه لو كان معه شريك لزم فساد نظام الوجود، وهو باطل.

بيان ذلك: أنه لو تعلقت إرادة أحدهما بإيجاد جسم متحرك فلا يخلو إما أن يكون للآخر إرادة سكونه (٣) أولا، فإن أمكن، فلا يخلو إما أن يقع مرادهما فيلزم اجتماع المتنافيين، أو لا يقع مرادهما فيلزم خلو الجسم عن الحركة والسكون، أو يقع مراد أحدهما ففيه فسادان:

أحدهما: الترجيح بلا مرجح.

---

(١) أما السمعي فالكتاب العزيز مشحون به كقوله تعالى (قل هو الله أحد) وقوله تعالى (وإلهكم إله واحد) وقوله تعالى (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه) وقوله تعالى (ولو كان معه آلهة كما يقولون لابتغوا إلى ذي العرش سبيلا) وقوله (ولا تجعل مع الله إلها آخر فتلقى في جهنم ملوما مدحورا) (ولا تجعل مع الله إلها آخر فتقعد ملوما مخذولا) وظاهر أن هذه المسألة لا يتوقف إثبات السمع عليها.

(٢) الأنبياء ٢٢.

(٣) وفي الأصل سكونه وكذلك في المطبوع والمقصود إرادة سكون الجسم المتحرك.

وثانيهما: عجز الآخر.
وإن لم يمكن للآخر إرادة سكونه فيلزم عجزه، إذ لا مانع إلا تعلق إرادة ذلك الغير لكن عجز الإله باطل، والترجيح بلا مرجح محال، فيلزم فساد النظام وهو محال أيضا.
الثالث: دليل الحكماء، وتقريره أنه لو كان في الوجود واجب الوجود لزم إمكانهما.
وبيان ذلك: أنهما حينئذ يشتركان في وجوب الوجود، فلا يخلو إما أن يتميزا أو لا، فإن لم يتميزا لم تحصل الاثنينية (١)، وإن تميزا لزم تركب كل واحد منهما مما به المشاركة ومما به الممايزة، وكل مركب ممكن فيكونان ممكنين، هذا خلف.
قال: (السادسة: في نفي المعاني والأحوال عنه تعالى لأنه لو كان قادرا بقدرة، وعالما بعلم، وغير ذلك لافتقر في صفاته إلى ذلك المعنى فيكون ممكنا، هذا خلف.
أقول: ذهبت الأشاعرة إلى أنه تعالى قادر بقدرة، وعالم بعلم، وحي بحياة، إلى غير ذلك من الصفات، وهي معان قديمة زائدة على ذاته قائمة بها.
وقالت البهشمية (٢) إنه تعالى مساو لغيره من الذوات، وممتاز بحالة

---

(١) لاستلزام الاثنينية مزجة ما بينهما حتى يكونا اثنان فتصبر الفرجة ثالثا بينهما قديما معهما، فيلزم القول بثلاثة ثم يلزمهما ما لزم في الاثنين من المفرجة فيلزم القول بخمسة ثم يتنامى في العدد إلى ما لا نهاية في الكثرة وهو باطل.
ومما يشهد بالتوحيد إجماع الأنبياء الصادقين وتواتر الأخبار عن الأئمة الأطهار (عليه السلام) (س ط).
(٢) البهشمية: أصحاب أبي علي الجبائي وابنه أبي هاشم وقد اختلفوا ببعض المسائل (الملل والنحل للشهرستاني).

تسمى الألوهية وتلك الحالة توجب له أحوالا أربعة.
وهي القادرية، والعالمية، والحيية، والموجودية:
والحال عندهم صفة لموجود، ولا توصف بالوجود ولا بالعدم، والباري قادر باعتبار تلك القادرية، وعالم باعتبار تلك العالمية، إلى غير ذلك، وبطلان تلك الدعوى ضروري، لأن الشئ إما موجود أو معدوم إذ لا واسطة بينهما.
وقالت الحكماء والمحققون من المتكلمين: إنه تعالى قادر لذاته، وعالم لذاته إلى غير ذلك من الصفات، وما يتصور من الزيادة من قولنا: ذات عالمة وقادرة فتلك الأمور اعتبارية زائدة في الذهن (١) لا في الخارج، وهو الحق.
[قلنا] إنه لو كان قادرا بقدرة، أو قادرية أو عالما بعلم أو عالمية إلى غير ذلك من الصفات لزم افتقار الواجب في صفاته إلى غيره، لأن تلك المعاني والأحوال مغايرة لذاته قطعا، وكل مفتقر إلى غيره ممكن، فلو كانت صفاته زائدة على ذاته لكان ممكنا، هذا خلف.

---

(١) مر كلام بعض الأصحاب [يظن في] زيادة الصفات في الخارج لما في الذهن، بل صرح بعضهم بذلك والأجود نفي الزيادة (س ط) لأن الصفة عرضي والعرض لا يكون ذاتا فلا يكون نفس الذات فلا يعتبر [إنها كذلك] صفة باعتبار أخر بعد اعتبار الذات بل الذات المقدسة اقتضت القدرة والعلم وغير ذلك من الصفات فعنوا بالمقتضيات التي اقتضتها ذاته الصفات فعبروا عنها بذلك ولعل كلام أمير المؤمنين (عليه السلام) يؤمي إلى هذا حيث قال وكمال الاخلاص له نفي الصفات عنه لشهادة كل صفة أنها غير الموصوف وشهادة كل موصوف أنه غير الصفة فمن وصف الله سبحانه فقد قرنه ومن قرنه فقد ثناه ومن ثناه فقد جزأه ومن جزأه فقد جهله (س ط).
ضابطة كلما يوجد من صفاته تعالى دون النقيض فهو من صفات الذات ومعه فمن صفات الأفعال (سرح ط)

قال: (السابعة: أنه تعالى غني ليس بمحتاج، لأن وجوب وجوده دون غيره يقتضي استغناؤه عنه وافتقار غيره إليه).

أقول: من صفاته السلبية كونه ليس بمحتاج إلى غيره مطلقا لا في ذاته ولا في صفاته، وذلك لأن وجوب الوجود الثابت له يقتضي استغناؤه مطلقا عن مجموع ما عداه.

فلو كان محتاجا لزم افتقاره فيكون ممكنا تعالى الله عنه، بل الباري جلت عظمته مستغن عن مجموع ما عداه، والكل رشحة من رشحات وجوده، وذرة من ذرات فيض جوده.

قال:

الفصل الرابع
في العدل (١).

وفيه مباحث:

الأول: العقل قاض بالضرورة أن من الأفعال ما هو حسن كرد الوديعة والاحسان والصدق النافع، وبعضها ما هو قبيح كالظلم والكذب الضار (٢). ولهذا حكم بهما من نفى الشرائع كالملاحدة (٣)، وحكماء الهند ولأنهما لو

---

(١) العدل لغة هو التسوية بين الشيئين وعند المتكلمين هو العلوم المتعلقة بتنزيه ذات الباري عن فعل القبيح والاخلال بالواجب (م ن).

(٢) الإمامية والمعتزلة ذهبوا إلى أن من الأفعال [ما هو] منها حسن دون تجرد من حكم الشرع ومنها ما هو قبيح كذلك، لكن منها ما يدركه العقل بالضرورة كحسن الاحسان وقبح العدوان ومنها ما يدرك بالنظر كحسن فعل الشرائع وقبح تركها وكما نعلم بقبح الصدق الضار وحسن الكذب النافع ومنها ما لا يستقل بإدراكه العقل لا ضرورة ولا نظرا كحسن صوم آخر يوم من شهر رمضان وقبح صوم اليوم الذي يليه، فإن ذلك يكون الشرع كاشفا عنه، فالأمر كاشف عن حسنه والنهي كاشف عن قبحه، وذهبت الأشاعرة إلى أنه لا حسن ولا قبح أصلا والمرجع في ذلك إلى الشارع فما حسنه فهو حسن وما قبحه فهو قبيح وهذا المذهب في غاية السقوط (س. طريحي).

(٣) يريدون بالملحدة الإسماعيلية الذي لا يعملون بالشرع مع غيبة الإمام، وبالهند هم [أهل] الهند كالبراهمة الذين لا يعملون بالشرع ولا يحسنون بعثة الأنبياء وهذان الفريقان يحكمان بالحسن والقبح العقليين (مجمع البحرين) وقال قوله تعالى يلحدون في أسمائه أي يميلون في صفاته إلى غير ما وصف به نفسه.

انتفيا عقلا لانتفيا سمعا لانتفاء قبح الكذب حينئذ من الشارع).
أقول: لما فرغ من مباحث التوحيد شرع في مباحث العدل، والمراد بالعدل هو تنزيه الباري تعالى عن فعل القبيح، الاخلال بالواجب ولما توقف ذلك على معرفة الحسن والقبح العقليين قدم البحث عنه.
واعلم أن الفعل ضروري التصور، وهو إما أن يكون له وصف زائد على حدوثه أولا، والثاني كحركة الساهي والنائم، والأول إما أن ينفر العقل من ذلك الزائد أو لا، والأول هو القبيح، والثاني وهو الذي لا ينفر العقل منه، إما أن يتساوى فعله وتركه وهو المباح، أو لا يتساوى فإن ترجح تركه فهو إما مع المنع من النقيض فهو الحرام وإلا فهو المكروه وإن ترجح فعله فإما مع المنع من تركه وهو الواجب أو مع جواز تركه فهو المندوب.
إذا تقرر هذا فاعلم أن الحسن والقبح يقالان على ثلاثة معان:
الأول: كون الشئ صفة كمال كقولنا: العلم حسن، أو صفة نقص كقولنا: الجهل قبيح.
الثاني: كون الشئ ملائما للطبع كالمستلذات، أو منافيا له كالآلام.
الثالث: كون الحسن ما يستحق على فعله المدح، عاجلا والثواب آجلا، والقبيح ما يستحق على فعله الذم عاجلا والعقاب آجلا.
ولا خلاف في كونهما عقليين بالاعتبارين الأولين.
وأما بالاعتبار الثالث فاختلف المتكلمون فيه فقالت الأشاعرة: ليس في العقل ما يدل على الحسن والقبح بهذا المعنى، بل الشرع فما حسنه فهو الحسن، وما قبحه فهو القبيح.
وقالت المعتزلة والإمامية: في العقل ما يدل على ذلك فالحسن حسن في نفسه، والقبيح قبيح في نفسه، سواء حكم الشارع بذلك أو لا، ونبهوا

على ذلك بوجوه:
الأول: إنا نعلم ضرورة حسن بعض الأفعال كالصدق النافع، والاتصاف، والاحسان ورد الوديعة، وإنقاذ الهلكى، وأمثال ذلك، وقبح بعض كالكذب الضار، والظلم، والإساءة غير المستحقة، وأمثال ذلك من غير مخالجة شك فيه.
ولذلك كان هذا الحكم مركوزا في جبلة الإنسان فإنا إذا قلنا لشخص: إن صدقت فلك دينار، وإن كذبت فلك دينار، واستوى الأمران بالنسبة إليه، فإنه بمجرد عقله يميل إلى الصدق.
الثاني: أنه لو كان مدرك الحسن والقبح هو الشرع لا غير، لزم أن لا يتحققا بدونه، واللازم باطل فالملزوم مثله.
أما بيان اللزوم: فلامتناع تحقق المشروط بدون شرطه ضرورة.
وأما بيان بطلان اللازم فلأن من لا يعتقد الشرع ولا يحكم به كالملاحدة، وحكماء الهند يعتقدون حسن بعض الأفعال، وقبح بعض من غير توقف في ذلك فلو كان مما يعلم بالشرع لما حكم به هؤلاء.
الثالث: أنه لو انتفى الحسن والقبح العقليان انتفى الحسن القبح الشرعيان، واللازم باطل اتفاقا فكذا الملزوم.
وبيان الملازمة: بانتفاء قبح الكذب حينئذ من الشارع إذ العقل لم يحكم بقبحه، وهو لم يحكم بقبح كذب نفسه، وإذا انتفى قبح الكذب منه انتفى الوثوق بحسن ما يخبرنا بحسنه، وقبح ما يخبرنا بقبحه.
قال: (الثاني: في أنا فاعلون بالاختيار والضرورة قاضية بذلك، للفرق الضروري بين سقوط الإنسان من سطح ونزوله منه على الدرج، وإلا

لامتنع تكليفنا بشئ فلا عصيان، ولقبح أن يخلق الفعل فينا ثم يعذبنا عليه وللسمع (١).

---

(١) وما أحسن ما حكاه [المصنف] في بعض كتبه عن أبي الهذيل العلاف قال [حمار] بشر أعقل من بشر لأن حمار بشر إذا أتيت به إلى جدول صغير وضربته للعبور فإنه [يطفره] ولو أتيت به إلى جدول كبير لم يطفره لأنه يفرق بين ما يقدر على [طفره] وبين ما لا يقدر وبشر لا يفرق بين المقدور له وغيره.
أقول في مجمع البحرين الطفرة الوثوب في ارتفاع.
والسمع الوارد هنا في الكتاب والسنة:
فمن الأول قوله تعالى كل أمر بما كسب رهين وقوله لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ويقولون هو من عند الله إلى غير ذلك مما هو صريح في إضافة الفعل إلى العبد.
ومن الثاني ما رواه الشيخ الصدوق محمد بن بابويه في كتاب التوحيد (باب رقم ٥ ح ٢ ص ٩٦ باختلاف كبير في الألفاظ) ورواه الكراجكي في كنز الفوائد غلاف في الألفاظ (١ / ٣٦٦) بسنده المتصل إلى الإمام علي بن موسى الرضا (عليهما السلام) قال خرج أبو حنيفة ذات يوم من عند الصادق (عليه السلام) فاستقبل موسى بن جعفر (عليهما السلام) فقال له يا غلام ممن المعصية، قال يا شيخ لا تخلو من ثلاث أما أن تكون من الله تعالى [وليست منه] وليس من العبد شئ فليس للحكيم أن يأخذ عبده بما لم يفعله وأما أن يكون من العبد ومن الله والله أقوى الشريكين وليس للشريك الأكبر أن يأخذ الأصغر بذنبه، وأما أن يكون من العبد وليس من الله شئ فإن شاء عفا وإن شاء عاقب [ما في التوحيد فيه اختلاف كبير في الألفاظ] وما رواه الشيخ أبو علي في كتابه الاحتجاج (٢٠٩ ط. أعلمي) عن أمير المؤمنين (عليه السلام) وقد سئل عن القضاء والقدر فقال لا تقولوا وكلهم الله تعالى إلى أنفسهم فتوهنوه ولا تقولوا جبرهم فتظلموه ولكن قولوا الخير بتوفيق والشر بخلان الله وكل سابق في علم الله.
وما روي أن الحجاج بن يوسف كتب إلى الحسن البصري وإلى واصل بن عطا وإلى عامر بن القبي وإلى عمرو بن عبيد يسألهم عن القضاء والقدر فأجاب أحدهم لا أعرف إلا ما قاله أمير المؤمنين (عليه السلام).
أتظن أن الذي نهاك دهاك وإنما دهاك أسفلك وأعلاك وربك بري من ذلك [ذاك].
وأجاب الآخر أنا لا أعرف إلا ما قاله أمير المؤمنين (عليه السلام) إن كانت المعصية حتما كانت ظلما [إن كان الرزق في الأصل محتوما فالوزار في القصاص مظلوم] وأجاب الآخر ما قاله أمير المؤمنين (عليه السلام) ما حمدت الله عليه فهو منه وما استغفرت الله منه [عنه] فهو منك. وأجاب الآخر أنا لا أعرف إلا ما قاله أمير المؤمنين (عليه السلام) انظر أن الذي فتح عليك الطريق لزم عليك
المضيق [هذا] في العقل لا يليق من وسع عليك الطريق لم يأخذ عليك المضيق فلما وصلت إليه الأجوبة قال قتلهم الله أخذوه من عين صافية ليس فيها كدر ولا وعر (شرح طريحي) [رواه في كنز الفوائد باختلاف في الألفاظ كبير (١ / ٣٦٥)].

أقول: ذهب أبو الحسن الأشعري ومن تابعه إلى أن الأفعال كلها واقعة بقدرة الله تعالى وأنه لا فعل للعبد أصلا، وقال بعض الأشعرية أن ذات الفعل من الله والعبد له الكسب، وفسروا بأنه كون الفعل طاعة أو معصية،
وقال بعضهم معناه أن العبد إذا صمم العزم على الشئ خلق الله تعالى الفعل عقيبه.
وقالت المعتزلة والزيدية والإمامية: إن الأفعال الصادرة من العبد وصفاتها، والكسب الذي ذكروه، كلها واقعة بقدرة العبد واختياره وأنه ليس بمجبور على فعله بل له أن يفعل وله أن لا يفعل وهو الحق لوجوه.
الأول: أنا نجد تفرقة ضرورية بين صدور الفعل منا تابعا للقصد والداعي، كالنزول من السطح على الدرج، وبين صدور الفعل لا كذلك، كالسقوط منه إما مع القاهر أو مع الغفلة.
فإن نقدر على الترك في الأول دون الثاني ولو كانت الأفعال ليست منا لكانت على وتيرة واحدة من غير فرق، لكن الفرق حاصل، فيكون منا، وهو المطلوب.
الثاني: لو لم يكن العبد موجدا لأفعاله لامتنع تكليفه وإلا لزم التكليف بما لا يطاق، وإنما قلنا ذلك لأنه حينئذ غير قادر على ما كلف به، فلو كلف لكان تكليفا بما لا يطاق، وهو باطل بالاجماع، وإذا لم يكن مكلفا لم يكن

عاصيا بالمخالفة لكنه عاص بالاجماع.
الثالث: أنه لو لم يكن العبد قادرا موجدا لفعله لكان الله أظلم الظالمين.
وبيان ذلك: أن الفعل القبيح إذا كان صادرا منه تعالى استحالت معاقبة العبد عليه لأنه لم يفعله، لكنه تعالى يعاقبه اتفاقا فيكون ظالما، تعالى الله عنه.
الرابع: الكتاب العزيز الذي هو فرقان بين الحق والباطل مشحون بإضافة الفعل إلى العبد، وأنه واقع بمشيئته كقوله: (فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم (١)، إن يتبعون إلا الظن (٢)، حتى يغيروا ما بأنفسهم (٣)، من يعمل سوءا يجز به (٤)، كل امرئ بما كسب رهين (٥)، جزاء بما كانوا يعملون (٦)، إلى غير ذلك، وكذلك آيات الوعد والوعيد والذم والمدح وهي أكثر من أن تحصى.
قال: (الثالث: في استحالة القبح عليه تعالى، لأن له صارفا عنه وهو العلم بالقبح، ولا داعي له إليه، لأنه أما داعي الحاجة الممتنعة عليه، أو الحكمة وهو منتف هنا، ولأنه لو جاز صدوره عنه لامتنع إثبات النبوات).
أقول: يستحيل أن يكون الباري تعالى فاعلا للقبيح، وهو مذهب المعتزلة، وعند الأشاعرة هو فاعل الكل حسنا كان أو قبيحا، والدليل على ما قلناه وجهان:

---

(١) البقرة ٧٩.
(٢) الأنعام ١١٦.
(٣) والأنفال ٥٣.
(٤) النساء ١٢٣.
(٥) الطور ٢١
(٦) والواقعة ٢٤.

الأول: أن الصارف عنه موجود، والداعي إليه معدوم، وكلما كان كذلك امتنع الفعل ضرورة، أما وجود الصارف فهو القبح والله تعالى عالم به، وأما عدم الداعي فلأنه إما داعي الحاجة إليه وهو عليه محال لأنه غير محتاج، وأما داعي الحكمة الموجودة فيه وهو محال لأن القبيح لا حكمة فيه.

الثاني: أنه لو جاز عليه القبيح لامتنع إثبات النبوات، واللازم باطل إجماعا فالملزوم مثله.

بيان الملازمة أنه حينئذ لا يقبح منه تصديق الكاذب ومع ذلك لا يمكن الجزم بصحة النبوة وهو ظاهر.

قال: وحينئذ يستحيل عليه إرادة القبيح لأنها قبيحة.

أقول: ذهبت الأشاعرة إلى أنه تعالى مريد لمجموع الكائنات حسنة كانت أو قبيحة، شرا كانت أو خيرا، إيمانا كان أو كفرا، لأنه موجد للكل فهو مريد له (١).

وذهبت المعتزلة إلى استحالة إرادته للقبيح والكفر وهو الحق، لأن إرادة القبيح أيضا قبيحة، لأنا نعلم ضرورة أن العقلاء كما يذمون فاعل القبيح فكذا مريده والأمر به.

فقول المصنف فحينئذ أتى بفاء النتيجة أي يلزم من امتناع فعل القبيح امتناع إرادته (١).

---

(١) في الحاشية: ذهبت الأشاعرة إلى أنه لا يفعل القبيح.
إن قلت ورد في النقل الصحيح من أنه تعالى خالق الخير والشر في القرآن المجيد مثل قوله تعالى (قل كل من عند الله) يدل بظاهره على خلاف ما ذكرت فكيف المخرج منه؟
قلت: كل من الخير والشر والحسنة والسيئة يقال على المعنيين، والخير تارة يطلق على (ملائم) الطبع كالمستلذ من المدركات ويقابله الشر فيكون بمعنى غير الملائم له كالحيات والعقارب وما أشبهها من المؤذيات فإن خلق [الله] يشتمل على حكم [البتة] وأخرى على ما يرادف الحسن والمصلحة ويقابله السيئة فيكون معنى ما يرادف القبيح والمفسدة، وكونه خالق الشر هو ما كان بالمعنى الأول لا الثاني، أو الثاني ويكون المراد خلق تقدير لا خلق تكوين، والحسنة تارة تطلق على ما يستطاب كالخصب وسعة الرزق ويقابلها السيئة كالجدب وضيق الرزق كما في قوله تعالى (فإذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه، وإن تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه) وأخرى على الطاعة يقابلها السيئة كالمعصية والمنسوب إليه من السيئة هو ما كان بمعنى الأول دون الثانية (س ط).

قال: (الرابع: في أنه تعالى يفعل لغرض لدلالة القرآن عليه، ولاستلزام نفيه العبث وهو قبيح).

أقول: [ذهبت الأشاعرة إلى أنه لا يفعل لغرض (*)] وإلا لكان ناقصا مستكملا بذلك الغرض، وقالت المعتزلة إن أفعال الله معللة بالأغراض وإلا لكان عابثا تعالى الله عنه، وهو مذهب أصحابنا الإمامية وهو الحق لوجهين:

نقلي، وعقلي:

أما النقلي: فدلالة القرآن عليه ظاهرة كقوله تعالى: (أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون (١)، وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون (٢)، وما خلقنا السماء والأرض وما بينهما باطلا ذلك ظن الذين كفروا (٣).

وأما العقلي: فهو أنه لولا ذلك لزم أن يكون عابثا، واللازم باطل فالملزوم مثله.

---

(١) ليس في النسخة الحجرية.

(١) المؤمنون ١١٥.

(٢) الذاريات ٥٦.

(٣) سورة ص ٢٧.

أما بيان اللزوم فظاهر، وأما بطلان اللازم فلأن العبث قبيح والقبيح لا يتعاطاه الحكيم، وأما قولهم: لو كان فاعلا لغرض لكان مستكملا بذلك، فإنما يلزم الاستكمال أن لو كان الغرض عائدا إليه لكنه ليس كذلك، بل هو عائد إما إلى منفعة العبد أو لاقتضاء نظام الوجود وذلك لا يلزم منه الاستكمال.

قال: (وليس الغرض الاضرار لقبحه بل النفع).

أقول: لما ثبت أن فعله تعالى معلل بالغرض، وأن الغرض عائد إلى غيره، فليس الغرض حينئذ إضرار ذلك الغير، لأن ذلك قبيح عند العقلاء كمن قدم إلى غيره طعاما مسموما يريد به قتله، فإذا لم يكن الغرض الإضرار تعين أن يكون النفع وهو المطلوب.

قال: (فلا بد من التكليف (١) وهو بعث من يجب طاعته على ما فيه مشقة على جهة الابتداء بشرط الإعلام).

أقول: لما ثبت أن الغرض من فعله تعالى نفع العبد، ولا نفع حقيقي إلا الثواب لأن ما عداه إما دفع ضرر أو جلب نفع غير مستمر، فلا يحسن أن يكون ذلك غرضا لخلق العبد ثم الثواب يقبح الابتداء به كما يأتي.

فاقتضت الحكمة توسط التكليف، والتكليف لغة مأخوذ من الكلفة وهي المشقة واصطلاحا ما ذكره المصنف، فالبعث على الشئ هو الحمل عليه، ومن تجب طاعته هو الله تعالى، فلذلك قال على جهة الابتداء لأن وجوب طاعة غير الله كالنبي (صلى الله عليه وآله) والإمام علي (عليه السلام) والوالد

---

(١) قوله فلا بد حينئذ من التكليف ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة وليجزي الذي أساؤا بما علموا أو يجزي الذين أحسنوا بالحسن (س ط).

والسيد والمنعم تابع ومتفرع على طاعة الله (١).
وقوله على ما فيه مشقة، احتراز عما لا مشقة فيه، كالبعث على النكاح المستلذ وأكل المستلذات من الأطعمة والأشربة.
وقوله بشرط الإعلام أي بشرط إعلام المكلف. بما كلف به وهو من شرائط حسن التكليف وشرائط حسنه ثلاثة:
(الأول): عائد إلى التكليف نفسه وهو أربعة:
الأول: انتفاء المفسدة فيه لأنه قبيح.
الثاني: تقدمه على وقت الفعل.
الثالث: إمكان وقوعه لأنه يقبح التكليف بالمستحيل.
الرابع: ثبوت صفة زائدة على حسنه إذ لا تكليف بالمباح.
(الثاني): عائد إلى المكلف وهو فاعل التكليف وهو أربعة:
الأول: علمه بصفات الفعل من كونه حسنا أو قبيحا.
الثاني: علمه بقدر ما يستحقه كل واحد من المكلفين من ثواب وعقاب.
الثالث: قدرته على إيصال المستحق حقه.
الرابع: كونه غير فاعل للقبيح.
(الثالث): عائد إلى المكلف وهو محل التكليف وهو ثلاثة:

---

(١) كبعث الوالد ولده على الصلاة وغره فإنه يقال أمره بها ولا يقال كلفه بها وكذلك النبي والإمام والسيد فإن طاعتهم متفرعة على طاعة الله وحملهم عليها لا يسمى تكليفا حقيقة.

الأول: قدرته على الفعل لاستحالة تكليف ما لا يطاق كتكليف الأعمى بنقط المصحف والزمن (١) بالطيران.
الثاني: علمه بما كلف به أو إمكان علمه به، فالجاهل المتمكن من العلم غير معذور.
الثالث: إمكان آلة الفعل ثم متعلق التكليف إما علم، أو ظن، أو عمل، أما العلم فإما عقلي، كالعلم بالله وصفاته وعدله والنبوة والإمامة، أو سمعي كالشرعيات، وأما الظن فكما في جهة القبلة، وأما العمل فكالعبادات.
قال: (وإلا لكان مغريا بالقبيح حيث خلق الشهوات والميل إلى القبيح والنفور عن الحسن فلا بد من زاجر وهو التكليف).
أقول: هذا إشارة إلى وجوب التكليف في الحكمة (١) وهو مذهب المعتزلة وهو الحق خلافا للأشعرية فإنهم لم يوجبوا على الله تعالى شيئا لا تكليفا ولا غيره.
والدليل على ما قلناه أنه لولا ذلك لكان الله فاعلا للقبيح.
وبيان ذلك: أنه خلق في العبد الشهوة والميل إلى القبائح والنفرة والتأبي عن الحسن فلو لم يقرر (٢) عبده عقله ولم يكلفه بوجوب الواجب وقبح القبيح ويعده ويتوعده لكان الله تعالى مغريا له بالقبيح، والإغراء بالقبيح قبيح.

---

(١) الزمانة العاهة ورجل زمن أي مبتلى، زمن الشخص فهو زمن مرض يدوم زمانا طويلا (م. ع).
(٢) ووجوب التكليف عقلا عندنا معشر الإمامية وكذلك عند المعتزلة أما الأشاعرة فقد نفوا ذلك وزعموا أنه يجوز [الخلق] منه فرد عليهم المصنف بقوله (وإلا الخ...).
(٣) من التمكن والإقرار والاستقرار يقال قر واستقر.

قبيح.
قال: (والعلم غير كاف لاستسهال الذم في قضاء الوطر).
أقول: هذا جواب عن سؤال مقدر، تقدير السؤال أنه لم لا يكون العلم باستحقاق الذم على القبيح زاجرا عنه، والعلم باستحقاق المدح على الحسن داعيا إليه وحينئذ لا حاجة إلى التكليف لحصول الغرض بدونه.
أجاب المصنف بأن العلم غير كاف لأنه كثيرا ما يستسهل الذم على القبيح مع قضاء الوطر منه، خاصة مع حصول الدواعي الحسية التي هي في الأكثر تكون قاهرة للدواعي العقلية (١).
قال: (وجهة حسنه التعريض للثواب أعني النفع المستحق المقارن للتعظيم والاجلال الذي يستحيل الابتداء به).
أقول: هذا أيضا جواب عن سؤال مقدر، تقدير السؤال أن جهة حسن التكليف، إما حصول العقاب وهو باطل قطعا، أو حصول الثواب، وهو أيضا باطل لوجهين:
الأول: أن الكافر الذي يموت على كفره مكلف مع عدم حصول الثواب له.
الثاني: أن الثواب مقدور لله تعالى ابتدأ فلا فائدة في توسط التكليف.

---

(١) فإن كثيرا من الخلق لا يعبأ بالمدح والذم، ويترجح شهوته وميله الطبيعي على احتفال العقلاء بمدحه وذمه، وعلى أن المدح والذم لا يكونان من العقلاء إلا فيما تستقل عقولهم بحسنة أو قبحه، أما ما لا يستقل كما هو أكثر التكاليف فلا يتحقق الاغراء و [هو رد] أن جهة حسن التكليف إن كانت حصول العقاب فذلك إضرار وهو قبيح، وإن كانت حصول الثواب فهو باطل لما ترى من أن الكافر يموت على الكفر فلا يحصل له ثواب مع أنه مكلف، وأيضا يمكن إيصال الثواب بلا توسط التكليف [فكان] لا لفرض (س ط).

أجاب عنه، بأن جهة حسنه هو التعريض للثواب لا حصول الثواب، والتعريض عام بالنسبة إلى المؤمن والكافر، وكون الثواب مقدورا لله ابتداء مسلم، لكن يستحيل الابتداء به من غير توسط التكليف، لأنه مشتمل على التعظيم، وتعظيم من لا يستحق التعظيم قبيح عقلا.

وقول المصنف في تعريف الثواب، أنه النفع المستحق المقارن للتعظيم، فالنفع يشتمل الثواب والتفضل والعوض، فبقيد المستحق خرج التفضل، وبقيد المقارن للتعظيم خرج العوض (١).

قال: (الخامس: في أنه تعالى يجب عليه اللطف وهو ما يقرب العبد إلى الطاعة ويبعده عن المعصية، ولاحظ له في التمكين ولا يبلغ الالجاء، لتوقف غرض المكلف عليه فإن المريد لفعل من غير إذا علم أنه لا يفعله إلا بفعل يفعله المريد من غير مشقة، لو لم يفعله لكان ناقضا لغرضه وهو قبيح عقلا) (٢).

أقول: ما يتوقف عليه إبقاء الطاعة وارتفاع المعصية تارة يكون التوقف عليه لازما وبدونه لا يقع الفعل، وذلك القدرة والآلة، وتارة لا يكون كذلك بل يكون المكلف باعتبار الطاعة المتوقف عليه أدنى وأقرب إلى فعل الطاعة وارتفاع المعصية وذلك هو اللطف.

---

(١) الثواب والجزاء ويكون في الخير والشر والأول أكثر وفي اصطلاح أهل الكلام هو النفع المستحق المقارن للتعظيم والاجلال (س ط).

(٢) ألا ترى إلى من أراد من غيره حضور طعام ثم [هيأ له] علم لا يحضر إلا مع نوع من اللطف كإرسال رسول مثلا فمتى لم يفعل عده العقلاء مناقضا لغرضه مخالفا لمقتضى الحكمة (س ح ط).

فقوله: ولاحظ له في التمكين (١) إشارة إلى القسم الأول كالقدرة فإنها ليست لطفا في الفعل بل شرطا في إمكانه.
وقوله: ولا يبلغ الالجاء، لأنه لو بلغ الالجاء لكان منافيا للتكليف، إذا تقرر هذا فاعلم أن اللطف تارة يكون من فعل الله، فيجب عليه، وتارة يكون من فعل المكلف فيجب عليه تعالى إشعاره به، وإيجابه عليه، وتارة يكون من فعل غيرهما فيشترط في التكليف العلم به، وإيجاب الله ذلك الفعل على ذلك الغير وإثباته عليه.
وإنما قلنا بوجوب ذلك كله على الله، لأنه لولا ذلك لكان ناقضا لغرضه ونقض الغرض قبيح عقلا.
وبيان ذلك: أن المريد من غيره فعلا من الأفعال، ويعلم المريد أن المراد منه لا يفعل المطلوب إلا مع فعل يفعله المريد مع المراد منه، من نوع ملاطفة أو مكاتبة، أو إرسال إليه، أو السعي إليه، وأمثال ذلك من غير مشقة عليه في ذلك، لو لم يفعل ذلك مع تصميم إرادته لعده العقلاء ناقضا لغرضه، وذموه على ذلك.
وكذا القول في حق الباري تعالى مع إرادة إيقاع الطاعة، وارتفاع المعصية، لو لم يفعل ما يتوقفان عليه لكان ناقضا لغرضه، ونقض الغرض قبيح تعالى الله عن ذلك.
قال: (السادس: في أنه تعالى يجب عليه فعل عوض الآلام الصادرة

---

(١) قوله ولاحظ له في التمكين لتخرج القدرة فإنها ليست لطفا في العقل وإن كانت تقرب إلى الطاعة تبعد عن المعصية، بل أي شرط في إيجاده وإن قيده بكونه حدا لا يبلغ حد [الالجاء] فإنه لو كان كذلك كجذب العبد قهرا من الزنى إلى مجلس العلم لكان منافيا للتكليف مع ثبوته.

عنه ومعنى العوض هو النفع (١) المستحق الخالي من التعظيم والاجلال، وإلا لكان ظالما تعالى الله عن ذلك ويجب زيادته على الألم وإلا لكان عبثا).

أقول: الألم الحاصل للحيوان إما أن يعلم فيه وجه من وجوه القبح، فذلك يصدر عنا خاصة، أو لا يعلم فيه ذلك فيكون حسنا، وقد ذكر لحسن الألم وجوه.

الأول: كونه مستحقا.

الثاني: كونه مشتملا على النفع الزائد العائد إلى المتألم.

الثالث: كونه مشتملا على دفع الضرر الزائد عنه.

الرابع: كونه بما جرت به العادة.

الخامس: كونه مشتملا على وجه الدفع وذلك الحسن.

قد يكون صادرا عنه تعالى،

وقد يكون صادرا عنا، فأما ما كان صادرا

عنه تعالى على وجه النفع فيجب فيه أمران:

أحدهما: العوض عنه، وإلا لكان ظالما تعالى الله عنه، ويجب أن يكون زائدا على الألم إلى حد الرضا عند كل عاقل، لأنه يقبح في الشاهد إيلام شخص لتعويضه عوض ألمه من غير زيادة لاشتماله على العبثية.

وثانيهما: اشتماله على اللطف، إما للمتألم أو لغيره ليخرج من

---

(١) فالنفع جنس يندرج تحته [المقصود] وغيره وقيد المستحق بفتح الحاء فخرج للتفضل لأنه ليس بالاستحقاق، وقيد الخالي عن التعظيم والاجلال فخرج للثواب لأنه مقارن بهما ومنع صدور الآلام منه تعالى إنزالها بالخلق كالأمراض وغيرها أو إباحتها للمكلف كذبح الأنعام و ندبه إليها كما في الأضاحي أو إيجابها كما في الكفارات والنذر أو بتمكينه [إيانا] غير العاقل من الحيوان كالسباع من الوحوش والطيور والهوام (س ط).

العبث، وأما ما كان صادرا عنا مما فيه وجه من وجوه القبح، فيجب على الله الانتصاف للمتألم من المؤلم لعدله، ولدلالة السمع عليه، ويكون العوض هنا مساويا للألم وإلا لكان ظالما.

وهنا فوائد:

الأولى: العوض هو النفع المستحق الخالي من تعظيم وإجلال فبقيد المستحق خرج التفضل، وبقيد الخلو عن التعظيم خرج الثواب.

الثانية: لا يجب دوام العوض لأنه لا يحسن في الشاهد ركوب الأهوال الخطيرة ومكابدة المشاق العظيمة لنفع منقطع قليل.

الثالثة: العوض لا يجب حصوله في الدنيا، لجواز أن يعلم الله المصلحة في تأخيره بل قد يكون حاصلا في الدنيا وقد لا يكون.

الرابعة: الذي يصل إليه عوض ألمه في الآخرة، إما أن يكون من أهل الثواب، أو من أهل العقاب، فإن كان من أهل الثواب فيكفيه إيصاله أعواضه إليه بأن يفرقها الله تعالى على الأوقات، أو يتفضل عليه بمثلها، وإن كان من أهل العقاب أسقط لها جز من عقابه بحيث لا يظهر له التخفيف بأن يفرق القدر على الأوقات.

الخامسة: الألم الصادر عنا، إما بأمره تعالى أو إباحته، والصادر عن غير العاقل كالعجماوات وكذا ما يصدر عنه من تفويت المنفعة لمصلحة الغير

---

(١) ذهب بعض العدلية إلى أن العوض في هذا الأخير ليس على الله بل على الحيوان المؤذي، وقال بعضهم لا عوض في جنابتها أصلا، والأول أقرب إلى الصواب لأنه تعالى هو الذي مكنه وجعل فيه الشهوة للإيلام ولم يجعل له عقلا زاجرا عنه مع أنه كان يمكن أن لا يخلقه أو لا يخلق فيه تلك الشهوة أو يخلق معها العقل الزاجل حتى لا يفعل، فلما لم يكن شئ من ذلك كان بمنزلة الاغراء فيجب فيه العوض عليه تعالى.

وإنزال العموم الحاصلة من غير فعل العبد يجب عوض كله على الله تعالى لعدله وكرمه (١).
قال:

---

(١) احتج من أوجب العوض على الحيوان نفسه بقوله يوم نقيض للجماء من القرناء والقصاص يومئذ ليس إلا بأخذ العوض فيكون العوض عن الحيوان ثابتا واحتج من أسقط العوض بالكلية بقوله (جرح العجماء جبار) أي [] والجواب عن الحجتين إجمالا وتفصيلا:
أما الأول فلأنهما خبرا آحاد فلا ينهضان حجة فيما طريقه العلم، وأما الثاني [نعني] الأول باحتمال أن يراد من الجماء المظلوم ومن القرناء الظالم على طريق الاستعارة، ووجه المشابهة مشاركة المظلوم للجماء في عدم القوة على دفع العدو به، ومشاركة الظالم للقرناء في القوة على ذلك، وعن الثانية بأن المراد انتفاء القصاص وهو لا يوجب إسقاط العوض فإن العوض غير القصاص (س ط).

الفصل الخامس
في النبوة
النبي (صلى الله عليه وآله) هو الإنسان المخبر عن الله تعالى بغير واسطة أحد من البشر).
أقول: لما فرغ من مباحث العدل أردف ذلك مباحث النبوة، لتفرعها عليه.
وعرف النبي (١): بأنه الإنسان المخبر عن الله تعالى بغير واسطة أحد من البشر، فبقيد الإنسان (٢) يخرج الملك، وبقيد المخبر عن الله يخرج

---

(١) النبي في اللغة مأخوذ من [النبوة والنباوة] وهي الارتفاع سمي به لارتفاع شأنه وسطوع أمره، أو من [النبي] وهو الطريق سمي به لكونه طريقا موصلا إلى الحق ووسيلة وداعية إليه، أو من الأنبياء وهي الأخبار سمي به لإخباره عن الله تعالى فعلى الأولين النبوة كالأبوة...
(مجمع البحرين ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس) قال النبي الطريق وبنو أصل صحيح يدل على ارتفاع....
(والشرط العقلاء أن يكون بني كل نوع منه).
(٢) قال قلت كيف صح الاحتراز بالانسان مع أنه جنس، والجنس ما به الاشتراك، وما به الاشتراك غير ما به الامتياز.
قلت للجنس جهتان، جهة عموم وبها يقع الاشتراك، وجهة خصوص وبها يقع الامتياز، والرسول بمعنى النبي وقد يخص بمن له كتاب أو شريعة، وبعثة الأنبياء مع حسنها خلافا للبراهمة واجبة خلافا للأشاعرة.

المخبر عن غيره، وبقيد عدم واسطة بشر يخرج الإمام والعالم، فإنهما مخبران عن الله تعالى بواسطة النبي (صلى الله عليه وآله).

إذا تقرر هذا، فاعلم أن النبوة مع حسنها (١) خلافا للبراهمة (٢) واجبة في الحكمة خلافا للأشاعرة (٣).

والدليل على ذلك، هو أنه لما كان المقصود من إيجاد الخلق هو المصلحة العائدة إليهم، كان إسعافهم بما فيه مصالحهم وردعهم عما فيه مفاسدهم واجبا في الحكمة، وذلك إما في أحوال معاشهم أو أحوال معادهم.

أما في أحوال معاشهم: فهو أنه لما كانت الضرورة داعية في حفظ النوع الانساني إلى الاجتماع الذي يحصل معه مقاومة كل واحد لصاحبه فيما يحتاج إليه، استلزم ذلك الاجتماع تجاذبا وتنازعا يحصلان من محبة كل واحد لنفسه وإرادة المنفعة لها دون غيرها، بحيث يفضي ذلك إلى فساد النوع واضمحلاله.

فاقتضت الحكمة وجود عدل يفرض شرعا يجري بين النوع، بحيث

---

(١) أما حسنها فلاشتمالها على الفوائد الجليلة والمنافع الجزيلة كمعاضدة العقول فيما دلت عليه تأكيد الحجة للإفادة ما لم تدل عليه كما هو أكثر التكاليف وحفظ نوع الإنسان من التلف لأن الإنسان مدني بالطبع لا يمكنه التعيش الذي به البقاء بدون اجتماعه مع نبي نوعه ومشاركته معهم فيما لا يتم النظام إلا به كأن يحطب [أحدهم وأخر يصنع] آلة يقطع بها الحطب، [ولما يتحصل] حينئذ من النفوس المختلفة الأمارة بالسوء التجاوب والتنازع والتغالب المفضي إلى الفساد والمفضي إلى الاضمحلال (س. ط).

(٢) النافين لحسنها رأسا فضلا عن وجوبها، ومهما يكن فحسنها ثابت لأنه لا يستهدف منها إلا هداية البشر إلى مصالحهم وتجنيبهم المفاسد وإغناء علومهم وتعديل نظام نشأتهم وتكثير خيراتهم الخ...

(٣) النافين لوجوبها على الله وإن أثبتوا حسنها وهم أخطأوا لأن إثبات الحسن في العقل هو إثبات لوجوب إجرائه.

ينقاد كل واحد إلى أمره وينتهي عند زجره.
ثم لو فرض ذلك الشرع إليهم لحصل ما كان أولا، إذ لكل واحد رأي يقتضيه عقله، وميل يوجبه طبعه، فلا بد حينئذ من شارع متميز بآيات ودلالات تدل على صدقه كي يشرع ذلك الشرع مبلغا له عن ربه، يعد فيه المطيع ويتوعد العاصي ليكون ذلك أدعى إلى انقيادهم لأمره ونهيه.
وأما في معادهم: فهو أنه لما كانت السعادة الأخروية لا تحصل إلا بكمال النفس بالمعارف الحقة والأعمال الصالحة، وكان التعلق بالأمور الدنيوية وانغمار العقل في الملابس البدنية مانعا من إدراك ذلك على الوجه الأتم والنهج الأصوب، أو يحصل إدراكه لكن مع مخالجة الشك ومعارضة الوهم.
فلا بد حينئذ من وجود شخص لم يحصل له ذلك التعلق المانع، بحيث يقرر لهم الدلائل ويوضحها لهم ويزيل الشبهات ويدفعها، ويعضد ما اهتدت إليه عقولهم ويبين لهم ما لم يهتدوا إليه، ويذكرهم خالقهم ومعبودهم، ويقرر لهم العبادات والأعمال الصالحة ما هي وكيف هي، على وجه يوجب لهم الزلفى عند ربهم ويكررها عليهم ليستحفظوا التذكير بالتكرير، كي لا يستولي عليهم السهو والنسيان اللذان هما كالطبيعة الثانية للانسان.
وذلك الشخص المفتقر إليه في أحوال المعاش والمعاد وهو النبي (صلى الله عليه وآله) والنبي واجب في الحكمة وهو المطلوب.
قال: (وفيه مباحث:
الأول: في نبوة نبينا محمد (صلى الله عليه وآله (بن عبد الله بن عبد المطلب رسول الله (صلى الله عليه وآله) لأنه أظهر المعجزة على يده

إذا تقرر هذا فاعلم: أن الناس اختلفوا في عصمة الأنبياء (عليهم السلام) فجوزت الخوارج عليهم الذنوب، وعندهم كل ذنب كفر، والحشوية جوزوا الإقدام على الكبائر ومنهم من منعها عمدا لا سهوا وجوزوا تعمد الصغائر والأشاعرة منعوا الكبائر مطلقا وجوزوا الصغائر سهوا، والإمامية أوجبوا العصمة مطلقا عن كل معصية عمدا وسهوا (١) وهو الحق لوجهين:

الأول: ما أشار إليه المصنف وتقريره أنه لو لم يكن الأنبياء معصومين لانتفت فائدة البعثة واللازم باطل فالملزوم مثله (٢) بيان الملازمة أنه إذا جازت المعصية عليهم لم يحصل الوثوق بصحة قولهم لجواز الكذب حينئذ عليهم وإذا لم يحصل الوثوق لم يحصل الانقياد لأمرهم ونهيهم فتنتفي فائدة بعثهم وهو محال.

الثاني: لو صدر عنهم الذنب لوجب اتباعهم لدلالة النقل على وجوب اتباعهم لكن الأمر حينئذ باتباعهم محال، لأنه قبيح، فيكون صدور الذنب عنهم محالا وهو المطلوب.

قال: (الثالث: في أنه معصوم من أول عمره إلى آخره، لعدم انقياد القلوب إلى طاعة من عهد منه في سالف عمره أنواع المعاصي الكبائر والصغائر وما تنفر النفس منه).

---

(١) واعلم أن ما يتعلق به إما اعتقاد ديني ذهني أو فعلي والأول لا يقع فيه الخطأ باتفاق الناس، إلا ما نقل عن [الفصيلية] قبحهم الله من تجويز الكفر على الأنبياء لأن المعصية عندهم كفر وقد جوزوها عليهم، والثاني إما أن يتعلق بتبليغ الشوائع ونقل أحكامها وهو لا يقع فيه الخطأ ما يتعلق إلا بالاتفاق أو يتعلق بفعلها فكذلك غير أن الشيخ أبا جعفر بن الوليد [...] وسهو النبي (صلى الله عليه آله) [من الله] ليس كسهو غيره من الشيطان وأقبح بوقوعه منه بحديث ذي الشمالين ورده المصنف بالضعف وبمخالفة الاجماع ودلائل العقل ولعله أليق بمنصب النبوة والله أعلم.

(٢) من أصحاب الحديث والمثوبة وأمثالهم من الشذاذ.

أقول: ذهب القائلون بعصمتهم فيما نقلناه عنهم إلى اختصاص ذلك بما يعد الوحي، وأما قبله فمنعوا عنهم الكفر والاصرار على الذنب وقال أصحابنا بوجوب العصمة مطلقا قبل الوحي وبعده إلى آخر العمر والدليل عليه ما ذكره المصنف وهو ظاهر.

وأما ما ورد في الكتاب العزيز والأخبار مما يوهم صدور الذنب عنهم فمحمول على ترك الأولى، جمعا بين ما دل العقل عليه وبين صحة النقل مع أن جميع ذلك قد ذكر له وجوه ومحامل في مواضعه.

وعليك في ذلك بمطالعة كتاب تنزيه الأنبياء الذي رتبه السيد المرتضى (ره) (١) علم الهدى الموسوي وغيره من الكتب ولولا خوف الإطالة لذكرنا نبذة من ذلك.

قال: (الرابع: يجب أن يكون أفضل أهل زمانه لقبح تقديم المفضول على الفاضل عقلا وسمعا قال الله تعالى: (أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهدي إلا أن يهدى فما لكم كيف تحكمون) (١)).

أقول: يجب اتصاف النبي (صلى الله عليه وآله) بجميع الكمالات والفضائل ويجب أن يكون في ذلك أفضل وأكمل من كل واحد من أهل زمانه لأنه يقبح من الحكيم الخبير أن يقدم المفضول المحتاج إلى التكميل على الفاضل المكمل عقلا وسمعا.

أما عقلا: فظاهر إذ يقبح في الشاهد أن يجعل مبتدئا في الفقه مقدما على ابن عباس وغيره من الفقهاء، ويجعل مبتدئا في المنطق مقدما على أرسطو أو مبتدئا في النحو مقدما على سيبويه والخليل، وكذا في كل فن من الفنون.

---

(١) يونس ٣٥.

كالقرآن (١) وانشقاق القمر (٢)، ونبوع الماء (٣) من بين أصابعه وإشباع الخلق الكثير من الطعام القليل، وتسبيح الحصى في كفه وهي أكثر من أن تحصى، وادعى النبوة، فيكون صادقا، وإلا لزم إغراء المكلفين بالقبيح، فيكون محالا.

أقول: لما كانت المصالح تختلف بحسب اختلاف الأزمان والأشخاص، كالمريض الذي تختلف أحواله في كيفية المعالجة واستعمال الأدوية بحسب اختلاف مزاجه في تنزلاته في المرض، بحيث يعالج في وقت بما يستحيل معالجته به في وقت آخر، كانت النبوة والشريعة مختلفتين

---

(١) إعلم أنه لا نزاع في كونه كتابا مفصلا مشتملا على العلوم الكثيرة من المباحث الإلهية وعلوم الاختلاق وعلم السلوك إلى الله وعلم أحوال القرون الماضية والأمم الخالية وغير ذلك من الأمثال العجيبة والقصص الغريبة، ومن المعلوم من حال نبينا (صلى الله عليه وآله) أنه نشأ في مكة يتيما وهي يومئذ خالية من العلماء والكتب والمباحث الحقيقية ولم يسافر عنها إلا مرتين إلى الشام بطلب التجارة في مدة يسيرة وقد علم من سفره أنه لم يواظب على القراءة والاستفادة من أحد وانقضى على هذه الصفة من عمره أربعون سنة ثم بعدها ظهر منه مثل هذا الكتاب الشريف على لسانه فإن هذا معجز ظاهر، فإن ظهور مثله على مثل هذا الإنسان الخالي عن البحث والطلب والمطالعة والتعلم لا يمكن إلا بالوحي من عند الله والعلم به ضروري (س ط).

(٢) قوله وانشقاق القمر وذلك ليلة أربع عشر من ذي الحجة، اجتمع الناس عنده وقالوا ما من نبي إلا وله آية فما آيتك في هذه الليلة؟ فقال الذي تريدون، فقالوا أن يكون لك عند ربك قدر فمر القمر أن ينقطع قطعتين فهبط الأمين جبرئيل (عليه السلام) وقال: يا محمد (صلى الله عليه وآله) أن الله يقرئك السلام ويقول لك إني أمرت كل شئ بطاعتك فرفع رأسه وأمر القمر أن ينقطع قطعتين فصار قطعتين فسجد النبي شكرا لله تعالى، وقال عد كما كنت فعاد والناس ينظرون إلى ذلك ثم أعرض أكثرهم وقالوا سحر القمر سحر القمر مع أن الاتفاق حتى من السحرة على أن السحر لا يؤثر شيئا ولا يخيل في السماويات فأنزل الله عز وجل (اقتربت الساعة وانشق القمر وإن يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر) (س ط).

(٣) قوله ونبوع الماء الغزير من بين أصابعه الشريفة حتى اكتفى منه ألف وخمسمئة رجلا قال جابر ولو كنا مائة ألف لكفانا وهذا أعظم من معجزة موسى بن عمران من انفجار الحجر له بضربه بالعصا لأن الحجر معدن له في الجملة بخلاف الأصابع (س ط).

بحسب اختلاف مصالح الخلق في أزمانهم وأشخاصهم، وذلك هو السر في نسخ الشرائع بعضها لبعض إلى أن انتهت النبوة والشريعة إلى نبينا محمد (صلى الله عليه وآله) الذي اقتضت الحكمة كون نبوته وشريعته ناسختين لما تقدمهما باقيتين ببقاء التكليف، والدليل على صحة نبوته هو أنه ادعى النبوة وأظهر المعجزة على يده، وكل من كان كذلك كان نبيا حقا، فيحتاج إلى بيان أمور ثلاثة:

الأول: أنه ادعى النبوة.

الثاني: أنه ظهر المعجزة على يده.

الثالث: أنه كل من كان كذلك فهو نبي حق.

أما الأول: فهو ثابت إجماعا من الناس بحيث لم ينكره أحد.

وأما الثاني: فلأن المعجز هو الأمر الخارق للعادة المطابق للدعوى المقرون بالتحدي المتعذر على الخلق الاتيان بمثله، أما اعتبار خرق العادة إذ لولاه لما كان معجزا كطلوع الشمس من مشرقها، وأما مطابقة الدعوى فلدلالته على صدق ما ادعاه، إذ لو خالف ذلك كما في قضية مسيلمة الكذاب لما دل على الصدق، وأما التعذر على الخلق فلأنه لو كان كثير الوقوع لما دل أيضا على النبوة.

ولا شك أيضا في ظهور المعجزات على يد نبينا وذلك معلوم بالتواتر الذي يفيد العلم ضرورة، فمن ذلك القرآن الكريم الذي تحدى به الخلق وطلب منهم الاتيان بمثله فلم يقدروا على ذلك، وعجزت عنه مصاقع الخطباء من العرب العرباء حتى دعاهم إلى محاربته ومسايفته الذي حصل به ذهاب نفوسهم وأموالهم وسبي ذراريهم ونسائهم، مع أنهم كانوا أقدر على دفع ذلك لتمكنهم من مفردات الألفاظ وتركيبها، مع أنهم كانوا من أهل الفصاحة والبلاغة والكلام والخطب والمحاورات والأجوبة فعدولهم عن

ذلك إلى المحاربة دليل على عجزهم إذ العاقل لا يختار الأصعب مع إنجاع الأسهل إلا لعجزه عنه.
ومن ذلك انشقاق القمر ونبوع الماء من بين أصابعه وإشباع الخلق الكثير (١) من الطعام القليل، وتسبيح الحصى في كفه، وكلام الذراع المسموم، وحنين الجذع، وكلام الحيوانات الصامتة، والإخبار بالغائبات، واستجابة دعائه وغير ذلك مما لا يحصى كثرة (٢).

---

(١) قوله وإشباع الخلق الكثير من الطعام القليل وذلك كرات منها لما نزل قوله تعالى وأنذر عشيرتك الأقربين أمر عليا (عليه السلام) أن أئتني بفخذ شاة وعسى من لبن واجمع لي بنو هاشم ففعل ودعاهم وكانوا أربعين رجلا فأكلوا حتى شبعوا ولم يبن النقص في الطعام إلا أثر أصابعهم ولما دعاهم إلى الإسلام قام أبو لهب لعنه الله وهو يقول كاد أن يسحركم محمد (صلى الله عليه وآله) فقاموا بأثره فقال النبي (صلى الله عليه وآله) يا علي افعل [...] مثل ما فعلت ففعل وكان الأمر
كذلك، ثم أمره الفعل ثالثا في اليوم الآخر ففعل علي (عليه السلام) [فدعاهم] النبي (صلى الله عليه آله) إلى الإسلام وقال كل من آمن بي فالخلافة له من بعدي فما أجابه إلا علي (عليه السلام) فبايعه على الخلافة.
- ومنها يوم ذبح له جابر بن عبد الله الأنصاري عناقا يوم الخندق وخبز له صاعا ثم دعاه فقال (صلى الله عليه وآله)
أنا وأصحابي فقال نعم، ثم جاء إلى امرأته وأخبرها بذلك فقالت وأنت قلت له امض وأصحابك قال لا بل هو قال أنا وأصحابي قلت نعم فقالت هو أعرف بما قال، فلما جاء قال ما عندكم قال جابر ما عندنا إلا عناق في التنور وصاع من شعر، فقال أقصد أصحابي عشرة عشرة ففعل فأكلوا حتى شبعوا.
- ومنها يوم دعته أم سليم فصنعت له مدين من شعير طبخته وعصرت عليه من عكة كان فيها سمن، فقام النبي (صلى الله عليه وآله) ومن معه وهم أربعون رجلا فدخل عليه النبي (صلى الله عليه وآله) وقال أدخلوا
علي عشرة عشرة وفعلوا كذلك فأكل الجميع حتى شبعوا (ش ط).
(٢) وكتسبيح الحصى في كفه وحنين الجذع وإقبال الشجرة إليه وتكليمه الذئب والثعبان والجان والضب والظبية والطير والناقة والحمار وإدرار شاة أم معبد حين مسحها بيده ولم تكن قبله بسنة درت، وتعليم غنم قوم من عبد القيس بإصبعه لما سألوه ذلك فابيض ذلك الموضع وبقي إلى اليوم معروفا في نسلها، والصاق يد معاد بن [غفرة] [.... أبو جهل] وعبوره مع جيشه على الماء، وغوص قوائم ابن مالك في [الصحراء] حين تبعه قاصدا به السؤ والتصاق الصخرة بيد أبي جهل حين هم أن يرميه بها وشهادة الحجر والمدر برسالته [في حكاية سبحت] وتسليم الركن المغربي عليه (صلى الله عليه وآله) إلى غير ذلك.

وذلك معلوم في كتب المعجزات والتواريخ، حتى حفظ عنه ما ينيف على الألف أعظمها وأشرفها الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، لا تمله الطباع ولا تمجه الأسماع، ولا يخلق بكثرة رد إليه ولا تنجلي الظلمات إلا به.

وأما الثالث: فلأنه لو لم يكن صادقا في دعوى النبوة لكان كاذبا وهو باطل، إذ يلزم منه إغراء المكلفين باتباع الكاذب وذلك قبيح لا يفعله الحكيم.

قال: (الثاني: في وجوب عصمته.

العصمة (١) لطف خفي يفعل الله تعالى بالمكلف، بحيث لا يكون له داع إلى ترك الطاعة وارتكاب المعصية مع قدرته على ذلك، لأنه لولا ذلك لم يحصل الوثوق بقوله: فانتفت فائدة البعثة، وهو محال).

أقول: إعلم أن المعصوم (عليه السلام) يشارك غيره في الألطاف المقربة ويحصل له زائدا على ذلك لأجل ملكة نفسانية لطيفة بفعله الله بحيث لا يختار معه ترك طاعة ولا فعل معصية مع قدرته على ذلك، وذهب بعضهم إلى أن المعصوم لا يمكنه الاتيان بالمعاصي وهو باطل وإلا لما استحق مدحا.

---

(١) العصمة بالكسر لغة اسم من عصمه الله من المكروه ويعصمه من باب [ضرب] أي حفظه ووقاه ومنعه عنه (مجمع البحرين بتصرف).

وفي الاصطلاح هي ملكة اجتناب المعاصي مع التمكن منها، وقيل هي ملكة تمنع الفجور ويحصل بها العلم بمصايب المعاصي ومناقب الطاعات.

وقال الراغب هي فيض إلهي يقوي به الإنسان على تحري الخير وتجنب الشر حتى تصير كمانع له وإن لم يكن منعا محسوسا (نقل من شرح دعاء عرفة في قوله وهب لي عصمة تدنيني من خشيتك وهو للسيد علي خان بن الميرزا...).

وأما سمعا: فما أشار إليه في الآية المذكورة وغيرها.
قال: (الخامس: يجب أن يكون منزها عن دناءة الآباء وعهر الأمهات (١) وعن الرذائل الخلقية، والعيوب الخلقية، لما في ذلك من النقص فيسقط محله من القلوب والمطلوب خلافه).
أقول: لما كان المطلوب من الخلق هو الانقياد التام للنبي (صلى الله عليه وآله) وإقبال القلوب عليه، وجب أن يكون متصفا بأوصاف المحامد من كمال العقل والذكاء والفطنة، وعدم السهو، وقوة الرأي، والشهامة والنجدة والعفو والشجاعة، والكرم والسخاوة والجود والإيثار، والغيرة والرأفة والرحمة والتواضع واللين وغير ذلك، وأن يكون منزها عن كل ما يوجب التنفير عنه وذلك:
أما بالنسبة إلى الخارج عنه فكما في دناءة الآباء وعهر الأمهات.
وإما بالنسبة إليه، فإما في أحواله فكما في الأكل على الطريق ومجالسة الأراذل وأن يكون حائكا أو حجاما أو زبالا أو غير ذلك من الصنائع.
وأما في أخلاقه فكالحقد والجهل والحسد والفضاضة والغلظة والبخل

---

(١) فائدة: قيل [إن] آباء النبي (صلى الله عليه وآله) من آدم إلى عبد الله (صلى الله عليه وآله) كانوا وا حدا وخمسين رجلا
على عدد ركعات الصلاة اليومية، سبعة عشر كانوا أنبياء وسبعة عشر كانوا أوصياء وسبعة عشر كانوا ملوكا والظاهر أن هؤلاء لم يكونوا أهل الفترة كما ذكره البعض بل كانوا على المذهب الحق عالمين بشريعة الموحدين ويؤيد هذا ما رواه أبو جعفر محمد بن بابويه عن النبي (صلى الله عليه وآله) في حق عبد المطلب (عليه السلام) (س ط).
قال أبو جعفر: في آباء النبي (صلى الله عليه وآله) اعتقادنا فيهم أنهم مسلمون قال الله تعالى (الذين يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين يريد به تنقله) وقال نبيه (صلى الله عليه وآله) ما زلت أتنقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام المطهرات حتى أخرجني الله تعالى إلى عالمكم هذا، فدل على أن آباءه كلهم كانوا مؤمنين إذ لو كان فيهم كافر لما استحق الوصف بالطهارة لقول الله تعالى إنما المشركون نجس فحكم على الكفار بالنجاسة (تصحيح الاعتقاد بصواب الانتقاد) (المفيد).

والجبن والمجون، والحرص على الدنيا والاقبال عليها، ومراعاة أهلها ومعاضاتهم (١) في أوامر الله، وغير ذلك من الرذائل.
وأما في طباعه كالبرص والجذام والجنون والبكم والبله والابنة (٢) لما في ذلك كله من النقص الموجب لسقوط محله من القلوب.
قال:

---

(١) عفو: أصلان يدل أحدهما على نكر الشئ والآخر على طلبه والظاهر إرادته إعفاءهم وهو من عافاه يعافيه معافة - معجم مقاييس اللغة.
(٢) الأبنة: العيب ولا يوبن لا يعاب - مجمع البحرين.

الفصل السادس
في الإمامة وفيه مباحث:
الأول: الإمامة رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا لشخص من الأشخاص نيابة عن النبي (صلى الله عليه وآله) وهي واجبة عقلا، لأن الإمامة لطف (١) فإنا نعلم قطعا أن الناس إذا كان لهم رئيس مرشد مطاع ينتصف للمظلوم من الظالم، ويردع الظالم عن ظلمه، وكانوا إلى الصلاح أقرب، ومن الفساد أبعد، وقد تقدم أن اللطف واجب (٢)).

---

(١) قال المصنف في بعض كتبه ونعم ما قال الإمامة لطف عام والنبوة لطف خاص، لإمكان خلو الزمان من نبي حي بخلاف الإمام، وإنكار اللطف العام أشر من إنكار اللطف الخاص، وإلى هذا أشار الصادق (عليه السلام) بقوله عن منكر الإمام هو شر الثلاثة.
- ذكر أبو جمهور الأحسائي في كتابه غوالي اللآلئ عن الصادق (عليه السلام) أنه قال: الناصبي شر من اليهود، قيل كيف ذلك يا بن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فقال إن اليهودي منع لطف النبوة وهو خاص والناصبي منع لطف الإمامة وهو عام.
(٢) إن قلت لا نسلم أن كل لطف واجب على الله تعالى، بل الواجب عليه منه ما لم يقم غيره مقامه، أما إن أمكن قيام الغير لم يتعين، وهو الوجوب بل الواجب [أو] إذ، ذلك أحدهما لا بعينه سلمنا لكن لا نسلم أن [الثانية] لطف [للطف] بل إنما يكون لطفا، ما إذا كان الإمام ظاهرا مبسوط اليد قائما زاجرا عن القبائح قادرا على تنفيذ الأحكام وإعلاء لواء الإسلام، أما مع غيبته وكف يده فلا لانتفاء الفائدة قلت: التجاء العقلاء أجمع، في جميع الأعصار والأمصار إلى نصب رؤساء في حفظ نظامهم وضبط أحوالهم، يدل على انتفاء الطريق، سوى الإمامية، وعدم قيام غيره مقامه وإلا لكانوا يلتجئون إليه ويتمسكون به، فانحصر

أقول: هذا البحث، وهو بحث الإمامة من توابع النبوة وفروعها، والإمامة رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا لشخص إنساني، فالرئاسة جنس قريب، والجنس البعيد هو النسبة، وكونها عامة فصل يفصلها عن ولاية القضاة، والنواب، وفي أمور الدنيا بيان لمتعلقها، فإنها كما تكون في الدين فكذا في الدنيا وكونها لشخص إنساني فيه إشارة إلى أمرين:
أحدهما: أن مستحقها يكون شخصا معينا معهودا من الله تعالى ورسوله لا أي شخص اتفق.
وثانيهما: أنه لا يجوز أن يكون مستحقها أكثر من واحد في عصر واحد وزاد بعض الفضلاء في التعريف بحق الأصالة وقال في تعريفها، الإمامة رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا لشخص انساني بحق الأصالة، واحترز بهذا عن نائب يفوض إليه الإمام عموم الولاية فإن رئاسته عامة لكن ليست بالأصالة.
والحق أن ذلك يخرج بقيد العموم، فإن النائب المذكور لا رئاسة له على إمامه فلا تكون رئاسته عامة، ومع ذلك كله فالتعريف ينطبق على النبوة فيحنئذ يزاد فيه بحق النيابة عن النبي (صلى الله عليه وآله) أو بواسطة بشر.
إذا عرفت هذا فاعلم: أن الناس اختلفوا في الإمامة هل هي واجبة أم لا، فقالت الخوارج ليست بواجبة مطلقا، وقالت الأشاعرة والمعتزلة بوجوبها على الخلق ثم اختلفوا، فقالت الأشاعرة ذلك معلوم سمعا، وقالت المعتزلة عقلا، وقال أصحابنا الإمامية هي واجبة عقلا على الله تعالى وهو الحق،

---

(١) اللطف فيه فتعين وجوبه، والفائدة التي تحصل من الإمام موجودة وإن كان غائبا فإن نفس وجوده لطف، وإن كان تصرفه لطفا آخر فإن تجويز ظهوره في كل وقت يبعث على الطاعات ويزجر عن المعاصي (س ط).

والدليل على حقيته هو أن الإمامة لطف، وكل لطف واجب على الله فالإمامة واجب على الله تعالى.
أما الكبرى: فقد تقدم بيانها.
وأما الصغرى: فهو أن اللطف كما عرفت هو ما يقرب العبد إلى الطاعة ويبعده عن المعصية وهذا المعنى حاصل في الإمامة (١).
وبيان ذلك: أن من عرف عوائد الدهماء، وجرب قواعد السياسة، علم ضرورة أن الناس إذا كان لهم رئيس مطاع مرشد فيما بينهم يردع الظالم عن ظلمه والباغي عن بغيه، وينتصف للمظلوم عن ظالمه، ومع ذلك يحملهم على القواعد العقلية والوظائف الدينية، ويردعهم على المفاسد الموجبة لاختلال النظام في أمور معاشهم، وعن القبائح الموجبة للوبال في معادهم، بحيث يخاف كل مؤاخذته على ذلك، كانوا مع ذلك إلى الصلاح أقرب ومن الفساد أبعد ولا نعني باللطف إلا ذلك فتكون الإمامة لطفا، وهو المطلوب.
واعلم: أن كل ما دل على وجوب النبوة فهو دال على وجوب الإمامة، إذ الإمامة خلافة عن النبوة قائمة مقامها، إلا في تلقي الوحي الإلهي بلا واسطة، وكما أن تلك واجبة على الله تعالى في الحكمة هكذا هذه، وأما

---

(١) قال الشيخ الطوسي في الغيبة (ص ٤) والذي يدل على وجوب الرئاسة ما ثبت من كونها لطفا في الواجبات العقلية مضارات واجبة، كالمعرفة التي لا تعرى مكلف من وجوبها عليه، ألا ترى أن من المعلوم أن من ليس بمعصوم من الخلق متى خلوا من رئيس مهيب يردع المعاند ويؤدب الجاني ويأخذ على يد المتغلب ويمنع القوي من الضعيف... وقع الفساد وانتشر الحبل... ومتى كان لهم رئيس هذه صفته كان الأمر بالعكس من ذلك من شمول الصلاح وكثرته وقلة الفساد و... والعلم بذلك ضروري لا يخفى على العقلاء فمن دفعه لا يحسن مكالمته.

الذين قالوا بوجوبها على الخلق فقالوا يجب عليهم نصب الرئيس لدفع الضرر من أنفسهم ودفع الضرر واجب.
قلنا: لا نزاع في كونها دافعة للضرر وكونها واجبة، وإنما النزاع في تفويض ذلك إلى الخلق لما في ذلك من الاختلاف الواقع في تعيين الأئمة، فيؤدي إلى الضرر المطلوب زواله، وأيضا اشتراط العصمة ووجوب النص يدفع ذلك كله.
قال: (الثاني: يجب أن يكون الإمام معصوما وإلا تسلسل، لأن الحاجة الداعية إلى الإمام هي ردع الظالم عن ظلمه والانتصاف للمظلوم منه، فلو جاز أن يكون غير معصوم لافتقر إلى إمام آخر ويتسلسل وهو محال، ولأنه لو فعل المعصية فإن وجب الانكار عليه سقط محله من القلوب، وانتفت فائدة نصبه، وإن لم يجب سقط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو محال، ولأنه حافظ للشرع فلا بد من عصمته ليؤمن من الزيادة والنقصان، وقوله تعالى: (لا ينال عهدي الظالمين) (١).
أقول: لما أثبت وجوب الإمامة شرع في تبيين الصفات التي هي شرط في صحة الإمامة، فمنها العصمة وقد عرفت معناها، واختلف في اشتراطها في الإمام فاشترطها أصحابنا الاثني عشرية والإسماعيلية خلافا لباقي الفرق واستدل المصنف على مذهب أصحابنا بوجوه:
الأول: أنه لو لم يكن الإمام معصوما لزم عدم تناهي الأئمة واللازم باطل فالملزوم مثله.
بيان الملازمة: إنا قد بينا أن العلة المحوجة إلى الإمام هي ردع الظالم عن ظلمه، والانتصاف للمظلوم عنه، وحمل الرعية على ما فيه مصالحهم، وردعهم عما فيه مفاسدهم، فلو كان هو غير معصوم افتقر إلى آخر يردعه

---

(١) البقرة ١٢٤.

عن خطئه وننقل الكلام إلى الآخر، ويلزم عدم تناهي الأئمة وهو باطل.
الثاني: لو لم يكن معصوما لجازت المعصية عليه، ولنفرض وقوعها وحينئذ يلزم إما انتفاء فائدة نصبه أو سقوط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واللازم بقسميه باطل فكذا الملزوم.
بيان اللزوم: أنه إذا وقعت المعصية عنه، فإما أن يجب الانكار عليه أو لا، فمن الأول يلزم سقوط محله من القلوب، وأن يكون مأمورا بعد أن كان آمرا ومنهيا عنه بعد أن كان ناهيا، وحينئذ تنتفي الفائدة المطلوبة من نصبه وهي تعظيم محله في القلوب والانقياد لأمره ونهيه، ومن الثاني يلزم عدم وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو باطل إجماعا.
الثالث: أنه حافظ للشرع وكل من كان كذلك وجب أن يكون معصوما.
أما الأول: فلأن الحافظ للشرع، إما الكتاب أو السنة المتواترة أو الاجماع أو البراءة الأصلية أو القياس أو خبر الواحد أو الاستصحاب فكل واحد من هذه غير صالح للمحافظة.
أما الكتاب والسنة: فلكونهما غير وافيين (١) بكل الأحكام مع أن لله تعالى في كل واقعة حكما يجب تحصيله.
وأما الاجماع فلوجهين:

---

(١) قوله أما الكتاب والسنة لكونهما غير وافيين الخ... غير مسلم به، قال تعالى وفيه تبيان كل شئ ونقل عن أهل العصمة أنه ما من شئ إلا وفيه كتاب أو سنة، وعن أبي عبد الله (عليه السلام) ما من أمر يختلف فيه اثنان إلا وله أصل في كتاب الله عز وجل ولكن لا تبلغه عقول الرجال، وعن أبي الحسن موسى (عليه السلام) قال بل كل شئ في كتاب الله وسنة نبيه (صلى الله عليه وآله)، ومقصوده إثبات الحاجة إلى الإمام الحافظ للدين فإنه لا يقدر على استخراج جميع الأحكام من الكتاب والسنة غيره، وهو من العلل الموجبة لنصب الإمام المعصوم الذي بقوله الفصل يرتفع الاختلاف وتسلم الشريعة وهو الذي يعلم تأويل المتشابه الخ...

الأول: تعذره في أكثر الوقائع مع أن لله فيها حكما.
الثاني: أنه على تقدير عدم المعصوم لا يكون في الاجماع حجيته، فيكون الاجماع غير مفيد لجواز الخطأ على كل واحد منهم وكذا على الكل ولجواز الخطأ على الكل أشار تعالى بقوله: (أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) (١)، وقال النبي (صلى الله عليه وآله) (ألا لا ترجعوا بعدي كفارا)، فإن هذا الخطاب لا يوجه إلا إلى من لا يجوز عليه الخطأ قطعا، إذ لا يقال للإنسان لا تطر لعدم جواز ذلك عليه قطعا (٢).
وأما البراءة الأصلية: فلأنه يلزم منها ارتفاع أكثر الأحكام الشرعية إذ

---

(١) آل عمران ١٤٤.
(٢) [فائدة في جملة أحاديث وأخبار].
- عن بكير بن أعين قال: كان أبو جعفر (عليه السلام) يقول إن الله أخذ ميثاق شيعتنا بالولاية لنا وهم ذر، يوم أخذ الميثاق على الذر بالاقرار له بالربوبية ولمحمد (صلى الله عليه وآله) بالنبوة، وعرض الله عز وجل على محمد (صلى الله عليه وآله) أمته في الطين وهم أظلة، وخلقهم من الطينة التي خلق منها آدم (عليه السلام)، وخلق الله أرواح شيعتنا قبل أبدانهم بألفي عام وعرضهم عليه عرفهم رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعرفهم عليا (عليه السلام) ونحن نعرفهم في لحن القول - أصول الكافي (١ / ٤٣٨).
وبهذا الإسناد قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لأصحابه: آمنوا بليلة القدر إنها تكون لعلي بن أبي طالب ولولده الأحد عشر من بعده - أصول الكافي (١ / ٥٣٣) قال (من بعدي).
- وبهذا الإسناد أن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال لأبي بكر يوما (لا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون) وأشهد أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) مات شهيدا والله ليأتينك فأيقن إذا جاءك، فإن الشيطان غير متخيل به، فأخذ علي (عليه السلام) بيد أبي بكر فآراه النبي (صلى الله عليه وآله)، فقال (صلى الله عليه وآله) له يا أبا بكر آمن بعلي وبأحد عشر من ولده وأنهم مثلي إلا النبوة وتب إلى الله مما في يدك فإنه لا حق لك فيه، قال ثم ذهب فلم يره أصول الكافي (١ / ٥٣٣) أقول الحديث ضعيف السند بالحسن بن العباس بن الحريش (الحريش).
- عن أبي سعيد رفعه عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) من ولدي اثني عشر نقيبا نجيبا محدثون مفهمون آخرهم القائم بالحق يملأها عدلا كما ملئت جورا (أصول الكافي ١ / ٥٣٤) ولا يخفى ما فيه في قوله (اثني عشر) ولعله سهو من النساخ والأصح (أحد عشر).
- أقول وجدت هذه الأخبار في الهامش ونقلتها كما جاءت.

يقال الأصل براءة الذمة من وجوب أو حرمة.
وأما الثلاثة الباقية: فيشترك في إفادتها الظن، والظن لا يغني من الحق شيئا، خصوصا والدليل قائم في منع القياس، وذلك لأن مبنى شرعنا على اختلاف المتفقات كوجوب الصوم آخر شهر رمضان وتحريمه أول شوال، واتفاق المختلفات كوجوب الوضوء من البول والغائط، واتفاق القتل خطأ والظهار في الكفارة هذا مع أن الشارع قطع يد سارق القليل دون غاصب الكثير، وجلد بقذف الزاني وأوجب فيه أربع شهادات دون الكفر، وذلك كله ينافي القياس وقد قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (تعمل هذه الأمة برهة بالكتاب وبرهة بالسنة وبرهة بالقياس فإذا فعلوا ذلك فقد ضلوا وأضلوا).
فلم يبق أن يكون الحافظ للشرع إلا الإمام (عليه السلام) وذلك هو المطلوب، وقد أشار الباري تعالى بقوله: (ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم، لعلمه الذين يستنبطونه منهم) (١).
وأما الثاني: فلأنه إذا كان حافظا للشرع ولم يكن معصوما لما أمن في الشرع من الزيادة والنقصان والتغيير والتبديل.
الرابع: أن غير المعصوم ظالم ولا شئ من الظالم بصالح للإمامة فلا شئ من غير المعصوم بصالح للإمامة.
أما الصغرى: فلأن الظالم واضع للشئ في غير موضعه وغير المعصوم كذلك.
وأما الكبرى: فلقوله تعالى: (لا ينال عهدي الظالمين) (٢)، والمراد

---

(١) النساء ٨٣.
(٢) البقرة ١٢٤.

بالعهد عهد الإمامة لدلالة الآية على ذلك (١) (*).
قال: (الثالث: الإمام يجب أن يكون منصوصا عليه (٢) لأن العصمة من الأمور الباطنة التي لا يعلمها إلا الله تعالى فلا بد من نص من يعلم عصمته عليه أو ظهور معجزة على يده تدل على صدقه).
أقول: هذه إشارة إلى طريق تعيين الإمام، وقد حصل الاجماع على أن التنصيص من الله ورسوله وإمام سابق سبب مستقل في تعيين الإمام (عليه السلام)، وإنما الخلاف في أنه هل يحصل تعيينه بسبب غير النص أم لا،

---

(١) قد اعترف الزمخشري في كشافه والقاضي في تفسيره أن هذه الآية تدل على أن الفاسق لا يصلح للإمامة، وأن النبي (صلى الله عليه وآله) معصوم قبل النبوة مع أنهم ذكروا سبب نزول قوله تعالى (وأحل لكم ليلة الصيام الرفث الخ..) وهو أنه لما أوجب الله الصوم على الناس كان وجوبه حيث لو صلوا العشاء الآخرة أو رقدوا لا يحل لهم الأكل والشرب والجماع إلى الليلة القابلة ثم إن عمر باشر بعد العشاء فندم وأتى النبي (ص) واعتذر إليه فقام إليه رجال واعترفوا بما صنعوا بعد العشاء فنزلت الآية فهما قد اعترفا بأن عمر غير صالح للإمامة من حيث لا يشعران (س ط).

(٢) عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله عز وجل لا (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا) قال إنما يعني أولى بكم أي أحق بكم وبأموركم من أنفسكم وأموالكم، الله ورسوله والذين آمنوا يعني عليا وأولاده الأئمة (عليهم السلام) إلى يوم القيامة ثم وصفهم الله تعالى فقال الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون، وكان أمير المؤمنين (عليه السلام) في صلاة الظهر وقد صلى ركعتين وهو راكع وعليه حلة قيمتها ألف دينار وكان النبي (صلى الله عليه وآله) كساه
إياها وكان النجاشي أهداها له فجاء سائل فقال السلام عليك يا ولي الله وأولى بالمؤمنين من أنفسهم تصدق على مسكين فطرح إليه الحلة وأومأ بيده إليه أن احملها فأنزل الله عز وجل فيه هذه الآية، وصير نعمة أولاده بنعمته فكل من بلغ من أولاده مبلغ الإمامة يكون بهذه النعمة مثله فيتصدقون وهم راكعون والسائل الذي يسأل أمير المؤمنين من الملائكة والذين يسألون الأئمة من أولاده يكونون من الملائكة.
عن أبي جعفر (عليه السلام) أن في السماء سبعين صفا من الملائكة لو اجتمع أهل الأرض كلهم يحصون عدد كل صف منهم ما أحصوهم وأنهم ليدينون بولايتنا (أصول الكافي ١ / ٤٣٧).

فمنع أصحابنا الإمامة من ذلك مطلقا وقالوا لا طريق إلا النص، لأنا قد بينا أن العصمة شرط في الإمامة، والعصمة أمر خفي لا اطلاع عليه لأحد إلا الله (١) فلا يحصل حينئذ العلم بها، في أي شخص هي، إلا بإعلام عالم الغيب وذلك يحصل بأمرين:

أحدهما: إعلامه بمعصوم كالنبي (صلى الله عليه وآله) فيخبرنا بعصمة الإمام (عليه السلام) وتعيينه.

وثانيهما: إظهار المعجزة على يده الدالة على صدقه في ادعائه الإمامة

وقال أهل السنة إذا بايعت الأمة شخصا غلب عندهم استعداده لها، واستولى بشوكته على خطط الإسلام صار إماما، وقالت الزيدية كل فاطمي عالم زاهد خرج بالسيف وادعى الإمامة فهو إمام والحق خلاف ذلك من وجهين:

الأول: أن الإمامة خلافة عن الله ورسوله فلا يحصل إلا بقولهما.

الثاني: أن إثبات الإمامة بالبيعة والدعوى يفضي إلى الفتنة، لاحتمال أن تبايع كل فرقة شخصا أو يدعي كل فاطمي عالم الإمامة، فيقع التحارب والتجاذب.

---

(١) قوله تعالى (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون) أطبق أئمة التفسير من الفريقين على أن هذه الآية نزلت في علي (عليه السلام) حين تصدق بخاتمه على السائل وهو راكع ورواه المخالف والمؤلف بطرق عديدة منها ما رواه الثعلبي بإسناده إلى أبي ذر قال سمعت النبي (صلى الله عليه وآله) بأذني هاتين وإلا فصمتا ورأيته بعيني هاتين وإلا فعميتا يقول علي قائد البررة علي قاتل الكفرة منصور من نصره مخذول من خذله، أما أني صليت يوما مع النبي (صلى الله عليه وآله) فسأل سائل في المسجد فلم يعطه أحد فأومأ (عليه السلام) إليه وهو راكع فأخذ الخاتم من خنصره اليمنى فلما فرغ النبي (صلى الله عليه وآله) قال اللهم إن موسى قال رب اجعل لي وزيرا من أهلي فأنزلت سنشد عضدك بأخيك (الآية) فاجعل لي وزيرا من أهلي أشد به عضدي فما استتم دعاءه حتى نزل جبرئيل بهذه الآية إنما وليكم الله ورسوله (الآية) (س ط).

قال: (الرابع: الإمام يجب أن يكون أفضل الرعية مطلقا لما تقدم في النبي.
أقول: يجب أن يكون الإمام أفضل أهل زمانه لأنه مقدم على الكل، فلو كان فيهم من هو أفضل منه لزم تقديم المفضول على الفاضل وهو قبيح عقلا وسمعا، وقد تقدم بيانه في النبوة.
قال: (الخامس: الإمام بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) علي بن أبي طالب عليه الصلاة والسلام للنص المتواتر من النبي (صلى الله عليه وآله) ولأنه أفضل زمانه لقوله تعالى: (وأنفسنا وأنفسكم) (١).
ومساوي الأفضل أفضل، ولاحتياج النبي (صلى الله عليه وآله) إليه في المباهلة، ولأن الإمام (عليه السلام) يجب أن يكون معصوما، ولا أحد من غير

---

(١) قال الشيخ أبو علي لما دعا النبي (صلى الله عليه وآله) إلى المباهلة يعني نصارى نجران العاقب والسيد ومن
معهما قالوا حتى نرجع انتظر فلما خلا بعضهم إلى بعض قالوا للعاقب وكان ذا رأي لهم يا
عبد المسيح ما ترى قال والله لقد عرفتم أن محمدا نبي مرسل ولقد جاءكم بالفضل من أمر
صاحبكم والله ما باهل قوم نبيا قط فعاش كبيرهم ولا نبت صغيرهم فإن أبيتم إلا ألف دينكم
فوادعوا الرجل وانصرفوا في بلادكم وذلك بعد أن غدى النبي (صلى الله عليه وآله) أخذا بيد علي بن أبي
طالب والحسن والحسين (عليهم السلام) بين يديه وفاطمة (عليهما السلام) خلفه وخرج
النصارى يقدمهم أسقفهم أبو حارثة فقال الأسقف إني لأرى وجوها لو سألوا الله أن يزيل جبلا
من مكانه لأزال بها فلا تباهلوا فلا يبقى على وجه الأرض نصراني إلى يوم القيامة، فقالوا يا
أبا القاسم إنا لا نباهلك ولكن نصالحك فصالحهم رسول الله (صلى الله عليه وآله) على أن يؤدوا إليه كل عام
ألفي حلة ألف في رجب وألف في صفر وعلى عارية ثلاثين درعا (نرسا عارية) وعارية ثلاثين
قوسا وثلاثين رمحا إن وقع كبير باليمن، فقال (صلى الله عليه وآله) والذي نفسي بيده أن الهلاك قد تدلى على
[أهل نجران ولو لاعنوا لمسخوا قردة وخنازير ولاضطرم الوادي عليهم نارا وما حال الحول
على النصارى كلهم حتى يهلكوا (انتهى س ط) (الآية ٦١ سورة آل عمران).
(الزمخشري في الكشاف) (تفسير الشوكاني فتح القدير ج ١ ص ٣١٦ (آل عمران) مستند أحمد والمستدرك ٣ / ١٥٠ والبيهقي ٧ / ٦٣ في شأن الآية.

ممن ادعي له الإمامة بمعصوم إجماعا فيكون هو الإمام، ولأنه أعلم لرجوع الصحابة في وقائعهم إليه ولم يرجع هو إلى أحد منهم، ولقوله (صلى آلله عليه وآله): (أقضاكم علي (عليه السلام)))، والقضاء يستدعي العلم، ولأنه أزهد من غيره حتى طلق الدنيا ثلاثا.

أقول: لما فرغ من شرائط الإمامة شرع في تعيين الإمام، وقد اختلف الناس في ذلك، فقال قوم إن الإمام بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) العباس بن عبد المطلب لمكان إرثه، وقال جمهور المسلمين هو أبو بكر بن أبي قحافة باختيار الناس له، وقالت الشيعة هو علي بن أبي طالب (عليه السلام) بالنص المتواتر عليه من الله ورسوله (صلى الله عليه وآله) وذلك هو الحق وقد استدل المصنف على حقيقته بوجوه:

الأول: ما نقلته الشيعة نقلا متواترا بحيث أفاد العلم يقينا من قول النبي (صلى الله عليه وآله) في حقه سلموا عليه بإمرة المؤمنين، وأنت الخليفة من بعدي، وأنت ولي كل مؤمن ومؤمنة بعدي، وغير ذلك من الألفاظ الدالة على المقصود فيكون هو الإمام وذلك هو المطلوب.

الثاني: أنه (عليه السلام) أفضل الناس بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) فيكون هو الإمام، لقبح تقديم المفضول على الفاضل، أما أنه أفضل فلوجهين:

الأول: أنه مساو للنبي (صلى الله عليه وآله)، والنبي أفضل فكذا مساويه، وإلا لم يكن مساويا، أما أنه مساو له فلقوله تعالى في آية المباهلة: (وأنفسنا وأنفسكم)، والمراد بأنفسنا هو علي بن أبي طالب (عليه السلام) لما ثبت بالنقل الصحيح، ولا شك أنه ليس المراد به أن نفسه هي نفسه لبطلان الاتحاد، فيكون المراد أنه مثله مساويه كما يقال زيد الأسد، أي مثله في الشجاعة، وإذا كانت مساويا له كان أفضل وهو المطلوب.

الثاني: أن النبي (صلى الله عليه وآله) احتاج إليه في المباهلة في دعائه دون غيره من الصحابة والأنساب، والمحتاج إليه أفضل من غيره خصوصا في هذه الواقعة العظيمة التي هي من قواعد النبوة ومؤسساتها.
الثالث: أن الإمام يجب أن يكون معصوما ولا شئ من غير علي (عليه السلام) ممن ادعيت له الإمامة بمعصوم فلا شئ من غيره بإمام.
أما الصغرى: فقد تقدم بيانها.
وأما الكبرى: فللإجماع على عدم عصمة العباس وأبي بكر فيكون علي (عليه السلام) هو المعصوم فيكون هو الإمام، وإلا لزم إما خرق الاجماع لو أثبتناها لغيره أو خلو الزمان من إمام معصوم وكلاهما باطلان:
الرابع: أنه أعلم الناس بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) فيكون هو الإمام أما الأول فلجهات (١):
الأولى (٢): أنه كان شديد الحدس والذكاء والحرص على التعلم، ودائم المصاحبة للرسول (صلى الله عليه وآله) الذي هو الكامل المطلق بعد الله تعالى، وكان شديد المحبة له والحرص على تعليمه وإذا اتفق هذا الشخص وجب أن يكون أعلم من كل أحد بعد ذلك المعلم وهو ظاهر.
الثانية: أن أكابر العلماء من الصحابة والتابعين كانوا يرجعون إليه في الوقائع التي تعرض لهم، ويأخذون بقوله ويرجعون عن اجتهادهم، وذلك بين في كتب التواريخ والسيرة (٣).
الثالثة: إن أرباب الفنون في العلوم كلها يرجعون إليه، فإن أصحاب

---

(١) في الأصل (فلوجوه). (٢) في الأصل (الأول). (٣) أخرج الحاكم في المستدرك (ج ٣ ص ١٢٢) من حديث أنس قال: قال (صلى الله عليه وآله): يا علي أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي.

التفسير يأخذون بقول ابن عباس وهو كان أحد تلامذته، حتى قال أنه شرح لي في باء: (بسم الله الرحمن الرحيم) من أول الليل إلى آخره
وأرباب الكلام يرجعون إليه، أما المعتزلة فيرجعون إلى أبي علي الجبائي، وهو يرجع في العلم إلى أبي هاشم، وهو يرجع إلى محمد بن الحنفية وهو يرجع إلى أبيه علي (عليه السلام).
وأما الأشاعرة: فإنهم يرجعون إلى أبي الحسن الأشعري وهو تلميذ أبي علي الجبائي.
وأما الإمامية: فرجوعهم إليه ظاهر ولو لم يكن إلا كلامه في نهج البلاغة، الذي قرر فيه المباحث الإلهية في التوحيد والعدل، والقضاء والقدر، وكيفية السلوك ومراتب المعارف الحقية، وقواعد الخطابية وقوانين الفصاحة والبلاغة، وغير ذلك من الفنون لكان فيه غنية للمعتبرة وعبرة للمتفكر، وأما أرباب الفقه فرجوع رؤساء المجتهدين من الفرق إلى تلامذته مشهور، وفتاويه العجيبة في الفقه مذكورة في مواضعها، لحكمه في قضية الحالف أنه لا يحل قيد عبده حتى يتصدق بوزنه فضة، وحكمه في قضية صاحب الأرغفة وغير ذلك (١).
الرابعة: قول النبي (صلى الله عليه وآله) في حقه (عليه السلام) (أقضاكم علي) (٢)، ومعلوم أن القضاء يحتاج إلى العلوم الكثيرة فيكون محيطا بها.
الخامسة: قوله (عليه السلام): (لو ثنيت لي الوسادة فجلست عليها

---

(١) سيأتي ذلك في باب تعداد فضائله (عليه السلام).
(٢) بعض مصادر الحديث مصابيح السنة (٢ / ٢٠٣) ط. مصر وأخبار القضاة لابن وكيع (١ ٨٤) ط. بيروت وعن عمر بن الخطاب في آمالي الطوسي ٢٥٦ علي أقضانا وفي صحيح البخاري كتاب المحاربين وسنن أبي داود (٢ / ٢٢٧). لولا علي لهلك عمر.

لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم، والله ما من آية نزلت في ليل أو نهار أو سهل أو جبل إلا وأنا أعلم فيمن نزلت، وفي أي شئ نزلت) (١).
وذلك يدل على إحاطته (عليه السلام) بمجموع العلوم الإلهية وإذا كان أعلم كان متعينا للإمامة وهو المطلوب.
السادسة: أنه أزهد الناس بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) فيكون هو الإمام، لأن الأزهد أفضل، أما أنه أزهد فناهيك في ذلك تصفح كلامه في الزهد، والمواعظ والأوامر والزواجر، والإعراض عن الدنيا، وظهرت آثار ذلك عنه حتى طلق الدنيا ثلاثا وأعرض عن مستلذاتها في المأكل والمشرب والملبس، ولم يعرف له أحد ورطة في فعل دنيوي حتى أنه كان يختم أوعية خبزه فقيل له في ذلك، فقال أخاف أن يضع فيه أحد ولدي أداما (٢) ويكفيك بزهده أنه آثر بقوته وقوت عياله، المسكين واليتيم والأسير حتى نزل في ذلك قرآن على أفضليته وعصمته (٣).
قال: (والأدلة في ذلك لا تحصى كثرة).
أقول: الدلائل على إمامة علي عليه الصلاة والإسلام أكثر من أن تحصى (٤) حتى أن المصنف (ره) وضع كتابا في الإمامة وسماه كتاب

---

(١) تاريخ البلاذري وحلية الأولياء ورواه فرات بن إبراهيم في تفسيره عن زاذان ق ٦٩ طبع نجف.
(٢) مناقب ابن شهرآشوب (٢ / ٩٨).
(٣) الإنسان ٨ - ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا.
(٤) وعن أبي الحكم بن عيينة والأعمش و... وغيرهم بالطرق المتصلة إلى جابر أنه كان يدور في المدينة ويقول قال النبي (صلى الله عليه وآله) علي خير البشر من أبى فقد كفر ومن رضي فقد شكر، معاشر الناس أدبوا أولادكم على حب علي (عليه السلام) فمن أبى فانظروا في شأن أمه وروى هذا الخبر أحمد بن حنبل وجملة الشيعة (س ط).
- ويقول النبي (صلى الله عليه وآله) أنا مدينة العلم وعلي بابها ومن ورد المدينة فليأت الباب، رواه جابر وابن
عباس وأحمد والثقفي وابن جبير وكثير منهم حتى نقل بعضهم إجماع الأمة جعل نفسه الشريفة تلك المدينة ومنع الوصول إليها إلا بواسطة الباب، فمن دخل منه كان له عن المعصية جنة واقية وفاز فوزا عظيما [واهتدى] صراطا مستقيما.
- أقول هذا الحديث رواه الطبراني في الكبير عن ابن عباس وص ١٠٧ من الجامع الصغير للسيوطي والحاكم في مناقب علي ٢٦٦ والترمذي باب ٢٠ من كتاب المناقب والطوسي في أماليه ص ٥٨٨ وغيرهم.

الألفين، وذكر فيه ألفي دليل عللا إمامته، وصنف في هذا الفن جماعة من العلماء مصنفات كثيرة لا يمكن حصرها، ولنذكر هنا جملة من ذلك تشرفا وتيمنا بذكر فضائله (١) (عليه السلام) وهو من وجوه:

---

(١)... من غيره طلق الدنيا [ثلاثا] وقال إليك عني [أبي] تعرض أم إلي تشوقت لا حان حينك، هيهات غري غيري لا [حاجة] لي فيك وقد طلقتك ثلاثا لا رجعة فيها، وقال (عليه السلام): إليك عني يا دنيا فحبلك على غاربك قد انسللت من مخالبك وأفلت من حبائلك واجتنبت الذهاب في مداحضك... واغربي عني فوالله لا أذل لك فتستذليني ولا أسلس لك فتقوديني وأيم الله يمينا استثني فيها بمشيئة الله، لأروضن نفسي رياضة تهش معها إلى القرص إذا قدرت عليه مطعوما وتقنع بالملح مأدوما [أداما] ولأدعن مقلتي كعين ماء نضب معينها [ستفرغه دموعها] نهج البلاغة (٤ / ١٦) و (٣ / ٧٣) الشيخ محمد عبده - دار المعرفة بيروت وبمعناه في مناب ابن شهرآشوب (٢ / ١٠٣ و ١٠٢).
[والمتواتر المشهور] على أنه (عليه السلام) كان [أعلم وأزهد] الناس بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) حتى نقل المخالف والمؤلف أنه كان يختم على أوعية خبزه فقيل له في ذلك فقال أخاف أن يضع فيه أحد ولدي أداما، ويكفيك زهده أنه آثر بقوته وبقوت عياله ثلاث ليال وباتوا على الطوى فأنزل الله فيهم ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا، وأما ظهور المعجزة في يده فكثير متواتر كرد الشمس عليه مرتين والقصة بكل منها مشهورة، وقلع الصخرة عن فم القليب ومحاربة الجن وتطويق خالد بالحديد ومجيئ الثعبان إليه فكلمه وانصرف فقيل له في ذلك فقال (عليه السلام) هو حاكم من حكام الجن سئل في قضية أشكلت عليه، وكان قد دخل الثعبان بالباب الكبيرة من مسجد الكوفة حيث هي الآن، كره بنو أمية ظهور هذه الفضيلة فربطوا على الباب فيلا وسموه باب الفيل، وتسليم الذئب عليه بإمرة المؤمنين وخضوع الأسد له فورا وخطابه مع الجري * عرضت علي ولايتك فلم أقبلها فمسخت وحكاية [الجلندي *] والكندي وحكاية [الجلندب *] والمخاض ومسخ الرجل كلبا بما كان فيه وكقلع باب خيبر وإخباره بالمغيبات إلى غير ذلك (س ط) ٧.

الأول: قوله تعالى: (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون) (١)، وذلك يتوقف على مقدمات.

الأول: إنما للحصر بالنقل عن أهل اللغة قال الشاعر:

أنا الذائد الحامي الذمار وإنما * يدافع عن أحسابهم أنا أو مثلي

فلو لم يكن للحصر لم يتم افتخاره.

الثانية: إن المراد بالولي، إما الأولى بالتصرف، أو الناصر إذ غير ذلك من معانيه غير صالح هنا قطعا، لكن الثاني باطل لعدم اختصاص النصرة بالمذكور فتعين المعنى الأول.

الثالثة: إن الخطاب للمؤمنين لأن قبله بلا فصل: (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه..) (٢)، الآية ثم قال: (إنما وليكم الله ورسوله)، فيكون الضمير عائدا إليهم حقيقة.

الرابعة: إن المراد بالذين آمنوا في الآية بعض المؤمنين لوجهين:

الوجه الأول: أنه لولا ذلك لكان كل واحد وليا لنفسه بالمعنى المذكور

---

* الجري والمار ما هي من أنواع الحيتان - إرشاد المفيد ص ١٨٣.

* هكذا في الأصل.

(١) المائدة ٥٥. تفسير الطبري ٦ / ١٦٥ وابن كثير ٢ / ٧١ والواحدي ١٤٨ والسيوطي في الدر المنثور ٢ / ٢٩٥ أنها نزلت في علي (عليه السلام) وقصة الخاتم أخرجها الخطيب في المتفق والمفترق والثعلبي وكنز العمال ٦ / ٣٩١ الخ...

(٢) فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم، إنما... ٥٤ - ٥٥ المائدة.

وهو باطل.
الوجه الثاني: أنه وصفهم بوصف غير حاصل لكلهم، وهو إيتاء الزكاة حال الركوع إذ الجملة هنا حالية.
الخامسة: أن المراد بذلك البعض هو علي بن أبي طالب (عليه السلام) خاصة للنقل الصحيح، واتفاق أكثر المفسرين على أنه كان يصلي فسأله سائل فأعطاه خاتمه راكعا، وإذا كان (عليه السلام) أولى بالتصرف فينا تعين أن يكون هو الإمام لأنا لا نعني بالإمام إلا ذلك.
الثاني: أنه نقل نقلا متواترا أن النبي (صلى الله عليه وآله) لما رجع من حجة الوداع أمر بالنزول بغدير خم (١) وقت الظهر، ووضعت له الأحمال شبه المنبر، وخطب الناس واستدعى عليا (عليه السلام) ورفع بيده وقال (صلى الله عليه وآله):
(أيها الناس ألست أولى بكم من أنفسكم، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: فمن كنت مولاه فهذا علي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأدر الحق معه كيف ما دار) وكرر ذلك عليهم ثلاثا، والمراد بالمولى هو الأولى، لأن أول الخبر يدل على ذلك، وهو قوله (صلى الله عليه وآله): (ألست أولى بكم)، ولقوله تعالى في حق الكفار: (مأواكم النار هي مولاكم) (٢)، أي أولى بكم، وأيضا فإن غير ذلك من معانيه غير جائز هنا كالجار، والمعتق والحليف، وابن العم، واستحالة أن يقوم النبي (صلى الله عليه وآله) في ذلك الوقت الشديد الحر، ويدعو الناس

---

(١) مسند أحمد (١ / ٨٤ و ١١٨...) والترمذي (٢٠ / ٢٩٧) وأمالي الطوسي ٢٣١ و ٢٥٢ الخ...
(٢) الحديد ١٥.

ويخبرهم بأشياء لا مزيد فائدة فيها، بأن يقول من كنت جاره أو معتقه أو ابن عمه فعلي (عليه السلام) كذلك، وإذا كان علي (عليه السلام) هو الأولى بنا فيكون هو الإمام.

الثالث: ورد متواترا أنه (صلى الله عليه وآله) قال لعلي (عليه السلام): أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي (١)، أثبت له جميع مراتب هارون من موسى واستثنى النبوة، ومن جملة منازل هارون من موسى أنه كان خليفة له لكنه توفي قبله وعلي (عليه السلام) عاش بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) فتكون خلافته ثابتة إذ لا موجب لزوالها.

الرابع: قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) (٢)، فالمراد بأولي الأمر إما من علمت عصمته أو لا، والثاني باطل اتفاقا لاستحالة أن يأمر الله بالطاعة المطلقة لمن يجوز عليه الخطأ، فتعين الأول، فيكون هو علي بن أبي طالب (عليه السلام) إذ لم يدع العصمة إلا فيه وفي أولاده فيكونون هم المقصودين وهو المطلوب، وهذا الاستدلال بعينه جار في قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) (٣).

الخامس: أنه (عليه السلام) ادعى الإمامة وظهر المعجزة على يده، وكل من كان كذلك فهو صادق في دعواه،

أما أنه ادعى الإمامة، فظاهر مشهور في كتب السير والتواريخ حكاية

---

(١) حديث المنزلة: البخاري (٣ / ٥٤ و ٢ / ١٥٨) ومسلم (١ / ٩٨ و ١٨٨...) وأحمد (١ / ١٧٠) ومسند الطيالسي ح ٢٠٥ و ٢٠٩ والترمذي وابن ماجة وأمالي الشيخ المفيد ص ٥٧ وآمالي الطوسي ٢٣٢ - ٢٥٩.

(٢) ١٧٦ النساء - ٥٩.

(٣) ١٧٧ التوبة - ١١٩.

أقواله وشكايته ومخاصمته حتى أنه لما رأى تخاذلهم عنه قعد في بيته واشتغل بجمع كتاب ربه، طلبوه للبيعة فامتنع، فأضرموا في بيته النار وأخرجوه قهرا ويكفيك في الوقوف على شكايته في هذا المعنى خطبته الموسومة بالشقشقية في نهج البلاغة (١).

وأما ظهور المعجزة فكثيرة:

منها: قلع باب خيبر (٢).

ومنها: مخاطبة الثعبان على منبر الكوفة (٣).

ومنها: رفع الصخرة العظيمة عن فم القليب لما عجز العسكر عن

---

(١) نهج البلاغة لمحمد عبده (١ / ٣٠) واحتجاج الطبرسي (١٩١) ط بيروت قال: أما والله لقد تقمصها فلان، [ابن أبي قحافة]، وإنه ليعلم أن محلي منها محل القطب من الرحى...
فصبرت وفي العين قذى وفي الحلق شجا... فيا عجبا بينا هو يستقيلها في حياته إذ عقرها لآخر بعد وفاته... إلى أن قال (عليه السلام): لولا حضور الحاضر وقيام الحجة بوجود الناصر... لألقيت حبلها على غاربها...
- ومن جملة ما يذكر في إثبات مجاهرة الأمير (عليه السلام) بإظهار الخلاف كلامه في نهج البلاغة (ص ٤٩) فوالله ما زلت مدفوعا عن حقي مستأثرا علي منذ قبض الله نبيه،... وقوله قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله) وما من الناس أحد أولى بهذا الأمر مني (تاريخ الطبري ٥ / ١٧١) وقول رسول الله (صلى الله عليه وآله) يا علي ستغرر بك الأمة بعدي (البخاري في تاريخه الكبير ١ / ١٧٤) ومستدرك الحاكم وتلخيصه (٣ / ١٤٠) وتاريخ بغداد (١١ / ٢١٦) وقوله (عليه السلام) حتى ما وجدت إلا القتال أو الكفر بالله أثناء إشارته لمسبب قتاله طلحة والزبير ومعاوية ودفعه عمن تقدم لأنه لم يجد الأعوان وإلا لكان لزمه ذلك.
أقول هذا ما أنكرته الصحابة على أبي بكر، وما حدث يوم السقيفة الخ...
(٢) إرشاد المفيد (٦٧) أعلام الورى (١٠٧ و ١٨٣).
وحديث خيبر رواه البخاري كتاب المغازي باب ٣٨ وكتاب الجهاد والسير باب ١٠٢ وباب ١٢١ وفي أماكن أخرى / وفي آمالي المفيد ٥٦ والطوسي ٣١٣ وتفسير الرازي (١٣ / ١٧٠) ط. البهية وكنز العمال (٥ / ٤٢٨).
(٣) إرشاد المفيد ١٨٣ وأعلام الورى ١٨١.

قلعها.
ومنها: رد الشمس حتى عادت إلى موضعها في الفلك وغير ذلك مما لا يحصى (١).
وأما أن كل من كان كذلك فهو صادق فلما تقدم في النبوة.
السادس: أن النبي (صلى الله عليه وآله) أما أن يكون قد نص على إمام أو لا. الثاني باطل على جهتين:
الأولى: أن النص على إمام واجب تكميلا للدين وتعيينا لحافظه فلو أخل به رسول الله (صلى الله عليه وآله) لزم إخلاله بالواجب.
الثانية: أنه (صلى الله عليه وآله) لما كان من شفقته ورأفته للمكلفين ورعايته لمصالحهم بحيث علمهم مواقع الاستنجاء والجنابة وغير ذلك، مما لا نسبة له في المصلحة إلى الإمامة، فيستحيل في حكمته وعصمته أن لا يعين لهم من يرجعون إليه في وقائعهم وسد عوراتهم ولم شعثهم، فتعين الأول، ولم يدع النص لغير علي (عليه السلام) وأبي بكر إجماعا فبقي أن يكون المنصوص عليه إما عليا (عليه السلام) أو أبا بكر والثاني باطل فتعين الأول أما بطلان الثاني فلوجوه:
الأول: أنه لو كان منصوصا عليه لكان توقيف الأمر على البيعة معصية قادحة في إمامته.
الثاني: أنه لو كان منصوصا عليه لذكر ذلك وادعاه في حال بيعته أو بعدها، أو قبلها، إذ لا عطر بعد عرس، لكنه لم يدع ذلك فلم يكون منصوصا عليه.

---

(١) حديث الراهب والصخرة: إرشاد المفيد ١٧٦ ورد الشمس: أعلام الورى ١٨٠ وآمالي المفيد ٩٤ وأخباره ملأت الكتب كمدينة المعاجز ومناقب ابن شهرآشوب الخ...

الثالث: أنه لو كان منصوصا عليه لكانت استقالته من الخلافة في قوله: أقيلوني فلست بخيركم وعلي (عليه السلام) فيكم (١) من أعظم المعاصي. إذ هو رد على الله ورسوله (صلى الله عليه وآله) فيكون قادحا في إمامته.
الرابع: أنه لو كان منصوصا عليه لما شك عند موته في استحقاقه الخلافة، لكنه شك حيث قال يا ليتني كنت سألت رسول الله هل للأنصار في هذا الأمر حق أم لا (٢).
الخامس: أنه لو كان منصوصا عليه لما أمره رسول الله (صلى الله عليه

---

(١) الفصول المختارة من العيون والمحاسن ص ١٩٧ - سر العالمين (٢٠ - ٢٢) علم اليقين (٢ - ٦٣٢) وقوله إني وليت عليكم ولست بخيركم فإن رأيتموني على الحق فأعينوني وإن رأيتموني على الباطل فسددوني.
وقوله ع، أما والله ما أنا بخيركم ولقد كنت لمقامي هذا كارها ولوددت أن فيكم من يكفيني أفتظنون أني أعمل فيكم بسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله)؟ إذن لا أقوم بها، إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يعصم
بالوحي وكان معه ملك وإن لي شيطانا يعتريني فإذا غضبت فاجتنبوني... (إلى قوله) وإن زغت فقوموني).
هذا في كتب العامة: مسند أحمد (١ / ١٤) والرياض النضرة (١ / ١٧٠) وكنز العمال (٣ / ١٢٦) وطبقات ابن سعد (٣ / ١٣٩) والطبري (٣ / ٢١٠) وابن هشام (٤ / ٣٤٠)
والعقد الفريد (٢ / ١٥٨) الخ... تلخيص الشافي (٢ / ٩).
(٢) وليتني كنت تركت بيت فاطمة (عليه السلام) لم اكشفه وليتني في ظلة بني ساعدة ضربت على يد أحد الرجلين فكان هو الأمير وكنت الوزير (الطبري ٣ / ٤٣٠) ط دار المعارف بمصر وقوله:
وددت أني كنت سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن هذا الأمر فيمن هو؟ فكنا لا تنازعه أهله (الطبري
٣ / ٤٣١) والعقد
الفريد (٢ / ٤٥٢) ومثله في الإمامة والسياسة لابن قتيبة، وقول عمر بن
الخطاب في صحيح البخاري (إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت، ألا وإنها كانت كذلك ولكن الله وقى شرها) باب رجم الحبلى من الزنا (١٤ / ١٨٠) دار صعب، وأحمد (١ / ٥٥) وابن هشام (٤ / ٢٣٨) وكنز العمال (٣ / ١٣٩)... فكيف يوصف ما عقد الرسول وعهد فيه بأنه (فلتة).

وآله بالخروج مع أسامة بن زيد لأنه (صلى الله عليه وآله) كان عليلا وقد نعيت إليه نفسه، حتى قال نعيت إلي نفسي ويوشك أن أقبض لأنه كان جبرئيل يعارضني بالقرآن كل سنة مرة وأنه عارضني به السنة مرتين، فلو كان والحال هذه والإمام هو أبا بكر لما أمره بالتخلف (١) عنه، لكنه (صلى الله عليه وآله) حث على خروج الكل، ولعن المتخلف وأنكر عليه لما تخلف عنهم.

السادس: أنه لا واحد من غير علي (عليه السلام) من الجماعة الذين أدعيت لهم الإمامة يصلح لها فتعين هو (عليه السلام).

أما الأول: فلأنهم كانوا ظلمة لتقدم كفرهم، فلا ينالهم عهد الإمامة لقوله تعالى: (لا ينال عهدي الظالمين).

قال: (ثم من بعده ولده الحسن (عليه السلام) ثم الحسين (عليه السلام) ثم علي بن الحسين (عليه السلام) ثم محمد بن علي الباقر (عليه السلام) ثم جعفر بن محمد صادق (عليه السلام) ثم موسى بن جعفر الكاظم (عليه السلام) ثم علي بن موسى الرضا (عليه السلام) ثم محمد بن علي الجواد (عليه السلام) ثم علي بن محمد الهادي (عليه السلام) ثم الحسن بن علي العسكري (عليه السلام) ثم محمد بن الحسن صاحب الزمان صلوات الله عليهم، بنص كل سابق منهم على لاحقه (٢) والأدلة السابقة.

أقول: لما فرغ من إثبات إمامة علي (عليه السلام) شرع في إثبات إمامة

---

(١) أي اللحاق بجيش أسامة، ومن طرائف ما روي أن أبا الحسن علي بن ميثم قال لأبي الهذيل العلاف قد ثبت أن إبليس يعلم الشر كله والخير كله، قال أبو الهذيل أجل، قال فأخبرني عن إمامك الذي تأتم به بعد الرسول (صلى الله عليه وآله) هل يعلم الخير كله والشر كله، قال لا، فقال له فإبليس أعلم من إمامك إذن، فانقطع أبو الهذيل (العيون والمحاسن ص ٦).

(٢) أصول الكافي وإكمال الدين وكفاية الأثر وأمالي المفيد والطوسي والارشاد الخ... تواترت الأحاديث في هذه الكتب وغيرها.

الأئمة القائمين بالأمر بعد ه والدليل على ذلك وجوه:
الأول: النص من النبي (صلى الله عليه وآله) فمن ذلك قوله للحسين (عليه السلام): هذا ولدي الحسين إمام ابن إمام أخو إمام أبو أئمة تسعة تاسعهم قائمهم أفضلهم، ومن ذلك ما رواه جابر بن عبد الله الأنصاري قال لما قال الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) (١)، قلت: يا رسول الله عرفنا الله فأطعناه وعرفناك فأطعناك فمن أولي الأمر الذي أمرنا الله بطاعتهم، قال: هم خلفائي يا جابر وأولياء الأمر بعدي:
أولهم أخي علي (عليه السلام) ثم من بعده الحسن ولده، ثم الحسين ثم علي بن الحسين ثم محمد بن علي، وستدركه يا جابر فإذا أدركته فاقرأه مني السلام، ثم جعفر بن محمد ثم موسى بن جعفر بن علي بن موسى الرضا ثم محمد بن علي ثم علي محمد ثم الحسن بن علي ثم محمد بن الحسن يملأ الأرض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما (٢).
ومن ذلك ما روي عنه (صلى الله عليه وآله) أنه قال: إن الله اختار من الأيام يوم الجمعة، ومن الشهور شهر رمضان، ومن الليالي ليلة القدر، واختار من الناس الأنبياء، واختار من الأنبياء الرسل، واختارني من الرسل، اختار مني عليا واختار من علي الحسن والحسين، واختار من الحسين الأوصياء وهم تسعة من ولده ينفون عن هذا الدين تحريف الضالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين (٣).

---

(١) نقله في منتخب الأثر بأكثر من ٣٦ طريقا وفي مسند أحمد ابن حنبل: هذا ابن إمام أخو إمام أبو أئمة تاسعهم قائمهم (كشف اليقين) (م. الأثر الباب السابع).
(٢) منتخب الأثر الباب الثامن بأكثر من خمسين طريقا.
(٣) المصدر السابق الباب السادس بأكثر من مائة وأربعين طريقا.

الثاني: المتواتر من كل واحد منهم على لاحقه وذلك كثير (١) لا يحصى، نقلته الإمامية على اختلاف طبقاتهم.
الثالث: أن الإمام يجب أن يكون معصوما ولا شئ من غيرهم بمعصوم فلا شئ من غيرهم بإمام.
أما الأول: فقد مر بيانه.
وأما الثاني: فبالإجماع أنه لم يدع العصمة في أحد إلا فيهم في زمان

---

(١) من ذلك ما رووه عن جابر بن سمرة بطرق عديدة بعضها في صحيح البخاري وبعضها في صحيح مسلم وبعضها في حلية الأولياء، ومن ذلك ما رواه واهب بن عبد... مسندا برجاله
وأحمد محمد بن عبد الله الجوهري مسندا إلى عبد الله بن أبي برجا له وفي آخره فإذا هلكوا ماجت الأرض بأهلها.
قال علي بن محمد قال الكيدري كل من قال بهذا العدد قال بهؤلاء ومن قال بغيرهم لم يقل به فالقول به دون القول بهم فرق للإجماع، وفيه أخبار كثيرة عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال: يخرج من صلب الحسين (عليه السلام) أئمة تسعة تاسعهم قائمهم، ومن ذلك ما رواه أخطب خوارزم مسندا إلى سليم بن قيس إلى النبي (صلى الله عليه وآله) وصاحب الكفاية وصاحب كشف الحيرة وصاحب المقتضب وصاحب مراصد العرفان بأسانيدهم إلى سلمان إلى النبي (صلى الله عليه وآله) وصاحب بصائر الإنس بإسناده إلى جابر واستيفاء الروايات بذلك لا يحتمله هذه المختصر (س ط) ففي صحيح البخاري (ج ٤ في كتاب الأحكام) يكون اثنا عشر أميرا فقال كلمة لم أسمعها فقال أبي أنه قال كلهم من قريش وفي صحيح الترمذي (٢ / ٤٥ ط. دهلي مثله) وفي صحيح مسلم كتاب الإمارة (٢ / ١٩١ ط. مصر) وفي مواضع أخرى، وكذلك في صحيح أبي داود كتاب المهدي (٢ / ٢٠٧) وفي مسند أحمد في أربع وثلاثين طريقا وفي المستدرك على الصحيحين في كتاب معرفة الصحابة وفي منتخب كنز العمل وتاريخ بغداد وتاريخ الخلفاء وينابيع المودة الخ... فهذه الأحاديث مما روته العامة من أنه يكون اثنا عشر خليفة كلهم من قريش إلا على مذهب الشيعة الإمامية فبعضها يدل على أن الإسلام لا ينقرض ولا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة وإن وجود الأئمة (عليه السلام) ستمر إلى آخر الدهر الخ... فسذه الخصوصيات لم توجد إلا في الأئمة وأين تذهب بهم المذاهب (منتخب الأثر بتصرف وزيادة ص ١٩).
في كفاية الأثر الجوهري مسندا برجاله إلى أبي هريرة.

كل واحد منهم فيكونون هم الأئمة (عليهم السلام) وبيانه كما تقدم.
الرابع: أنهم كانوا أفضل من كل واحد من أهل زمانهم، وذلك معلوم في كتب السير والتواريخ فيكونون أئمة لقبح تقديم المفضول على الفاضل.
الخامس: أن كل واحد منهم ادعى الإمامة وظهر المعجز على يده فيكون إماما.
وبيان ذلك: قد تقدم ومعجزاتهم قد نقلتها الإمامية في كتبهم (١) فعليك في ذلك بكتاب خرائج الجرائح للراوندي وغيره من الكتب (٢) في هذا الفن.
فائدة
الإمام الثاني عشر (عليه السلام) حي موجود من حين ولادته، وهي سنة ست وخمسين ومئتين إلى آخر زمان التكليف لأن كل زمان لا بد فيه من إمام معصوم (٢) لعموم الأدلة وغيره ليس بمعصوم فيكون هو الإمام.

---

(١) وليست الشيعة وحدها روت معجزاتهم (عليهم السلام) بل أجمع الرواة على نقل مثل ما روته الشيعة وبطرقهم وهاك بعض أسماء كتبهم، الفصول المهمة لابن صباغ المالكي، المناقب لابن المغازلي الشافعي، مناقب علي (عليه السلام) للحافظ أبي عبد الله أحمد بن حنبل وكتاب علي للحافظ القفال الشاستي الحنفي الكوفي، والنص الجلي، والخصائص للنسائي، ومناقب علي (عليه السلام) للثعلبي والفضائل للسيوطي صاحب المستدرك الخ... وفرائد السمطين ونظم درر السمطين ومودة القربى ورياض الفكر ومناقب أخطب الخطباء الخوارزمي ومحاسن الأزهار وكتاب نزهة الأبصار وكفة الراغب ودرر الاصداق وإسعاف الراغبين وينابيع المودة ونور الأبصار وذخائر العقبى ولم نذكر ذلك إلا على سبيل المثال لا على سبيل الحصر، أما كتب الشيعة فانظر البحار ومدينة المعاجز وكتب الصدوق والمفيد والطوسي والكليني والمجلسي وغيرهما.
(٢) تقدم آنفا تحت رقم ١.
(٣) قد اشتهر بين الفريقين بل نقل إجماع المسلمين أن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية وإمام زماننا هو القائم المنتظر محمد بن صفي بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) الحاضر في الأمصار الغائب عن الأبصار فيظهر بعد غيبة طويلة فيملأ الأرض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا يفتح الله على يديه مشارق الأرض ومغاربها، بشرنا بذلك النبي (صلى الله عليه وآله) وقال طوبى للصابرين في غيبته، طوبى للمقيمين على محبته أولئك من وصفهم الله في كتابه فقال (يؤمنون بالغيب) وقال (أولئك حزب الله هم المفلحون) (ش ط).

وأما الاستبعاد ببقاء مثله فباطل، لأن ذلك ممكن خصوصا قد وقع في الأزمنة السالفة في حق السعداء والأشقياء ما هو أزيد من عمره (عليه السلام).
وأما سبب خفائه (عليه السلام)، فإما لمصلحة استأثره بعلمها أو لكثرة العدو وقلة الناصر، لأن حكمته تعالى وعصمته (عليه السلام) لا يجوز معهما منع اللطف فيكون من غير العادة وذلك هو المطلوب.
اللهم عجل فرجه وأرنا فلجه واجعلنا من أعوانه وأتباعه وأرزقنا طاعته ورضاه واعصمنا من مخالفته وسخطه بحق الحق والقائل بالصدق.
قال:

الفصل السابع
في المعاد
اتفق المسلمون كافة على وجود المعاد البدني ولأنه لولاه لقبح التكليف ولأنه ممكن، والصادق قد أخبر بثبوته فيكون حقا، والآيات الدالة عليه وإنكار على جاحده).
أقول: المعاد زمان العود أو مكانه، والمراد به هنا الوجود الثاني للأجسام وإعادتها بعد موتها وتفرقها وهو حق واقع خلافا للحكماء، والدليل على ذلك من وجوه:
الأول: إجماع المسلمين على ذلك من غير نكير بينهم فيه وإجماعهم حجة (١).
الثاني: أنه لو لم يكن المعاد حقا لقبح التكليف والتالي باطل والمقدم مثله.
بيان الشرطية: أن التكليف مشقة مستلزمة للتعويض عنها، فإن المشقة من غير عوض ظلم، وذلك العوض ليس بحاصل في زمان التكليف، فلا بد حينئذ من دار أخرى يحصل فيها الجزاء على الأعمال، وإلا لكان التكليف ظلما وهو قبيح تعالى الله عنه.

---

(١) أي الاجماع الكاشف عن قول المعصوم على نحو القطع وقد سبق بيانه.

الثالث: أن حشر الأجسام ممكن والصادق أخبر بوقوعه فيكون حقا.
أما إمكانه: فلأن أجزاء الميت قابلة للجمع وإفاضة الحياة عليها، وإلا لما اتصف بها من قبل، والله تعالى عالم بأجزاء كل شخص لما تقدم من أنه عالم بكل المعلومات وقادر على جميعها، لأن ذلك ممكن والله تعالى قادر على كل الممكنات فثبت أن إحياء الأجسام ممكن.
وأما أن الصادق أخبر بوقوع ذلك فلأنه ثبت بالتواتر أن النبي كان يثبت المعاد البدني ويقول به فيكون حقا وهو المطلوب.
الرابع: دلالة القرآن على ثبوته (١) وإنكار على جاحده فيكون حقا.
أما الأول: فالآيات الدالة عليه كثيرة نحو قوله تعالى: (وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليهم) (٢)، وغير ذلك من الآيات.
قال: (وكل من له عوض أو عليه عوض يجب بعثه عقلا وغيره يجب إعادته سمعا).
أقول: الذي يجب إعادته على قسمين:
أحدهما: يجب إعادته عقلا وسمعا وهو كل من له حق من الثواب أو العوض ليصل حقه إليه، وكل من عليه حق من عقاب أو عوض لأخذ الحق منه.

---

(١) [والآيات فيه كثير مثل قوله] (بدلناهم جلودا غيرها) وقوله: (يوم تشقق الأرض عنهم) (ذلك حشر علينا يسير) وقوله: (إذا زلزلت الأرض زلزالها وأخرجت الأرض أثقالها) وقوله: (أفلا يعلم إذا بعث ما في القبور وحصل ما في الصدور).
(٢) سورة يس آية ٧٨ - ٧٩.

وثانيهما: من ليس له حق ولا عليه حق من باقي الأشخاص انسانية كانت أو غيرها من الحيوانات الإنسية والوحشية وذلك يجب إعادته سمعا لدلالة القرآن والأخبار المتواترة عليه.

قال: (ويجب الاقرار بكل ما جاء به النبي (صلى الله عليه وآله) فمن ذلك الصراط والميزان (١). وإنطاق الجوارح وتطاير الكتب لامكانها، وقد أخبر الصادق بها فيجب الاعتراف بها).

أقول: لما ثبت بنوة نبينا (صلى الله عليه وآله) وعصمته، ثبت أنه صادق في كل ما أخبر بوقوعه سواء كان سابقا على زمانه، كإخباره عن الأنبياء السالفين وأممهم والقرون الماضية وغيرها، أو في زمانه كإخباره بوجوب الواجبات وتحريم المحرمات وندب المندوبات والنص على الأئمة وغير ذلك من الأخبار، أو بعد زمانه.

فأما في دار التكليف كقوله (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام): ستقاتل بعدي الناكثين والقاسطين والمارقين (٢).

أو بعد التكليف كأحوال الموت وما بعده، فمن ذلك عذاب القبر، والميزان والحساب، وإنطاق الجوارح، وتطاير الكتب وأحوال القيامة وكيفية حشر الأجسام وأحوال المكلفين في البعث، ويجب الاقرار بذلك أجمع

---

(١) قوله قال والوزن يومئذ الحق قال الشيخ أبو علي قبل معناه أن الوزن عبارة عن العدل في الآخرة وأنه لا ظلم فيها وقيل أن الله ينصب ميزانا له لسان وكفتان يوم القيامة فيوزن به أعمال العباد من الحسنات والسيئات ثم اختلفوا في كيفية الوزن لأن الأعمال أعراض لا يجوز وزنها فقيل توزن صحائف الأعمال وقيل تظهر علامات الحسنات والسيئات في الكفتين فيراها الإنسان وقيل تظهر في صورة حسنة والسيئات في صورة سيئة وقيل توزن نفس المؤمن ونفس الكافر.

وقيل المراد بالوزن ظهور مقدار المؤمن في العظم ومقدار الكافر في الذلة (مجمع البحرين).

(٢) مناقب ابن شهرآشوب (١ / ١٠٩).

والتصديق به لأن ذلك كله أمر ممكن لا استحالة فيه وقد أخبر الصادق بوقوعه فيكون حقا.

قال: (ومن ذلك الثواب والعقاب وتفاصيلهما المنقولة من جهة الشرع صلوات الله على الصادع به).

أقول: يريد أن من جملة ما جاء به النبي (صلى الله عليه وآله) الثواب والعقاب (١) وقد اختلف في أنهما معلومان عقلا أم سمعا، أما الأشاعرة فقالوا سمعا، وأما المعتزلة فقال بعضهم بأن الثواب سمعي إذ لا يناسب الطاعات ولا يكافي ما صدر عنه من النعم العظيمة فلا يستحق عليه شئ في مقابلتها وهو مذهب البلخي، وقالت معتزلة البصرة أنه عقلي لاقتضاء التكليف ذلك ولقوله تعالى: (جزاء بما كانوا يعلمون) (٢).

وأوجبت المعتزلة العقاب للكافر وصاحب الكبيرة حتما، وقد تقدم لك من مذهبنا ما يدل على وجوب الثواب عقلا، وأما العقاب فهو وإن اشتمل على اللطيفة لكن لا يجزم بوقوعه في غير الكافر الذي لا يموت على كفره.

---

(١) عن أبي جعفر (عليه السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) خمس أن أدركتموهن فتعوذوا منهن بالله، لم تظهر
الفاحشة في قوم قط حتى يعلمونها إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا، ولم ينقصوا المكيال لا أخذوا بالسنين وشدة المؤونة وجور السلطان، ولم يمنعوا الزكاة إلا منعوا من المطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله (صلى الله عليه وآله) إلا سلط الله عليهم عدوهم وأخذوا بعض ما في أيديهم، ولم يحكموا بغير ما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم [بينهم] (أصول الكافي.
باب عقوبات المعاصي العاجلة ح ١ (٢ / ٣٧٣).

(٢) الواقعة ٢٤ والسجد ١٧ وفي الأصل جزاء بما كنتم تعلمون وهو ليس في الكتاب بحسب المعجم المفهرس لعبد الباقي ويستدل عليه بقوله تعالى: ولا تجزون إلا ما كنتم تعملون وقوله اليوم تجزون ما كنتم تعملون وغيره (٣٩ - الصفات و ٢٨ - الجاثية).

وهنا فوائد:
الأولى: يستحق الثواب والمدح بفعل الواجب والمندوب وفعل ضد القبيح أو الاخلال به، بشرط أن يفعل الواجب لوجوبه أو لوجه وجوبه، والمندوب كذلك وكذا فعل ضد القبيح أو الاخلال به لقبحه لا لأمر آخر غير ذلك، ويستحق العقاب والذم بفعل القبيح والاخلال بالواجب.
الثانية: يجب دوام الثواب والعقاب للمستحق مطلقا كما في حق من يموت على إيمانه، ومن يموت على كفره لدوام المدح والذم على ما يستحقان به، ويحصل نقيض كل واحد منهما لو لم يكن دائما إذ لا واسطة بينهما ويجب أن يكونا خالصين من مخالطة الضد، وإلا لم يحصل مفهومهما، ويجب اقتران الثواب بالتعظيم والعقاب بالإهانة، لأن فاعل الطاعة مستحق للتعظيم مطلقا، وفاعل المعصية مستحق للإهانة مطلقا.
الثالثة: استحقاق الثواب يجوز توقفه على شرط، إذ لولا ذلك لكان العارف بالله تعالى مع جهله بالنبي (صلى الله عليه وآله) مستحقا له وهو باطل، فإذن هو مشروط بالموافاة لقوله تعالى: (لئن أشركت ليحبطن عملك) (١)، ولقوله تعالى: (ومن يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر، فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار) (٢).
الرابعة: (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم) (٣) أولئك يستحقون الثواب الدائم مطلقا، والذين كفروا وماتوا وهم كفار أولئك يستحقون العقاب الدائم مطلقا، والذي آمن وخلط عملا صالحا وآخر سيئا، فإن كان السئ صغيرا فذلك يقع مغفورا إجماعا، وإن كان كبيرا فأما أن يوافي بالتوبة فهو من

---

(١) الزمر ٦٥.
(٢) البقرة ١١٧.
(٣) الأنعام ٨٢ (أولئك لهم الأمن).

أهل الثواب مطلقا إجماعا، وإن لم يواف بها فإما أن يستحق ثواب إيمانه أو لا، والثاني باطل لاستلزامه الظلم، ولقوله تعالى: (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) (١)، فتعين الأول، فأما أن يثاب ثم يعاق وهو باطل بالاجماع على أن من دخل الجنة لا يخرج منها، فحينئذ يلزم بطلان العقاب أو يعاقب ثم يثاب وهو المطلوب، ولقوله (عليه السلام) في حق هؤلاء: يخرجون من النار وهم كالحمم أو كالفحم فيراهم أهل الجنة فيقولون هؤلاء جهنميون (٢) فيؤمر بهم فيغمسون في عن الحيوان فيخرجون ووجوههم كالبدر في ليلة تمامه.

وأما الآيات الدالة على عقاب العصاة والفجار وخلودهم في النار فالمراد بالخلود هو المكث الطويل، واستعماله بهذا المعنى كثير، والمراد بالفجار والعصاة الكاملون في فجورهم وعصيانهم وهم الكفار، بدليل قوله تعالى: (أولئك هم الكفرة الفجرة) (٣)، توفيقا بينه وبين الآيات الدالة على اختصاص العقاب بالكفار نحو قوله تعالى: (إن الخزي اليوم والسوء على الكافرين) (٤) وغير ذلك من الآيات.

ثم اعلم: أن صاحب الكبيرة إنما يعاقب إذا لم يحصل له أحد الأمرين:

الأول: عفو الله مرجو متوقع، خصوصا وقد وعد به في قوله تعالى: (ويعفو عن السيئات، ويعفو عن كثير (٥)، إن الله لا يغفر أن يشرك

---

(١) الزلزلة ٧.
(٢) انظر تفسيرات فرات ص ١٥٦.
(٣) عبس ٤٢.
(٤) النحل ٢٧.
(٥) الشورى (٢٥ - ٣٠).

به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء (١)، إن ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم (٢)) (٣)، وخلف الوعد غير مستحسن من الجواد المطلق، ولتمدحه بأنه غفور رحيم وليس ذلك متوجها إلى الصغائر ولا إلى الكبائر بعد التوبة للإجماع على سقوط العقاب فيهما فلا فائدة في العفو حينئذ فتعين أن يكون للكبائر قبل التوبة (٤) وذلك هو المطلوب.

---

(١) النساء ٤٨.
(٢) الرعد ٦.
(٣) [فائد في بعض روايات لبيان ما ورد في مطالب].
(آ) عدة من أصحابنا عن سهل بن زيد عن علي بن أسباط عن ابن [عرفة] عن أبي الحسن (عليه السلام) قال إن لله عز وجل في كل يوم وليلة مناديا ينادي مهلا مهلا عباد الله عن معاصي الله فلولا بهائم رتع وصبية رضع وشيوخ ركع لصب عليكم العذاب صبا ترصون به رصا.
(ب) عن أبي جعفر (عليه السلام) قال ما من عبد إلا وفي قلبه نكتة بيضاء فإذا أذنب خرج في النكتة نكتة سوداء فإن تاب ذهب ذلك السواد وإن تمادى في الذنوب زاد ذلك السواد حتى يغطي البياض فإذا غطى البياض لم يرجع صاحبه إلى خير أبدا وقول الله عز وجل (كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) (أصول الكافي).
(ج) عن أبي عبد الله قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال الله عز وجل وعزتي وجلالي لا أخرج عبدا من
الدنيا وأنا أريد أن أرحمه حتى أستوفي منه كل خطيئة عملها بالسقم في جسده وأما بضيق في رزقه وأما بخوف في دنياه فإن بقيت عليه شددت عليه عند الموت، وعزتي وجلالي [لا] أخرج عبدا من الدنيا وأنا أريد أن أعذبه حتى أوفيه كل حسنة عملها، أما بسعة رزقه وبالصحة في جسمه وإما بأمن في دنياه فإن بقيت عليه بقية هونت بها عليه الموت (أصول الكافي) (١ / ٤٤٤) ج ٣.
(د) وحديث الكليني عن علي بن إبراهيم بإسناده عن أبي عبد الله (السلام) أن الله ليرفع بمن يصلي من شيعتنا عمن لا يصلي ولو أجمعوا على ترك الصلاة لصلوا... وذكر مثله في الزكاة والحج وقال: ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض الآية (أصول الكافي ١ / ٤٥١).
(٤) بعض الأحاديث في التوبة والذنوب
- عن معاوية بن وهب قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول إن تاب العبد توبة نصوحا أحبه الله، وستر
عليه فقيل وكيف يستر عليه قال ينسي ملكيه ما كانا يكتبان عليه ويوحي إلى جوارحه وإلى بقاع الأرض أن اكتمي عليه ذنوبه فيلقى الله عز وجل حين لقاه وليس شئ يشهد عليه بشئ من الذنوب - أصول الكافي باب التوبة ح ١ (٢ / ٤٣١) (٢ / ٤٣٦ ح ١٢).
- عن محمد بن مسلم عد أحدهما (عليه السلام) في قول الله عز وجل (فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف (بقرة ٢٧٥) قال الموعظة التوبة - (أصول الكافي ٢ / ٤٣٢).
- عن أبي عبيدة الحذاء قال سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: إن الله تعالى أشد فرحا بتوبة عبده من رجل أضل راحلته وزاده في ليلة ظلماء فوجدها، فإنه تعالى أشد فرحا بتوبة عبده من ذلك الرجال براحلته حين وجدها (أصول الكافي) (٢ / ٤٣٥ ح ٨) ومثله (١٣ / ٢ / ٤٣٦).
- عن زرارة قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول إن العبد إذا أذنب ذنبا أجل من غدوة

إلى الليل فإن استغفر لم يكتب عليه - أصول الكافي (٢ / ٤٣٧).

الثاني: شفاعة نبينا رسول الله (صلى الله عليه وآله) فإن شفاعته متوقعة، بل واقعة لقوله تعالى: (واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات) (١).
وصاحب الكبيرة مؤمن لتصديقه بالله ورسوله (صلى الله عليه وآله) وإقراره بما جاء به النبي هو الإيمان، إذ الإيمان في اللغة هو التصديق وهو هنا كذلك، وليست الآمال الصالحة جز منه لعطفها على الفعل المقتضي لمغايرتها له، وإذا أمر بالاستغفار لم يتركه لعصمته، واستغفاره لأمته مقبول تحصيلا لمرضاته لقوله تعالى: (ولسوف يعطيك ربك فترضى) (٢)، هذا مع قوله (صلى الله عليه وآله): ادخرت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي (٣).
واعلم: أن مذهبنا أن الأئمة (عليهم السلام) لهم الشفاعة في عصاة شيعتهم كما هو لرسول الله (صلى الله عليه وآله) من غير فرق لأخبارهم (عليهم السلام بذلك مع عصمتهم النافية للكذب عنهم.
الخامسة: يجب الاقرار والتصديق بأحوال القيامة وأوضاعها وكيفية

---

(١) محمد ١٩.
(٢) سورة الضحى آية رقم ٥.
(٣) أمالي الصدوق (٢ / ص ٧) والعيون باب ما جاء في التوحيد (١٣٦) ومثله في الخصال باب السبعة.

الحساب وخروج الناس من قبورهم عراة حفاة، وكون كل نفس معها سائق وشهيد، وأحوال الناس في الجنة وتباين طبقاتهم وكيفية نعيمها من المأكل والمشرب والمنكح وغير ذلك، ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، وكذا أحوال النار وكيفية العقاب فيها وأنواع آلامها على ما وردت بذلك الآيات والأخبار الصحيحة، وأجمع عليه المسلمون لأن ذلك جميعه أخبر به الصادق مع عدم استحالته في العقل فيكون حقا وهو المطلوب.

قال: (ووجوب التوبة).

أقول: التوبة هي الندم على القبيح في الماضي والترك له في الحال، والعزم على عدم المعاودة إليه في الاستقبال، وهي واجبة لوجوب الندم إجماعا على كل قبيح وإخلال بواجب ولدلالة السمع على وجوبها ولكونها دافعة للضرر، ودفع الضرر وإن كان مظنونا واجب، فيندم على القبيح لكونه قبيحا لا لخوف النار ولا لدفع الضرر عن نفسه وإلا لم تكن توبة.

ثم اعلم: أن من الذنب إما في حقه تعالى أو في حق آدمي، فإن كان في حقه تعالى فإما من فعل قبيح فيكفي منه الندم والعزم على عدم المعاودة، أو من إخلال بواجب فإما أن يكون وقته باقيا فيأتي به وذلك هو التوبة منه، أو خرج وقته أن يسقط بخروج وقته كصلاة العيدين فيكفي الندم والعزم على عدم المعاودة أو لا يسقط فيجب فضاؤه، وإن كان في حق آدمي فأما أن يكون إضلالا في دين بفتوى [خطيئة] فالتوبة إرشاده وإعلامه بالخطأ، أو ظلما لحق من الحقوق فالتوبة منه إيصاله إليه أو إلى وارثه أو (الاتهاب)، وإن تعذر عليه ذلك فيجب العزم عليه.

قال: (والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بشرط أن يعلم الأمر والناهي كون المعروف معروفا والمنكر منكرا وأن يكونا مما سيقعان، فإن الأمر بالماضي والنهي عنه عبث، وتجويز التأثير، والأمن من الضرر).

أقول: الأمر طلب الفعل من الغير على جهة الاستعلاء، والنهي طلب الترك على جهة الاستعلاء أيضا، والمعروف كل فعل حسن اختص بوصف زائد على حسنه، والمنكر هو القبيح.

إذا تقرر هذا فهنا بحثان:

الأول: اتفق العلماء على وجوب الأمر بالمعروف الواجب والنهي عن المنكر واختلفوا من بعد ذلك في مقامين:

[المقام الأول]: هل الوجوب عقلي أو سمعي، فقال الشيخ الطوسي (ره) بالأول والسيد المرتضى (ره) بالثاني، واختاره المصنف واحتج الشيخ بأنهما لطفان في فعل الواجب وترك القبيح فيجبان عقلا، قيل عليه أن الوجوب العقلي غير مختص بأحد، فحينئذ يجب عليه تعالى وهو باطل، لأنه إن فعلهما لزم أن يرتفع كل قبيح ويقع كل واجب، إذ الأمر هو الحمل على الشئ والنهي هو المنع منه، لكن الواقع خلافه، وإن لم يفعلهما لزم إخلاله بالواجب لكنه حكيم وفي هذا الايراد نظر، وأما الدلائل السمعية على وجوبهما كثيرة.

[المقام الثاني]: هل هما واجبان على الأعيان أو الكفاية، فقال الشيخ بالأول والسيد بالثاني احتج الشيخ بعموم الوجوب من غير اختصاص بقوله تعالى: (كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) (١).

احتج السيد بأن المقصود وقوع الواجب وارتفاع القبيح فمن قام به كفى عن الآخر في الامتثال ولقوله تعالى: (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير

---

(١) ١١٠ - آل عمران.

ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر (١) (٢).
[البحث] الثاني: في شرائط وجوبهما، وذكر المصنف هنا شرائط أربعة:
الأول: علم الآمر والناهي بكون المعروف معروفا والمنكر منكرا، إذ لولا ذلك لأمر بما ليس بمعروف ونهى عما ليس بمنكر.
الثاني: كونهما مما يتوقعان في المستقبل فإن الأمر بالماضي والنهي عنه عبث، والعبث قبيح.
الثالث: أن يجوز الآمر والناهي تأثير أمره ونهيه، فإنه إذا تحقق عنده أو غلب على ظنه عدم ذلك ارتفع الوجوب.
الرابع: أمن الآمر والناهي من الضرر الحاصل بسبب الأمر أو النهي، أما إليهما أو لأحد من المسلمين، فإن غلب عندهما حصول ذلك ارتفع الوجوب أيضا، ويجبان بالقلب واللسان واليد ولا ينتقل إلى الأصعب مع إنجاع الأسهل.

---

(١) آل عمران ١٠٤.
(٢) من يحب أن يصنع المعروف إلى الناس يصنعه وليس كل من يرغب فيه يقدر عليه ولا كل من يقدر عليه يؤذن له فيه فإذا اجتمعت الرغبة والقدرة والإذن فهناك تمت السعادة للطالب والمطلوب إليه أو فيه دلالة على عدم [الاستطاعة] للإنسان كما تقدم (مجمع).
(٢) المعروف ما عرف من طاعة الله والمنكر ما أخرج منها (مجمع البحرين).
(٢) والمنكر في الحديث عند المعروف، وكل ما قبحه الشارع وحرمه فهو منكر يقال أنكر الشئ ينكره فهو منكر واستنكره فهو مستنكر.
والمعروف الذي يذكر في مقابلته العقل الحسن المشتمل على رجحان فيختص بالواجب والمندوب ويخرج المباح والمكروه وإن كان داخلين في الحسن نقل في مجمع البحرين.
والحمد لله رب العالمين

فهذا ما تهيأ لي تتميمه (تنميقه) وكتابته، واتفق لي جمعه وترتيبه مع ضعف (ضيق) ياعي وقصر ذراعي، هذا مع حصول الأسفار وتشويش الأفكار، لكن المرجو من كرمه تعالى أن ينفع به كما نفع بأصله، وأن يجعله خالصا لوجهه، إنه سميع مجيب والله خير موفق ومعين، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله أجمعين.